

حقائق الإسلام وأباطيل خصومه

عباس محمد العقاد

«طبعة جديدة منقحة ومراجعة»



العنوان: حقائق الإسلام وأباطيل خصومه.
المؤلف: عباس محمود العقاد .
إشراف عام: داليا محمد إبراهيم .
تاريخ النشر: الطبعة الرابعة - يونيو 2005م .
رقم الإيداع: 2003 / 16080
الترقيم الدولي: ISBN 977-14-2410-6

الإدارة العامة للنشر: 21 ش أحمد عرابي - المهندسين - الجيزة
ت: 3462576 (02) - فاكس: 3466434 (02) ص.ب: 21 إمبابة
البريد الإلكتروني للإدارة العامة للنشر: publishing@nahdetmistr.com

المطباع: 80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة السادس من أكتوبر
ت: 8330287 (02) - فاكس: 8330296 (02)
البريد الإلكتروني للمطباع: press@nahdetmistr.com

مركز التوزيع الرئيسي: 18 ش كامل صدقي - الفجالة -
القاهرة - ص.ب: 96 الفجالة - القاهرة.
ت: 5909827 (02) - فاكس: 5908895 (02)

مركز خدمة العملاء: الرقم المجاني: 08002226222
البريد الإلكتروني لإدارة البيع: sales @nahdetmistr.com

مركز التوزيع بالإسكندرية: 408 طريق الحرية (رشدى)
ت: 5230569 (03)
مركز التوزيع بالنصرورة: 47 شارع عبد السلام عارف
ت: 2259675 (050)

موقع الشركة على الإنترنت: www.nahdetmistr.com
موقع البيع على الإنترنت: www.enahda.com



احصل على أي من إصدارات شركة نهضة مصر (كتاب / CD)
وتنعم بأفضل الخدمات عبر موقع البيع
www.enahda.com

جميع الحقوق محفوظة © لشركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع

لا يجوز طبع أو نشر أو تصوير أو تخزين أي جزء من هذا الكتاب بآية وسيلة إلكترونية
أو ميكانيكية أو بالتصوير أو خلاف ذلك إلا بإذن كتابي صريح من الناشر.

تقديم

بِقلمِ أُنور السادات سُكْرِتِيرِ عامِ المؤتمرِ الإِسْلَامِي

الحمد لله ، والصلوة والسلام على سيدنا محمد .

أما بعد ، فقد طال التصدى للأديان ، بقصد النيل منها ، وبغير قصد ، واستمرا الكثيرون التخحف من أحکامها ، بدعوى يدعونها وبغير دعوى . وهان على بعض الهيئات أن تشکك فيما فرغ منه العلم ، وحار بين هؤلاء وهؤلاء كثيرون حتى أصبح أمر الدين شكًا وتظنيناً . وهذه ظاهرة من شأنها أن تشغل بالمؤتمر الإسلامي ، وتبليغ من عنایته واهتمامه مبلغًا بعيدًا .

حدث هذا بدعوى حرية الفكر ، وحرية البحث . وما درى هؤلاء جمیعاً أن حرية الفكر والنظر تتطلب غزارة معرفة ، واتساع أفق ، وعمق بحث ، وسلامة منطق ، ونصول حجة ، وإيمان قلب ، وإنصاف رأى ، واستقامة مذهب ، وتنزهاً عن الهوى .

ولما كان محل اتفاق أن الأستاذ عباس محمود العقاد موفور النصيب من هذا كله ، كان طبيعياً أن يتوجه التفكير إليه ، وكان طبيعياً أن يرتاح هو إلى هذا الاتجاه ؛ لما أخذ نفسه به من مؤازرة الحق وتأييده ، ومقاومة الباطل وتفنيده .

وها هو ذا كتابه «حقائق الإسلام وأباطيل خصومه» يخرجه المؤتمر الإسلامي لكل معنىًّ بالثقافة ، راغبٌ في تمييز الحق من الباطل ، راجٌ أن يقف على أصول الإسلام ومبادئه ؛ ليحقق به المؤتمر غرضًا من أغراضه ؛ هو نشر الثقافة الدينية خالصة مما يشوبها من شبكات ، ويعلق بها من ريب .

هذا ، والنية أن يترجم الكتاب إلى اللغة الإنجليزية ، واللغات الآسيوية ؛ ليعم
نفعه ، ول يكن له الأثر المرجو .

والله سبحانه هو المستعان ، وهو ولينا ، وهو نعم المولى ونعم الوكيل .

تحريراً في ٢٥ مارس سنة ١٩٥٧ م .

أنور السادات

السكرتير العام للمؤتمر الإسلامي

فاتحة

بسم الله ، وعلى هدى من الإيمان بالله .

وبعد ، فهذا كتاب عن فضائل الإسلام وأباطيل خصومه ، يتقاضانا التمهيد له أن نقدم بين يديه بكلمة موجزة عن فضل الدين كله ، أو فضل العقيدة الدينية في أساسها ؛ إذ لا محل للكلام على فضل دين من الأديان ما لم يكن أمر الدين كله حقيقة مقررة أو ضرورة واضحة ، ولا معنى كذلك لأن نحصر الخطاب على المؤمنين المصدقين ولا نشمل به المتشككين والمتزددين ، بل المنكرين والمعطلين ؛ لأن المتشكك والمعطل أولى بتوجيه هذا الخطاب من المؤمن المصدق ، ولا فضل لدين على دين ما لم يكن للدين كله فضل مطلوب تتفاوت فيه العقائد كما يتفاوت فيه من يعتقدون ومن لا يعتقدون .

هل للدين حقيقة قائمة ؟

هل للدين ضرورة لازمة ؟

سؤالان متباينان ، بل سؤال واحد في صورتين مختلفتين ، ولستنا نزعم أن الصفحات القليلة التي نقدم بها هذا الكتاب كافية لإجابة عن هذا السؤال الذي يجاب عنه كل يوم بما يتسع بعد الجواب الواحد لألف جواب . ولكننا نزعم أن هذه الكلمة الموجزة كافية لموضعها المقدور من هذا الكتاب ؛ لأنها تكفي لهذا الموضع إذا تركت شكوك المتزددين والمنكرين مضعوفة الأثر منقوضة الأساس ، وتكتفى لموضعها إذا تركت من يشك ويتردد وقد أحس الوهن في بواعث شكه وأسباب تردداته ، وبحث عن جانب الحقيقة فيها فلم يجده ، أو بحث عنها فوجدها في الجانب الآخر أقرب إلى العقل والبداهة ، وأجدر بالاتجاه في وجهتها إلى نهاية المطاف .

ونحن فى بدأة الطريق نحب أن نصاحب القارئ على بصيرة من الباب الذى نستفتح به طريق البحث فى هذا الكتاب ، بل نستفتح به الطريق فى كل بحث تشعبت حوله المسالك واضطربت عنده الآراء . وبابنا هذا قبل كل طريق من تلك الطرق أن نسأل : إذا كان هذا الأمر غير حسن فما هو الحسن ؟ ثم هذا الذى نستحسنـه كيف يكون ؟ وأى الأمرين إذن هو الأقرب إلى العقل أو الأيسر فى التصور ؟ فإن كان ما نستحسنـه هو الأقرب إلى عقولنا والأيسر عندنا فى الإمكان فقد حق لنا أن نفضلـه وننكرـ ما عداه ، وإن عرفنا بعد المقابلة بينهما أن الذى تنكرـه أقرب إلى العقل والإمكان من الذى نستحسنـه . فقد وجـبت علينا مراجـعة التفكـير ووجـب فى رأـينا ، قبل رأـى غيرـنا ، أن نصـطـنـع الأـنـة ونـتـرـدـد فى الجـزـم والـتـفـضـيل .

● ● ●

ونبدأ الآن من البدأة فى هذه الفاتحة فنقول : إن أكبر الشبهـات التى تعـترـض عـقولـ المـتـشـكـكـينـ والمـنـكـرـينـ شـبـهـاتـانـ هـمـاـ :ـ شـبـهـةـ الشـرـ فـىـ العـالـمـ ،ـ وـشـبـهـةـ الـخـرـافـةـ فـىـ كـثـيرـ مـنـ العـقـائـدـ الـدـيـنـيـةـ .ـ وـخـلـاصـةـ شـبـهـةـ الشـرـ :ـ أـنـهـمـ لـاـيـسـتـطـيـعـونـ التـوـفـيقـ بـيـنـ وـجـودـ الشـرـ فـىـ العـالـمـ وـبـيـنـ الإـيمـانـ بـإـلـهـ قـدـيرـ كـامـلـ فـىـ جـمـيعـ الصـفـاتـ .ـ وـخـلـاصـةـ شـبـهـةـ الـخـرـافـةـ فـىـ كـثـيرـ مـنـ العـقـائـدـ الـدـيـنـيـةـ :ـ أـنـهـمـ لـاـيـسـتـطـيـعـونـ التـوـفـيقـ بـيـنـ الـعـقـائـدـ وـبـيـنـ الـمـحـسـوـسـاتـ وـالـمـعـقـولـاتـ الـتـيـ تـتـكـشـفـ عـنـهـاـ مـعـارـفـ الـبـشـرـ كـلـمـاـ تـقـدـمـواـ فـيـ مـعـارـجـ الرـقـىـ وـالـإـدـراكـ .

شبهة الشر

أما شبهة الشر فهي من أقدم الشبهات التي واجهت عقل الإنسان منذ عرف التفرقة بين الخير والشر ، وعرف أنهما صفتان لا يتصرف بهما كائن واحد . وربما كان تفريق الإنسان الهمجي بين شعائر السحر وبين شعائر العبادة مقدمة الحلول الكثيرة التي عالج الإنسان البدائى أن يحل بها هذه المشكلة العصبية ، ثم ترقى الإنسان في معارج الحضارة والإدراك فاهتدى إلى حل آخر أوفى من هذا الحل الساذج وأقرب إلى المعقول ، وذاك حيث أمن بإلهين اثنين ، وسمى أحدهما بإله النور ، وسمى الآخر بإله الظلام ، وجعل النور عنواناً لجميع الخيرات ، والظلام عنواناً لجميع الشرور .

إلا أن هذا الحل - على ارتقائه ووفائه بالقياس إلى الحلول البدائية في عقائد القبائل الهمجية - لن يرضي عقول المؤمنين بالتوحيد ، ولن يحل لهم مشكلة الشر في الوجود ، ولا يزال في عرفهم حتى اليوم ضرباً من الكفر يشبه جحود الجاحدين وتعطيل المعطّلين .

ولعلنا لم نطلع على حل لهذه المشكلة العصبية أوفى من الحل الذي نطلق عليه اسم حل الوهم ، ومن الحل الذي نطلق عليه اسم حل التكافل بين أجزاء الوجود .
وخلالصة حل الوهم : أن القائلين به يعتقدون أن الشر وهم لا نصيب له من الحقيقة ، وأنه عَرَضَ زائل يتبعه الخير الدائم . ومن الواضح أن هذا الحل لا يفضي بالإشكال ، ولا يغني عن التماس الحلول الأخرى التي تريح ضمير المعتقد به فضلاً عن المعارضين عليه ؛ إذ لا نزاع في تفضيل اللذة المohoمة على الألم المohoوم ، ولا يزال الاعتراض على الألم لغير ضرورة قائماً في العقول ما دام في الإمكان أن تحل لذاتنا المohoومة محل آلامنا المohoومة .

وخلالصة الحل الذي نطلق عليه اسم حل التكافل بين أجزاء الوجود : أن

المعتقدin به يرون أن الشر لا ينافض الخير في جوهره ، ولكنه جزء متتم له ، أو شرط لازم لتحقيقه : فلا معنى للشجاعة بغير الخطر ، ولا معنى للكرم بغير الحاجة ، ولا معنى للصبر بغير الشدة ، ولا معنى لفضيلة من الفضائل بغير نقيصة تقابلها وترجح عليها . وقد يطرد هذا القول في لذاتنا المحسوسة : يطرد في فضائلنا التفسية ، ومطالبنا العقلية ؛ إذ نحن لا نعرف لذة الشبع بغير ألم الجوع ، ولا نستمتع بالرُّيْ مالِم نشعر قبله بلهفة الظماء ، ولا يطيب لنا منظر جميل مالِم يكن من طبيعتنا أن يسوءنا المنظر القبيح .

وهذا الخل - حل التكافل بين أجزاء الوجود - أوفي وأقرب إلى الإقناع من جميع الحلول التي عوّلت بها هذه المشكلة على أيدي الحكماء أو على أيدي فقهاء الأديان ، ولكنها لا تغنى عن الحائر المتردد عن سؤال لابد له من جواب ، وهو : لماذا كان هذا التكافل لِزاماً في طبيعة الوجود ؟ ولماذا يتوقف الشعور باللذة على الشعور بالألم ، أو يتوقف تقدير قيمة الفضيلة على وجود النقيصة وضرورة الاشمئزاز منها ؟ أليس الله قادر على كل شيء ؟ أليس من الأشياء التي يقدر عليها : أن يتساوى لديه خلق اللذة وخلق الألم ؟ أليس خلق اللذة أولى برحمـة الإله الرحيم من خلق الألم ، كيف كان موقعه من التكافل بينه وبين اللذات ؟

وعندنا أن المشكلة كلها بعد جميع ما عرضنا من حلولها إنما هي مشكلة الشعور الإنساني ، وليس في صميمها بالمشكلة الكونية .

وهنا نعود إلى الباب الذي نستفتح به مسالك هذه المشكلات ، ونسأل أنفسنا : إذا كان الإله الذي توجد النعائص والألام في خلقه إلَهًا لا يبلغ مرتبة الكمال المطلق ، فكيف يكون الإله الذي يبلغ هذه المرتبة في تصورنا وما ترتضيه عقولنا ؟ أليكون إلَهًا قديراً ثم لا يخلق عالماً من العوالم على حالة من الحالات ؟ أليكون إلَهًا قديراً يخلق عالماً يماثله في جميع صفات الكمال .

هذا وذاك فرضيان مستحيلان أو بعيدان عن المعقول ، كل منهما أصعب فهماً وأسر تصوراً من عالمنا الذي نتكر فيه النعائص والألام .

فأما الإله القدير الذي لا يخلق شيئاً فهو نقيضة من نعائص اللفظ لا تستقيم في

التعبير ، بل استقامتها في التفكير ؛ فلا معنى للقدرة ما لم يكن معناها الاقتدار على عمل من الأعمال .

وأما الكمال المطلق الذي يخلق كمالاً مطلقاً مثله فهو نقيضة أخرى من ناقص اللفظ لا تستقيم كذلك في التعبير ، بل استقامتها في التفكير ؛ فإن الكمال المطلق صفة منفردة لا تقبل الحدود ولا أول لها ولا آخر ، وليس فيها محل لما هو كامل وما هو أكمل منه . ومن البديهي أن يكون الخالق أكمل من الخلق ، وألا يكون كلاماً متساوين في جميع الصفات ، وألا يخلو الخلق من نقص يتزره عنه الخالق . فاتفاقهما في الكمال المطلق مستحيل يمتنع على التصور ، ولا يحل تصوره مشكلة من المشكلات . وأى نقص في العالم الخلوق فهو حقيقة أن يتسع لهذا الشر الذي نشكوه ، وأن يقترن بالألم الذي يفرضه الحرمان على المحرومين ، وبخاصة إذا نظرنا إلى الأجزاء المتفرقة التي لا بد أن يكون كل جزء منها قاصراً عن جميع الأجزاء ، وأن يكون كل شيء منها مخالف لما عداه من الأشياء .

فوجود الشر في العالم لا ينافي صفة الكمال الإلهي ولا صفة القدرة الإلهية . بل هو - ولا ريب - أقرب إلى التصور من تلك الفروض التي تخيلها المنكرون والمترددون ولا يذهبون معها خطوة في طريق الفهم وراء الخيال المبهم العقيم .

وقد يختلف مدلول القدرة الإلهية ومدلول النعمة الإلهية بعض الاختلاف في هذا الاعتبار : فمدلول القدرة الإلهية يستلزم - كما تقدم - خلق هذا العالم الموجود ، ولكن مدلول النعمة الإلهية يسمح لبعض المتشائمين أن يحسبوا أن ترك الخلوقيات في ساحة عدم أرحم بها من إخراجها إلى الوجود ، ما دام الألم فيه قضاء محظوم على جميع الخلوقيات . ومهمما يكن من شيوع التشاؤم بين طائفة من المفكرين فليس تفسير النعمة الإلهية بترك الخلوقيات في ساحة عدم تفسيراً أقرب إلى المعقول من تفسير هذه النعم الإلهية بانعام الله على مخلوقاته بنصيب من الوجود يبلغون به مبلغهم من الكمال المستطاع لكل مخلوق .

وليس الشر إذن مشكلة كونية ولا مشكلة عقلية إذا أردنا بالمشكلة أنها شيء متناقض عَصِيٌّ على الفهم والإدراك ، ولكنه في حقيقته مشكلة الهوى الإنساني الذي يرفض الألم ويتمني أن يكون شعوره بالسرور غالباً على طبائع الأمور .

وإذا كانت في هذا الوجود حكمته التي تطابق كل حالة من حالاته فلا بد من حكمة فيه تطابق طبيعة ذلك الشعور ، ولا نعلم من حكمة تطابق طبيعة ذلك الشعور ، غير الدين .

إن الشعور الإنساني في هذه المشكلة الجلّى يتطلب الدين . فهل ثمة مانع يمنعه من قبل العقل أو من قبل المعرفة التي يَكُسبها من تقدُّمه في العلم والحضارة ؟ هنا يستطرد بنا الكلام على مشكلة الشر إلى الكلام على مشكلة الدين أو مشكلة التدين في جملته ، وخلاصتها - كما قدمنا - عند المترددين والمعطلين أن الأديان قد اختلطت قدِّيما بكثير من الخرافات ، وأن العقل يتعرّض عليه أحياناً أن يوفق بين عقائد الدين وحقائق المعرفة العلمية .

شبهة الخرافية

وهنا نعود مرة أخرى إلى سؤالنا الذي افتتحنا به هذه الكلمة ، فنسأل المترددين والمعطلين : إذا كان التدين على هذه الحالة التي وجد بها غير حسن في تقديركم فكيف يكون الحسن ؟ وكيف تتصورونه ممكنا على نحو أقرب إلى العقل وأيسر في الإمكان ؟

وكأننا بهم يقترحون ديناً لا يرکن إليه إلا النخبة المختارة من كبار العقول الذين لا يتسرّب الخرافية إلى مداركهم في عصر من العصور ، كائناً ما كان موقع ذلك العقل من درجات التقدم والحضارة .

هذا ، أو يقترحون ديناً يتساوى فيه كبار العقول وصغارهم تساوياً آلياً لا عمل فيه لاجتهداد الروح وتربية الضمير واستفادة المستفيد من كفاح الحوادث وتجارب الحياة .

هذا ، أو يقترحون ديناً يتبدل في كل فترة تبدلاً آلياً كلما تبدل معارف الأم في مختلف الأزمنة أو مختلف البلدان .

ومهما نسترسّل في تصوّر المقترفات التي تخطر للمترددين والمعطلين فلا نخال أننا منتهون إلى مقتراح يرونه ويراه غيرهم أقرب إلى التصور وأيسر من الدين في

تاریخه المعهود ؟ فإن أطوار التدین کما نشأت من أقدم عصورها إلى اليوم لا تزال أقرب إلى المعقول من كل مقترح ذكرناه على ألسنتهم بين هذه الفروض .

فالنخبة المختارة من كبار العقول لا تحتاج إلى تعالیم الدين كما تحتاج إليه طوائف البشر من الجهلاء أو صغاري العقول . وقد يتنزه أبناء النخبة المختارة عن الخرافات في آونة محدودة ، ولكنهم لن يتنهوا عنها في كل آونة مع التسلیم بتطور العلم وتطور الإدراك الذي يستفيد من جملة العلوم .

أما أن يتساوى الناس تساوياً آلياً في كشف حقائق الكون ، من أول عهد البشر بالتدین إلى آخر عهدهم المقدور لهم من الحياة الأرضية - فإنما هو نكسة بهم إلى حالة لا فرق بينها وبين أحوال الجماد أو أحوال الآلات التي لا عمل فيها لاجتهاد الروح ولا ل التربية الضمير .

وأما أن تتبدل العقائد في كل لحظة تتغير فيها مذكرات العلوم ومدرکات المعرفة على العموم فتلك حالة نحوها أن نتصورها في أطوار الجماعات فلا نرى أنها قابلة للتتصور في جماعة واحدة تعيش من أسلاف إلى أخلاف مئات السنين ، أو ألف السنين ، اللهم إلا إذا تصورنا عقول هذه الجماعة وضمائرهم في صورة الصفحات التي تنقلب صفحة بعد صفحة حين تعرض على قرائتها وهم يريدون تقلبها أو لا يريدون .

كل هذه الصور يقترحها من يشاء ، ولا يكلف نفسه أن يتمادي مع صورة منها في التخييل ، أو يعالج تطبيقها في الواقع إذا استطاع ، وما هو مستطيع .

ونكاد نقول عن نشأة التدین بين جماعات البشر كما نشأ في عالم الواقع : إنه ليس في الإمكان أبدع مما كان ، لو لا أنها نرى أن الزمان المتطاول قد يمكن فيه اليوم ما لم يكن ممكناً بالأمس ، وقد يمكن فيه غداً ما ليس يمكن في يومنا هذا ، ولا في الأيام التي سلقت ، وقد يمكن فيه عند قوم في العصر الواحد ما يتذر على آخرين في العصر نفسه . . . إلا أنها ندين بقول القائلين : «إنه ليس في الإمكان أبدع مما كان» إذا نظرنا إلى تطور الدين نظرة تحيط بأطواره كلها في جميع الأزمنة وبين جميع الأقوام .

وينبغي أن نذكر أن التعبير الرمزي والعقيدة الإيمانية لازمتان من لوازם الشعور الديني لاتنفصلان عنه ، ولا يتأتى لنا أن نفهم ظواهره وخوافيه مالم نكن على استعداد لتفسير هذا التعبير وقبول ذلك الإيمان .

ولسنا نقبل التعبير الرمزي والعقيدة الإيمانية ترخيصاً مع الدين وحده بخصوصة لا نلتمسها مع سائر المدركات الحسية أو النفسية ؛ لأننا نعلم أن التعبير الرمزي والعقيدة الإيمانية لازمتان من لوازם تكوين الإنسان في مدركات حسه ومدركات نفسه ، على اختلاف الأساليب ومعارض الإدراك .

فأى إدراك للإنسان أصدق عنده من إدراك العيان ؟ وما هي حقيقة هذا الإدراك إن لم يكن في صميمه تعبيراً رمزاً نضع له من الأسماء ما ليس بينه وبين الواقع مطابقة غير مطابقة الرمز للحقيقة التي ترمز إليها ؟ فنحن نسمى الألوان بأسمائها ، ثم نرجع إلى حقائقها فلا نعلم لها حقيقة في الواقع إلا أنها ذبذبات كما يقال في أمواج الأثير ، ولا نعلم للأثير من حقيقة في الواقع غير أنه - كما يقال - فرض نقول به ؛ لأننا لا نريد أن نقول بفرض العدم أو بفرض الفضاء والخلاء .

ومن أمثلة العقيدة الإيمانية التي نلتمسها في كل حي أو نلتمسها في كل مولود : أن الآباء والأمهات يحبون ذريتهم ولا يقبلون بديلاً منها ، ولو كان البديل خيراً من تلك الذرية وأجمل منظراً وأفضل مخبراً وأدعى إلى الغبطة والرجاء . ولا بقاء لأنواع الأحياء إذا قامت الأبوة على عاطفة غير هذه العقيدة الإيمانية التي يرتبط بها قوام الحياة . ولا يختلف اثنان في وصف هذا الحنان الأبوى باللغالة إذا أردنا أن نحدد الحياة من صواب العاطفة أو صواب العقيدة ، ولا ندين فيها بغير صواب العقول .

فإذا وجب علينا أن نقبل التعبير الرمزي والعقيدة الإيمانية في مدركات الدين فنحن لانترخص مع الدين وحده بهذه الرخصة الشائعة عندنا - نحن بني الإنسان - في جميع مدركاتنا ، بل نحن نسوّي بين رخصة الدين ورخصة الحس ورخصة العقل في هذه اللغة الحيوية التي ينطق بها كل حي مع اختلاف الظروف والعبارات .

على أننا لانبتغى بدعاً من العقل إذا ميزنا الدين بخصوصة لا تساويها رخصة فقط فيما تدركه الحواس أو تدركه العقول ؛ لأن مدركات الدين تشمل أصول الوجود

وأسرار الخليقة ، وتتطلع إلى بواطن الغيب كما تتطلع إلى ما وراء هذا العالم المحدود ، كلما ارتفعت بها أشواقها إلى سماء الكمال المطلق : كمال الخالق المبدع لجميع هذه الخلوقات .

فإذا قبلنا من عقولنا وحواسنا أن نقنع بالتعبير الرمزي والعقيدة الإيمانية في إدراك خليقة محدودة من هذه الخلائق التي لا عداد لها ، فإنه لمَّا الشَّطَطْ أن نسُوم العقل إدراكاً للحقيقة المطلقة يخلو من الرموز ويتجدد من عنصر الإيمان .

● ● ●

ولنكن واقعيين مع الواقعين في كلامنا عن مشكلة الدين ؛ فإننا كنا إلى الآن في هذه الفاتحة عقليين ، نحتكم إلى البرهان في محاسبة الدين ومراجعة الشبهات التي تواجه المترددين والمعطلين ويواجهون بها عقائد الأديان على الإجمال .

فماذا لو أضفنا إلى حجة العقل حجة الواقع من تجارب التاريخ وتجارب الحاضر في شئون الجماعات الإنسانية وشتؤن كل فرد من بنى الإنسان على حِدَةٍ بينه وبين جماعته أو بينه وبين نفسه ؟

إن تجارب التاريخ تقرر لنا أصلية الدين في جميع حركات التاريخ الكبرى ، ولا تسمح لأحد أن يزعم أن العقيدة الدينية شيء تستطيع الجماعة أن تلغيه ، ويستطيع الفرد أن يستغنى عنه في علاقته بتلك الجماعة أو فيما بينه وبين سريرته المطوية عنده ، ولو كانوا من أقرب الناس إليه . ويقرر لنا التاريخ أنه لم يكن قَطُّ لعامل من عوامل الحركات الإنسانية أثر أقوى وأعظم من عامل الدين ، وكل ما عداه من العوامل المؤثرة في حركات الأمم فإنما تتفاوت فيه القوة بمقدار ما بينه وبين العقيدة الدينية من المشابهة في التمكن من أصلية الشعور وبواطن السريرة .

هذه القوة لا تضارعها قوة العصبية ، ولا قوة الوطنية ، ولا قوة العرف ، ولا قوة الأخلاق ، ولا قوة الشرائع والقوانين ؛ إذ كانت هذه القوة إنما ترتبط بالعلاقة بين المرء ووطنه ، أو العلاقة بينه وبين مجتمعه ، أو العلاقة بينه وبين نوعه على تعدد الأوطان والأقوام . أما الدين فمرجعه إلى العلاقة بين المرء وبين الوجود بأسره ، وميدانه يتسع لكل ما في الوجود من ظاهر وباطن ، ومن علانية وسر ، ومن ماض

أو مصير ، إلى غير نهاية بين آزال لا تخصى في القدم وأباد لا تخصى فيما ينكشف عنه عالم الغيوب . وهذا على الأقل هو ميدان العقيدة الدينية في مثلها الأعلى وغاياتها القصوى ، وإن لم تستوعبها ضمائر الم الدينين في جميع العصور .

ومن أدلة الواقع على أصلية الدين : أنك تلمس هذه الأصلية عند المقابلة بين الجماعة الم الدينية والجماعة التي لا دين لها أو لا تعتصم من الدين بركن ركين . وكذلك تلمس هذه الأصلية عند المقابلة بين فرد يؤمن بعقيدة من العقائد الشاملة وفرد معطل الضمير مضطرب الشعور يضى في الحياة بغير محور يلوذ به وبغير رجاء يسمو إليه . فهذا الفارق بين الجماعتين وبين الفردين ، كالفارق بين شجرة راسخة في منتها وشجرة مجتثة من أصولها ، وقل أن ترى إنساناً معطل الضمير على شيء من القوة والعظمة إلا يمكنك أن تخيله أقوى من ذلك وأعظم إذا حل العقيدة في وجданه محل التعطل والخيرة .

● ● ●

وبعد ، فنحن نختتم هذه الفاتحة - كما بدأناها - بالتنبيه إلى غرضنا من هذه المناقشة الوجيزة لشبهات المتردد़ين والمعطلين على التدين في أساسه ، فنقول في ختامها - كما قلنا في مستهلها : إننا لانحسب أن مناقشة من المناقشات في هذا الموضوع الجلل تحسم الخلاف وتختم المطاف ، ولكننا نطبع بحق في الإبانة عن مواطن الضعف من تلك الشبهات ، ونعلم أنها أضعف من أن تقتلع أصول العقيدة الدينية من الطبيعة الإنسانية ، وأنها تتهافت تباعاً كلما استحضر الباحث في خلده شرائط الدين المعقوله التي تلازمه حتماً في رأي المؤمن بدین من الأديان ، وفي رأي المنكر لجميع الأديان على السواء :

فمن شرائط الدين الالزمه : أن تدين به جماعة يتدأجلها وراء آجال الأفراد وتعاقب فيها الأجيال حقبة بعد حقبة إلى أبد بعيد ؛ فلا يؤخذ على الدين إذن أنه يناسب هذه الأجيال حيث تأخرت كما يناسبها حيث تقدمت على مر الزمان مع تطور العلم والحضارة .

ومن شرائط الدين الالزمه : أن تدين به الأمة في العصر الواحد على تفاوت أبنائها في المعرفة والسُّجْيَة والرأي والمشرب ؛ فلا يؤخذ على الدين إذن أن يدخل

فيه حساب العالم والجاهل ، وحساب الرفيع والوضيع ، وحساب الطيب والخبيث ، وحساب الذكي النابغ والغبي الخامنل .

ومن شرائط الدين الازمة : أن يريح الضمير فيما يجهله الإنسان - ولا بد أن يجهل - من شئون الغيب وأسرار الكون ؛ لأنها الشئون والأسرار التي لا يحيط بها عقله المحدود ولا تبديها له ظواهر الزمان والمكان ؛ فلا يؤخذ على الدين إذن أن يتولى تقرير هذه الأسرار الأبدية بأسلوب المجاز والتشبّه ، أو بأسلوب الرمز الذي تدركه العقول البشرية على مقدار حظها من الفطنة والنفاد إلى بواطن الأمور وخفايا الشعور .

ومتى توفرت النفس على تسليم هذه الشرائط الازمة لكل دين من الأديان فقد وجب على العارفين أن يضطّلعوا بالتوفيق بينها وبين مطالب الجماعة ومطالب الزمن ومطالب السريرة في أعماقها ؛ حيث تتصل بعالم الغيب وعالم الشهادة صلاتها التي لاتنقطع لمحه عين .

• • •

وظاهر من سياق الكلام عن الدين في هذه الفاتحة أننا نعني به التدين على إطلاقه ، ونريد أن ندل على أصالته في حياة الفرد وحياة الأمة ، ومتى عرفنا للتدين أصالته في كلتا الحياتين منذ ألف السنين ، فليس ما يمنع أن يكون بين الديانات التي آمن بها البشر قديماً وحديثاً ديانة أفضل من ديانة ، وعقيدة أقرب من عقيدة إلى الكمال .

إنما تَفْضُلُ الديانة سواها بقدر شمولها لمطالب الروح وارتقاء عقائدها وشعائرها في آفاق العقل والضمير ، وكذلك كانت الديانة الإسلامية - كما آمنا بها - ملة لا تفضلها ملة في شمول حقائقها وخلوص عباداتها وشعائرها من شوائب الملل الغابرة .

وذلك هو موضوع هذا الكتاب فيما يعرضه من حقائق الإسلام ، وفيما يعرض له من أباطيل المفترين عليه .

إن بعض العقائد ليصيب النفس بما يشبه داء الفصام ؛ لأنه يقسم الشخصية الإنسانية على نفسها ، ويفرق الضمير الحائز بين نوازع الجسد ونوازع الروح ، وبين

سلطان الأرض وسلطان السماء ، وبين فرائض السعي وفرائض العبادة . وشمول العقيدة الإسلامية هو الذي يعصم ضمير المسلم من هذا الفحش الروحاني ، وهو الذي يعلمه أن يرفع رأسه حين تَدُول دولته أمام المسيطرین عليه ، وهو الذي يحفظ كيان الأم الإسلامية أمام الضربات التي تلاحت علىها من غارات الفاتحين ، أو غارات الحروب الصليبية ، أو غارات الاستعمار والتبشير .

وশمول العقيدة الإسلامية هو الذي حقق للإسلام ما لم يتحقق لعقيدة غيره من تحويل الأم العريقة التي تدين بالكتب المقدسة إلى الإيمان به عن طوعية و اختيار ، كما أمنت به الأم المسيحية والمجوسية والبرهمية في مصر وسوريا وفارس والهند والصين .

ولقد عزى انتشار الإسلام في صدر الدعوة الخدمية إلى قوة السيف ، وما كان للإسلام يومئذ من سيف يصلوه على أعدائه الأقوياء ، بل كان المسلمون هم ضحايا السيف وطرائد الغشم والجبروت . وإن عدد المسلمين اليوم بين أبناء الهند والصين وأندونيسية والقارة الإفريقية ليبلغ تسعة عشر المسلمين في العالم أجمع ، وما روى لنا التاريخ من أخبار الغزوat الدينية في عامة هذه الأقطار ما يكفي لتحويل الآلاف المعدودة - فضلاً عن مئات الملايين - من دين إلى دين .

ولقد عزى انتشار الإسلام بين السُّود من أبناء القارة الإفريقية إلى سماح الإسلام بتعدد الزوجات ، وما كان تعدد الزوجات بالأمر الميسور لكل من يشهده من أولئك السود المقربين على الدين الإسلامي بغير مجهد ، ولكنهم يجدون الخمر ميسرة لهم حيث أرادوها وقد حرمتها الإسلام أشد التحرير ، فلم ينصرف عنهم السود لأنه قد حال بينهم وبين شهوة الشراب التي قيل : إنها كانت شائعة بينهم شيع الطعام والغذاء .

إنما شمول العقيدة الإسلامية دون غيره هو العامل القوي الذي يجمع إليه النفوس ويحفظ لها قوة الإيمان ، ويستغني عن السيف وعن المال في بث الدعوة ، كلما تفتحت أبوابها أمام المدعويين إليها بغير عائق من سلطان الحاكمين والمتسطلين .

● ● ●

قلنا في باب العقيدة الشاملة من كتابنا عن «الإسلام في القرن العشرين» :
«ويبدر إلى الذهن أن الشمول الذي امتازت به العقيدة الإسلامية صفة خفية

عميقة لا تظهر للناظر من قريب ، ولا بد لإظهارها من بحث عويس في قواعد الدين وأسرار الكتاب وفرائض المعاملات ؛ فليست هي ما يراه الناظر الوثني أو الناظر البدوى لأول وهلة قبل أن يطلع على حقائق الديانة ويتعقب في الإطلاع . ومن الحق أن إدراك الشمول من الوجهة العلمية لا يتأتى بغير الدراسة الواقية والمقارنة المتغلغلة في وجوه الاتفاق ووجوه الاختلاف بين الديانات ، وبخاصة في شعائرها ومراسيمها التي يتلاقى عليها المؤمنون في بيئاتهم الاجتماعية .

ولكن الناظر القريب قد يدرك شمول العقيدة الإسلامية من مراقبة أحوال المسلم في معيشته وعبادته ، ويكتفى أن يرى المسلم مستقلًا بعبادته عن الهيكل والصنم والأيقونة والوثن ، ليعلم أنه وحدة كاملة في دينه ، ويعلم من ثم كل ما يرغبه في ذلك الدين أيام أن كان الدين كله حكرًا للكاهن ، ووقفًا على المعبود ، وعالمة على الشعائر والمراسم مدى الحياة .

لقد ظهر الإسلام في إبان دولة الكهانة والمراسم ، وواجه أنسًا من الوثنين أو من أهل الكتاب الذين صارت بهم تقاليد الجمود إلى حالة كحالة الوثنية في تعظيم الصور والتماشيل والتعويب على المعبود والكاهن في كل كبيرة أو صغيرة من شعائر العبادة ، ولاح للناس في القرن السابع للميلاد خاصة أن المتدين قطعة من المعبود لا تتم على انفرادها ولا تحسب لها ديانة أو شفاعة بمعزل عنه : فالدين كله في المعبود عند الكاهن ، والمتدينون جمیعاً قطعاً متفرقة لا تستقل يوماً بقوام الحياة الروحية ، ولا تزال معيشتها الخاصة وال العامة تُثُوب إلى المعبود ، لتتزود منه شيئاً تتم به عقيدتها ، ولا تستغني عنه مدى الحياة .

لأن الدين بمعزل عن المعبود والكاهن والأيقونة ، سواء في العبادة الوثنية أو في عبادة أهل الكتاب ، إلى ما بعد القرن السابع بأجيال متطاولة .

فلما ظهر المسلم في تلك الأونة ظهر الشمول في عقيدته من نظرة واحدة ، ظهر أنه وحدة كاملة في أمر دينه : يصلى حيث شاء ، ولا توقف له نجاة على مشيئة أحد من الكهان ، وهو مع الله في كل مكان ، «**فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهُ اللَّهِ**» [البقرة: ١١٥] .

ويذهب المسلم إلى الحج ، فلا يذهب إليه ليغتنم من أحد بركة أو نعمة يضفيها

عليه ، ولكنه يذهب إليه كما يذهب الألوف من إخوانه ، ويشتراكون جمیعاً في شعائره على سنة المساواة ، بغير حاجة إلى الكهانة ، وقد يكون السدنةُ الذين يراهم مجاوريَن للكعبة خُدَّاماً لها وله ، يدلُّونه حين يطلب منهم الدلالة ، ويتركهم إن شاء ؛ فلا سبيل لأحد منهم عليه .

فإذا توسع قليلاً في العلم بشعائر الحج علم أن الحج لا يفرض عليه زيارة قبر الرسول ، وأن هذه الزيارة ليست من مناسك الدين ، وأنها تحية منه يؤديها من عنده غير ملزم ، كما يؤدى التحية لكل دفين عزيز محبوب لديه ؛ **(قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ)** . [الكهف : ١١٠]

وقرأ فيه : **(فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ)** [الشورى : ٤٨]

وقرأ فيه : **(قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تُهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ)** [الطور : ٥٤]

وقرأ فيه : **(وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَارٍ)** [ق : ٤٥]

وقرأ فيه : **(لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسِيْطٍ)** [الغاشية : ٢٢]

وقرأ فيه : **(وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)** [سبأ : ٢٨]

وقرأ فيه آيات لا تخرج في وصف الرسالة عن معنى هذه الآيات .

● ● ●

مر بنا أن فساد رجال الدين كان من أسباب انصراف أتباعهم عن دينهم ودخولهم أفواجاً عقيدة المسلمين .

مثل هذا لا يحصل في أمة إسلامية فسد فيها رجال دينها ؛ فما من مسلم

يذهب إلى الهيكل ليقول لكافر : خذ دينك إليك فإنني لا أؤمن به ؛ لأنني لا أؤمن بك ، ولا أرى في سيرتك مصدقاً لأوامرك ونواهيك أو أوامره ونواهيه .

كلاً ، ما من رجل دين يبدو للمسلم أنه صاحب الدين ، وأنه حين يؤمن بالله يؤمن به لأن الله إله ذلك الرجل الذين توسط بينه وبين الله ، أو يعطيه من نعمته قواماً لروحه .

﴿... وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلَكُونَ مِنْ قَطْمَنِir (١٣) إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكُمْ مِثْلُ خَبِيرِ (١٤) يَأْيُهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ (١٥)﴾

[فاطر : ١٥ - ١٣]

نعم ، كلهم فقراء إلى الله ، وكلهم لا فضل لواحد منهم على سائرهم إلا بالتقوى ، وكلهم في المسجد سواء ، فإن لم يجدوا المسجد فمسجدهم كل مكان فوق الأرض وتحت السماء .

إن عقيدة المسلم شيء لا يتوقف على غيره ، ولا تبقى منه بقية وراء سره وجهه ، ومن كان إماماً له في مسجده فلن ترتفع به الإمامة مقاماً فوق مقام النبي صاحب الرسالة : النبي يبشر وينذر ، ولا يتجرأ ولا يسيطر ، ويبلغ قومه ما حُمِّلَ وعليهم ما حملوا ، وما على الرسول إلا البلاغ المبين .

ومنذ يسلم المسلم يصبح الإسلام شأنه الذي لا يعرف لأحد حقاً فيه أعظم من حقه ، أو حصة فيه أكبر من حصته ، أو مكاناً يأوي إليه ويكون الإسلام في غيره .

كذلك لا ينقسم المسلم قسمين بين الدنيا والآخرة ، أو بين الجسد والروح ، ولا يعاني هذا الفصام الذي يشق على النفس احتماله ويحفزها في الواقع إلى طلب العقيدة ، ولا يكون هو في ذاته عقيدة تعتصم بها من الحيرة والانقسام .

﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [القصص : ٧٧]

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (٢) مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾

[الأحزاب : ٤ ، ٣]

فإذا كانت العقيدة التي تباعد المسافة بين الروح والجسد تعفينا من العمل حين يشق علينا العمل ، فالعقيدة التي توحد الإنسان وتجعله كلاً مستقلًا بدنياه شفاء له من ذلك الفصم الذي لا تستريح إليه السريرة إلا حين يضطر إلى الهرب من عمل الإنسان الكامل في حياته ، وحافظ له إلى الخلاص من القهر كلما غالب على أمره وقع في قبضة سلطان غير سلطان ربه ودينه .

ومن هنا لم يذهب الإسلام مذهب التفرقة بين ما لله وما لقيصر ؛ لأن الأمر في الإسلام كله لله : «**بَلِّهُ الْأَمْرُ جَمِيعًا**»^(١) «**وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ**»^(٢) «**رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ**»^(٣) .

وإنما كانت التفرقة بين ما لله وما لقيصر تفرقة الضرورة التي لا يقبلها المتدين وهو قادر على تطويق قيصر بأمر الله ، وهذا التطويق هو الذي أوجبه العقيدة الشاملة ، وكان له الفضل في صمود الأم الإسلامية لسيطرة الاستعمار وإيمانها الراسخ بأنها دولة دائمة وحالة لا بد لها من تحويل .

وقد أثبتت هذه العقيدة على الرجل أن يطيع الحاكم بجزء منه ويطيع الله بغيره ، وأثبتت على المرأة أن تعطى بدنها في الزواج لصاحبها وتتأثر عنه بروحها وسريرتها ، وأثبتت على الإنسان جملة أن يستريح إلى «الفصام الوجداني» ويحسبه حلًا لمشكلة الحكم والطاعة قابلاً للدوم .

إن هذا الشأن العظيم - شأن العقيدة الشاملة التي تجعل المسلم «وحدة كاملة» - لا يتجلى واضحًا قويًا كما يتجلى من عمل الفرد في نشر العقيدة الإسلامية ؛ فقد أسلم عشرات الملايين في الصحاري الإفريقية على يدي تاجر فرد ، أو صاحب طريقة منفرد في خلوته لا يعتضم بسلطان هيكل ولا ببراسم كهانة ، وتصنع هنا قدرة الفرد الواحد مالم تصنعه جموع التبشير ولا سطوة الفتح والغلبة ، فجملة من أسلموا في البلاد التي انتصرت فيها جيوش الدول الإسلامية هم الآن أربعون أو خمسون مليونا بين الهلال الخصيب وشواطئ البحرين الأبيض والأحمر ، فاما الذين أسلموا بالقدرة الفردية الصالحة فهم فوق المائتين من الملايين ، أو هم كل من

(٤) الشعراء : ٢٨ .

(٥) البقرة : ١١٥ .

(٦) الرعد : ٣١ .

أسلم في الهند والصين وجزائر جاوة وصحاري إفريقية وشواطئها ، إلا القليل الذي لا يزيد في بداعته على عشرات الألوف .

● ● ●

وينبغي أن نفرق بين الاعتراف بحقوق الجسد وإنكار حقوق الروح ؛ فإن الاعتراف بحقوق للجسد لا يستلزم إنكار الروحانية ولا الحد من سماتها التي اشتهرت باسم التصوف في اللغة العربية أو اشتهرت باسم «الخفيات والسريرات» في اللغة الغربية (Mysticism) ؛ إذ لا يوصف بالشمول دين ينكر الجسد ، كما لا يوصف بالشمول دين ينكر الروح ، وقد أشار القرآن الكريم إلى الفارق بين عالم الظاهر وعالم الباطن في قصة الخضر وموسى - عليهما السلام - وذكر تسبيح الموجودات ما كانت له حياة ناطقة وما لم تكن له حياة ؛ ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾^(١) . وأشار إلى هذه الأشياء بضمير العقلاة ، وعلم منه المسلمون أن الله أقرب إليهم من حبل الوريد ، وأنه نور السموات والأرض ، وأنه ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٢) .

وبحسب المرء أن يتعلم هذا من كتاب دينه ، ليبيح لنفسه من سمات التصوف كل ما يستباح في عقائد التوحيد ، ولعله لم يوجد في أهل دين من الأديان طرق للتصوف تبلغ ما بلغته هذه الطرق بين المسلمين من الكثرة والنفوذ ، ولا وجه للمقابلة بين الإسلام وبين البرهنية أو بين البوذية - مثلاً - في العقائد الصوفية ؛ فإن إنكار الجسد في البرهنية أو البوذية يخرجها من عداد العقائد الشاملة التي يتقبلها الإنسان بجملته غير منقطع عن جسده أو عن دنياه .

وبحسب المرء أن يرضى مطالبه الروحية ولا يخالف عقائد دينه ؛ ليوصف ذلك الدين بالشمول ، ويبرأ فيه الضمير من داء الفصم .

كذلك يخاطب الإسلام العقل ولا يقصر خطابه على الضمير أو الوجودان ، وفي حكمه أن النظر بالعقل هو طريق الضمير إلى الحقيقة ، وأن التفكير بباب من أبواب الهدى التي يتحقق بها الإيمان :

(٢) الحديد : ٣ .

(١) الإسراء : ٤٤ .

﴿قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مُشْتَنِي وَفَرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا﴾ [سـا: ٤٦]

﴿كَذَلِكَ يَبْيَسُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]

وما كان الشمول في العقيدة ليذهب فيها مذهبها أبعد وأوسع من خطاب الإنسان روحًا وجسدًا وعقلاً وضميرًا بغير بخسٍ ولا إفراط في ملائكةٍ من هذه الملائكة.

وفي مشكلة المشكلات التي تعرض للمتدين يعتدل المسلم بين الإيمان بالقدر والإيمان بالتَّبَعَة والحرية الإنسانية ، فمن عقائد دينه : ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخْرُ﴾ (١) ، ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعْمَرٍ وَلَا يُنَقْصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ (٢) ، ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (٣) ، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (٤).

ومن عقائد دينه أيضاً : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾

[الرعد: ١١]

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧]

﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]

وليس في الإسلام أن الخطيئة موروثة في الإنسان قبل ولادته ، ولا أنه يحتاج في التوبة عنها إلى كفارة من غيره . وقد قيل : إن الإيمان بالقضاء والقدر هو علة جمود المسلمين . وقيل على نقىض ذلك : إنه كان حافزهم في صدر الإسلام على لقاء الموت وقلة المبالاة بفارق الحياة . وحقيقة الأمر أن المسلم الذي يترك العمل بحججة الاتكال على الله يخالف الله ورسوله ، لأنَّه مأمور بأن يعمل في آيات الكتاب وأحاديث الرسول : ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرِى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ (٥) . بل حقيقة الأمر أن خلاصة ذلك كلُّه موقف عليه ، وأن إيمانه بحريته وتدبره لا يقتضى بداهة أن الله - سبحانه - مسلوب الحرية والتدبیر .

(١) نوح: ٤ . (٢) فاطر: ١١ . (٣) آل عمران: ١٤٥ . (٤) النساء: ٨١ . (٥) التوبه: ١٠٥ .

وأصدق ما يقال في عقيدة القضاء والقدر أنها قوة للقوى وعذر للضعيف ، وحافر طالب العمل ، وتعلةٌ لمن يهابه ولا يقدر عليه ، وذلك دينانُ الإنسان في كل باعث وفي كل تعلة ؛ كما أوضحنا في الفارق بين أبي الطيب المتنبي وأبي العلاء المعرى وهما يقولان بقول واحد في عبث الجهد وعبث الحياة :

فأبو الطيب يقول عن مراد النفوس :

ومراد النفوس أهون من أن نتعادي فيه وأن نتفاني

ثم يتخذ من ذلك باعثاً للجهاد والكفاح ، فيقول :

غير أن الفتى يلاقي المنايا كالحات ولا يلاقي الهاوا

والمعرى يقول : إن التعب عبث لأنَّه لا يؤدي بعده إلى راحة في الحياة ، ولكنه يعجب من أجل هذا لمن يتبعون ويطلبون المزيد :

تعب كلها الحياة فما أعمى جب إلا من راغب في ازدياد

وعلى هذا المثال يقال تارة : إن عقيدة القضاء والقدر نفعت المسلمين ، ويقال تارة أخرى : إنها ضرر لهم وأوكلتهم إلى التواكل والجمود . وصواب القول : أنهم ضعفوا قبل أن يفسروا القضاء والقدر ذلك التفسير ، وتلك خديعة الطبع الضعيف .

وتوصف العقيدة الإسلامية بالشمول ؛ لأنها تشمل الأم الإنسانية جميعاً ، كما تشمل النفس الإنسانية بجملتها من عقل وروح وضمير .

فليس الإسلام دينٌ واحدة ، ولا هو دين طبقة واحدة ، وليس هو للسادة المسلمين دون الضعفاء المسخررين ، ولا هو للضعفاء المسخررين دون السادة المسلمين ، ولكنه رسالة تشمل بنى الإنسان من كل جنس وملة وقبيلة :

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافِةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سيا: ٢٨]

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٥٨]

﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ

وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ [البقرة: ١٣٦]

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]

فهذه عقيدة إنسانية شاملة لا تخص بنعمة الله أمة من الأمم لأنها من سلالة مختارة ، دون سائر السلالات لفضيلة غير فضيلة العمل والصلاح :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]

وفي أحاديث النبي - عليه السلام - أنه «لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لقرشى على حبشي إلا بالتقوى» .

وليس للإسلام طبقة يؤثرها على طبقة أو منزلة يؤثرها على منزلة ؛ فالناس درجات : يتفاوتون بالعلم ، ويتفاوتون بالعمل ، ويتفاوتون بالرزق ، ويتفاوتون بالأخلاق .

﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٥]

﴿وَاللَّهُ فَضَلَّ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ [النحل: ٧١]

﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]

● ● ●

وإذا ذكر القرآن الضعف فلا يذكره لأن الضعف نعمة أو فضيلة مختاراة لذاتها ، ولكنه يذكره ليقول للضعيف : إنه أهل لعرفة الله إذا جاهد وصبر وأنف أن يسخر لبه وقلبه للمستكبرين ، وإلا فإنه لمن الجرميين .

﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُمْ مُؤْمِنُونَ ﴾ (٢١) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنْحَنْ صَدَّدَنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ ﴾ (٢٢) [سبأ: ٢١، ٢٢]

﴿وَنُرِيدُ أَن نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ ﴾ وَنُمْكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴾ (٦) [القصص: ٦٠]

وما من ضعيف هو ضعيف إذا صبر على البلاء ، فإذا عرف الصبر عليه فإنه لأقوى من العصبية الأشداء .

﴿الآن خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيهِمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَائَةً صَابِرَةً يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُو أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأనفال: ٦٦] فما كان الإله الذي يدين به المسلم إليه ضعفاء أو إليه أقوياء ، ولكن الله من يعمل ويصبر ويستحق العون بفضل فيه ، جزاؤه أن يكون مع الله ، والله مع الصابرين .

بهذه العقيدة الشاملة غالب المسلمين أقوياء الأرض ، ثم صمدوا لغلبة الأقوياء عليهم يوم دالت الدول وتبدل المقادير ، وذاق المسلمون بأس القوة مغلوبين مدافعين .

وهذه العقيدة الشاملة هي التي أفردت الإسلام بمزيدة لم تعهد في دين آخر من الأديان الكتابية ؛ فإن تاريخ التحول إلى هذه الأديان لم يسجل لنا قط تحولاً جماعياً إليها من دين كتابى آخر بمحض الرضا والاقتناع ؛ إذ كان المتحولون إلى المسيحية أو إلى اليهودية قبلها في أول نشأتها أمّا وثنية على الفطرة لا تدين بكتاب ، ولم تعرف قبل ذلك عقيدة التوحيد أو الإله الخالق الخيط بكل شيء ، ولم يحدث قط في أمة من الأمم ذات الحضارة العريقة أنها تركت عقيدتها للتتحول إلى دين كتابي غير الإسلام ، وإنما تفرد الإسلام بهذه المزاية دون سائر العقائد الكتابية ، فتحولت إليها الشعوب فيما بين النهرين وفي أرض الهلال الخصيب وفي مصر وفارس ، وهي - فارس - أمة عريقة في الحضارة كانت قبل التحول إلى الإسلام تؤمن بكتابها

القديم ، وتحول إليه أناس من أهل الأندلس وصقلية ، كما تحول إليه أناس من أهل النوبة الذين غَبَرُوا على المسيحية أكثر من مائة سنة ، ورَغَبُهم جمِيعاً في ذلك الشمول الذي يجمع النفس والضمير ، ويعم بنى الإنسان على تعدد الأقوام والأوطان ، ويحقق المقصود الأكبر من العقيدة الدينية فيما امتازت به من عقائد الشرائع وعقائد الأخلاق وأداب الاجتماع .

وإبراز هذه المزية - مزية العقيدة الإسلامية التي أعادت أصحابها على الغلبة وعلى الدفاع والصمود - هو الذي نستعين به على النظر في مصير الإسلام بعد هاتين الحالتين ، ونزيد بهما حالة القوى الغالب وحالة الضعيف الذي لم يسلبه الضعف قوة الصمود للأقواء ، إلى أن يحين الحين ويتبادل بين حالي الغالب والمغلوب حالته التي يرجوها لغده المأمول ، ولئن كانت حالة الصمود حُسْنَى الحالتين في مواقف الضعف ، مع شمول العقيدة وبقائها صالحة للنفس الإنسانية في جملتها وللعالم الإنساني في جملته - ليكون المصير في الغد المأمول أكرم ما يكون مع هذه القوة وهذا الشمول .

في هذه العجالة عن شمول العقيدة الإسلامية إلمامة كافية لمقصدنا في هذا الكتاب الذي نود أن نستقصي فيه كل ما يستقصى عن حقائق الدين في حيز هذه الصفحات .

أما المزايا التي امتازت بها عقائد الإسلام وأحكامه فتحن مفردون لها ما يلى من فصول الكتاب الأربع ، وهي مبدوءة بفصل عن العقائد ، ويليه فصل عن الحقوق ، وفصل عن المعاملات ، وفصل عن الأخلاق والأداب .

ووجهتنا التي تتجه إليها في هذه البحوث :

أولاً : أن الإسلام يوحى إلى المسلم عقيدة في الذات الإلهية ، وعقيدة في الهدایة النبوية ، وعقيدة في الإنسان لا تعلوها عقيدة في الديانات ولا في الحكمة النظرية أو الحكمة العملية .

وثانياً : أن أحكام الإسلام لا تعوق المسلم عن غاية تفتحها أمامه أشواط العلم والحضارة .

وثالثاً : أن في الإسلام زاداً للأم الإنسانية في طريق المستقبل الطويل يواتيها بما فيه غنى لها حيث نضبت الأزواد من وطاب العقائد الروحية أو تکاد .

وباسم الله تتجه في وجهتنا ، وعلى هدى من الإيمان بالله .

الفصل
الأول

الحكمة



العقيدة الإلهية

العقيدة في الإله رأس العقائد الدينية بجملتها وتفصيلها ، من عرف عقيدة قوم في إلههم فقد عرف نصيب دينهم من رفعة الفهم والوجودان ، ومن صحة المقاييس التي يقاس بها الخير والشر وتقدر بها الحسنات والسيئات ؛ فلا يهبط دين وعقيدته في الإله عاليه ، ولا يعلو دين وعقيدته في الإله هابطة ليست مما يناسب صفات الموجود الأول الذي تتبعه جميع الموجودات .

ولقد كان النظر في صفات الله مجال التنافس بين أكبر العقول من أصحاب الفلسفة الفكرية وأصحاب الحكمة الدينية ، وقد كانت مهمة الفلسفة أيسر من مهمة حكماء الأديان ؛ لأن الفيلسوف النظري ينطلق في تفكيره وتقديره غير مقيد بفرائض العبادة وحدود المعاملات التي يتقييد بها الحكيم الديني ويتقييد بها من يأتون به من أتباعه في الحياة العامة والمعيشة الخاصة . فظهر بين الفلاسفة النظريين من سما بالتنزيه الإلهي صُعْدًا إلى أوج لا يلحق به الخيال فضلًا عن الفكر والإحساس .

وجاء الإسلام من جوف الصحراء العربية بأسمى عقيدة في الإله الواحد الأحد ، صحت فكرة الفلسفة النظرية كما صحت فكرة العقائد الدينية ؛ فكان ناصحه لكل من هاتين الفكرتين - في جانب النقص منها - أعظم المعجزات التي أثبتت له في حكم العقل المنصف والبديهة الصادقة أنه وحى من عند الله .

يقال على الإجماع : إن صفات الإله قد ارتفعت إلى ذروتها العليا من التنزيه والتجريد في مذهب «أرسطو» الفيلسوف اليوناني الكبير .

والذين يرون هذا الرأي لا ينسون مذهب «أفلاطون» : إمام الفلسفة الأفلاطونية الحديثة ، وشيخ الفلسفة الصوفية بين الغربيين إلى العصر الأخير ، غير أنهم لا يذكرون في معرض الكلام على التنزيه في وصف الله ؛ لأن مذهبة أقرب إلى الغيبوبة الصوفية منه إلى التفكير الجلي والمنطق المعقول ، وطريقته في التنزيه : أن يعن في الزيادة على كل صفة يوصف بها الله ، فلا يزال يتخطاها ، ثم يتخطاها

كلما استطاع الزيادة اللغوية حتى تنقطع الصلة بينها وبين جميع المدلولات المفهومة أو المظنونة . ويرجح الأكثرون أن «أفلاطون» نفسه لم يكن يتصور ما يصوره من تلك الصفات ، وإنما كانت غايتها القصوى أن يذهب بالتصور إلى منقطع العجز والإعياء : فمن ذلك : أنه ينكر صفة الوحدانية ليقول : بصفة الأحادية ، ويقول : «إن الواحد غير الواحد ؛ لأن الواحد قد يدخل في عداد الاثنين والثلاثة والعشرة ، ولا يكون الأحد إلا مفرداً بغير تكرار» .

ومن ذلك : أنه ينكر صفة الوجود ليقول : إن الله لا يوصف بأنه موجود ، تنزيهها له عن الصفة التي يقابلها العدم وتشترك فيها الموجودات أو المُوجِّدات .

لهذا يصرّبون المثل بأرسطو في تنزيه الإله ، ولا يصرّبون المثل بأفلاطون ؛ لأن مذهبـه ينقطع في صومعة من غيوبـة الذهـول لا تمتـزج بـحياة فـكريـة ولا بـحياة عمـلـية .

ومذهبـ أرسـطـوـ في الإـلهـ : أنه كـائـنـ أـزلـىـ أـبـدـىـ مـطـلـقـ الـكـمـالـ لـأـوـلـ لـهـ وـلـآـخـرـ ، وـلـعـمـلـ لـهـ وـلـإـرـادـةـ ، مـنـذـ كـانـ الـعـمـلـ طـلـبـاـ لـشـئـ وـالـلـهـ غـنـىـ عـنـ كـلـ طـلـبـ ، وـقـدـ كـانـ إـرـادـةـ اـخـتـيـارـاـ بـيـنـ أـمـرـيـنـ ، وـالـلـهـ قـدـ اـجـتـمـعـ عـنـهـ أـصـلـحـ أـفـضـلـ مـنـ كـلـ كـمـالـ ؛ فـلـاـ حـاجـةـ بـهـ إـلـىـ اـخـتـيـارـ بـيـنـ صـالـحـ وـغـيـرـ صـالـحـ ، وـلـاـ بـيـنـ فـاضـلـ وـمـفـضـولـ . وـلـيـسـ مـاـ يـنـاسـبـ إـلـهـ فـيـ رـأـيـ أـرسـطـوـ : أـنـ يـبـتـدـئـ الـعـمـلـ فـيـ زـمـانـ ؛ لـأـنـ أـبـدـىـ سـرـمـدـيـ لـأـيـطـرـأـ عـلـيـهـ طـارـئـ يـدـعـهـ إـلـىـ الـعـمـلـ ، وـلـاـ يـسـتـجـدـ عـلـيـهـ مـنـ جـدـيدـ فـيـ وـجـودـهـ الـمـطـلـقـ بـلـأـوـلـ وـلـآـخـرـ وـلـأـجـدـيدـ وـلـأـقـديـمـ . وـكـلـ مـاـ يـنـاسـبـ كـمـالـهـ فـهـوـ السـعـادـةـ بـنـعـمـةـ بـقـائـهـ التـيـ لـأـبـغـيـةـ وـرـاءـهـاـ وـلـأـنـعـمـةـ فـوقـهـاـ وـلـأـدـونـهـاـ ، وـلـأـتـخـرـجـ مـنـ نـطـاقـهـ عـنـيـةـ تـعـنيـهـ .

فـإـلـهـ الـكـامـلـ الـمـطـلـقـ الـكـمـالـ لـأـيـنـيـهـ أـنـ يـخـلـقـ الـعـالـمـ أـوـ يـخـلـقـ مـادـتـهـ الـأـوـلـىـ وـهـىـ «ـالـهـيـوـلـىـ»ـ ، وـلـكـنـ هـذـهـ «ـالـهـيـوـلـىـ»ـ قـابـلـيـةـ لـلـوـجـودـ يـخـرـجـهـاـ مـنـ الـقـوـةـ إـلـىـ الـفـعـلـ شـوـقـهـاـ إـلـىـ الـوـجـودـ الـذـىـ يـفـيـضـ عـلـيـهـاـ مـنـ قـبـلـ إـلـهـ ، فـيـدـفـعـهـاـ هـذـاـ الشـوـقـ إـلـىـ الـوـجـودـ ثـمـ يـدـفـعـهـاـ مـنـ النـقـصـ إـلـىـ الـكـمـالـ مـسـطـاعـ فـيـ حـدـودـهـ ؛ فـتـتـحـرـكـ وـتـعـمـلـ بـمـاـ فـيـهـاـ مـنـ الشـوـقـ وـالـقـابـلـيـةـ ، وـلـاـ يـقـالـ عـنـهـاـ : إـنـهـ مـنـ خـلـقـةـ اللـهـ ، إـلـاـ أـنـ تـكـوـنـ الـخـلـقـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـاعـتـبارـ .



كمال مطلق لا يعمل ولا يريد .

أو كمال مطلق يوشك أن يكون هو والعدم المطلق على حد السواء .

ولنذكر أنه أرسطو صاحب هذا المذهب قبل كل شيء .

ولنذكر أنه ذلك العقل الهائل الذي يهابه من يحس قدرته ؛ فلا يجترئ عليه بالنقد والتسيفه قبل أن يفرغ جهده في التماس المعدنة له من جهل عصره وقصور الأفكار حوله لا من جهله هو أو قصور تفكيره . فإنه لم يعودنا في تفكيره احتمالاً قط لا ينقصه قصارى مداه ، ولا يستوفى مقتضياته وموانعه جهد ما في الطاقة الإنسانية من استيفاء .

لنذكر أنه أرسطو ؛ لكنى نذكر أن هذا العقل النادر لم يؤت من نقص في تصور الصفات العلوية إلا لأنه عاش في زمان لم تتكتشف فيه المعرفة من خصائص هذه الكائنات الأرضية «السفلى» التي نحسها ونعيش بينها ، ولو أنه عرف ما هو لاصق بها من خصائصها وأعراضها لكان له رأي في الكمال العلوى غير ذلك الذي ارتاه بمحض الظن والقياس على غير مقياس .

لقد كان يفهم من كمال الكائنات العلوية - السماوية - أنها خالدة باقية لا تفنى ؛ لأنها من نور ، والنور بسيط لا يعرض له الفناء كما يعرض على التركيب .

ولو أن أرسطو عاش حتى علم أن المادة الأرضية - السفلية - كلها من نور ، وأن عناصر المادة كلها تتول إلى الذرات والكهارب ، وأن هذه الذرات والكهارب تتشق فتتول إلى شعاع - لما ساقه الظن والقياس إلى ذلك الخطأ في التفرقة بين لوازم البقاء ولوازم الفناء ، أو بين خصائص البساطة وخصائص التركيب .

ولعل إدراكه لذاك الخطأ في فهم لوازم البساطة والكمال ، ولوازم البقاء والفناء - كان خليقاً أن يهديه إلى فهم خطئه في تصور لوازم الكمال الإلهي ؛ فلا يمتنع في عقله أن يجتمع الكمال الواحد من صفات عدة كالصفات الحسنى التي وصف بها الإله في الإسلام ، ومنها الرحمة والكرم والقدرة والفعل والإرادة ، ولا يمتنع في عقله أن يكون لهذه الصفات لوازمهَا ومتضيّعاتها ؛ إذ لا تكون قدرة بغير مقدور عليه ، ولا يكون كرم بغير إعطاء ، ولا تكون مشيئة بغير اختيار بين أمرين ، وإذا

اختار الله أمراً فهو لا يختاره لذاته - سبحانه وتعالى - بل يختاره خلوقاته التي تجوز عليها حالات شتى لا تجوز في حق الإله ، وإذا خلق الله شيئاً في الزمان فلا ننظر إلى الأبدية الإلهية بل ينبغي أن ننظر إلى الشيء الموجود على المخلوق في زمانه ثم لا مانع عقلاً من أن تتعلق به إرادة الله الأبدية على أن يكون حيث كان في زمن من الأزمان .

لقد كان مفهوم البساطة في الأبدية الباقي عند أرسطو غير مفهومها الذي لمسناه اليوم لسا في هذه الكائنات الأرضية السفلية ؛ فلا جرم يكون مفهوم الكمال المطلق عندنا غير مفهومه الذي جعله أرسطو أشبه شيء بالعدم المطلق غير عامل ولا مرید ولا عالم بسوى النعمة والسعادة ، قانع بأنه منعم سعيد .



وعلى هذا يبقى لنا أن نسأل : هل استطاع أرسطو بتجريد الفلسفى أن يسمى بالكمال الأعلى فوق مرتبته التي يستلهمها المسلم من عقيدة دينه ؟

نقول عن يقين : كلا ؛ فإن الله في الإسلام إله صمد لا أول له ولا آخر ، وله المثل الأعلى ؛ فليس كمثله شيء ، وهو محيط بكل شيء .

ثم يبقى بعد ذلك أن نسأل : هل تغض العقيدة الدينية من الفكرة الفلسفية في مذهب التنزية ؟

والجواب : كلا ؛ بل الدين هنا فلسفة أصح من الفلسفة إذا قيست بالقياس الفلسفى الصحيح ؛ لأن صفات الإله التى تعددت فى عقيدة الإسلام لا تعدو أن تكون نفياً للنقائص التى لا تجوز فى حق الإله ، وليس تعدد النقائص مما يقضى بتعدد الكمال المطلق الذى ينفرد ولا يتعدد . فإن الكمال المطلق واحد والنقائص كثيرة ينفيها جميعاً ذلك الكمال الواحد ، وما إيمان المسلم بأن الله عليم قادر فعال لما يريد كريم رحيم ، إلا إيماناً بأنه - جل وعلا - قد تنزعه عن نقائص الجهل والعجز والجحد والغشم ؛ فهو كامل منزه عن جميع النقائص ، ومقتضى قدرته أن يعمل ويخلق ويريد خلقه ما يشاء ، ومقتضى عمله وخلقه أن يتزنه عن تلك «العزلة السعيدة» التى توهّمها أرسطو مخطئاً فى التجريد والتنزية ، فهو سعيد بنعمة كماله

سعيد بنعمه عطائه ، كفايته لذاته العلية لا تأبى له أن يفيض على الخلق كفایتهم من الوجود في الزمان ، أى من ذلك الوجود المحدود الذي لا يغض من وجود الله في الأبد بلا أول ولا آخر ولا شريك ولا مثيل .

ومن صفات الله في الإسلام ما يعتبر ردًا على فكرة الله في الفلسفة الأرسطية ، كما يعتبر ردًا على أصحاب التأويل في الأديان الكتابية وغير الكتابية .

فالله عند أرسطو يعقل ذاته ولا يعقل ما دونها ، ويتنزه عن الإرادة ؛ لأن الإرادة طلب في رأيه والله كمال لا يطلب شيئاً غير ذاته ، ويجل عن علم الكليات والجزئيات ؛ لأنها يحسبها من علم العقول البشرية ، ولا يعني بالخلق رحمة ولا قسوة ؛ لأن الخلق أخرى وأن يطلب الكمال بالسعى إليه ، ولكن الله في الإسلام عالم الغيب والشهادة .

[سبأ : ٢]

﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾

[يس : ٧٩]

﴿وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾

[المؤمنون : ١٧]

﴿وَمَا كَنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾

[الأعراف : ٨٩]

﴿وَسَعَ رِبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾

[الأعراف : ٥٤]

﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾

[فاطر : ٣٨]

﴿عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَاتٍ﴾
[المائدة : ٦٤]

وفي هذه الآية رد على يهود العرب بمناسبة خاصة تتعلق بالزكاة والصدقات - كما جاء في أقوال بعض المفسرين - ولكنها ترد على كل من يغلون إرادة الله على وجه من الوجوه ، ولا يبعد أن يكون في يهود الجزيرة من يشير إلى روایات الفلسفة الأرسطية لذلك المقال .

وقد أشار القرآن الكريم إلى الخلاف بين الأديان المتعددة ، فجاء فيه من سورة الحج :

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا
إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [الحج: ١٧]

وأشار إلى الدهريين ، فجاء في سورة الأنعام :

﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ
مِنْ عِلْمٍ إِنَّهُمْ إِلَّا يَظْنُونَ﴾ [الجاثية: ٢٤]

فكان فكرة الله في الإسلام هي الفكرة المتممة لأفكار كثيرة موزعة في هذه العقائد الدينية ، وفي المذاهب الفلسفية التي تدور عليها ؛ ولهذا بلغت المثل الأعلى في صفات الذات الإلهية ، وتضمنت تصحيحاً للضمائر وتصحيحاً للعقل في تقرير ما ينبغي لكمال الله ، بقططاس الإيمان وقططاس النظر والقياس .

ومن ثم كان فكر الإنسان من وسائل الوصول إلى معرفة الله في الإسلام ، وإن كانت الهدامة كلها من الله .

ومجمل ما يقال عن عقيدة الذات الإلهية التي جاء بها الإسلام : أن الذات الإلهية غاية ما يتصوره العقل البشري من الكمال في أشرف الصفات ، وقد جاء الإسلام بالقول الفصل في مسألة البقاء والفناء ، فالعقل لا يتصور للوجود الدائم والوجود الفاني صورة أقرب إلى الفهم من صورتيهما في العقيدة الإسلامية ؛ لأن العقل لا يتصور وجودين سرمديين ، كلاهما غير مخلوق ، أحدهما مجرد والأخر مادة ، وهذا وذاك ليس لهما ابتداء وليس لهما انتهاء .

ولكنه يتصور وجوداً أبداً يخلق وجوداً زمانياً ، أو يتصور وجوداً يدوم وجوداً يبتدئ وينتهي في الزمان .

وقد يقال أفالاطون وأصحاب فيما قال : « إن الزمان محاكاة للأبد ... لأنه مخلوق ، والأبد غير مخلوق ». .

فيبقاء المخلوقات بقاء في الزمن ، وبقاء الخالق بقاء أبداً سرمدي لا يحده الماضي والحاضر والمستقبل ؛ لأنها كلها من حدود الحركة والانتقال في تصور أبناء الفنا ، ولا تجوز في حق الخالق السرمدي حرفة ولا انتقال .

ف والله هو : ﴿الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾

[الفرقان : ٥٨]

﴿وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾

[المؤمنون : ٨٠]

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ ... (١)

[القصص : ٨٨]

وأيا كان المرتقى الذي ارتفع إليه تنزيه الفكرة الإلهية في مذهب أرسطو كما شرحناه بعض الشرح ، أو مذهب أستاذة أفلاطون كما أؤمننا إليه بعض الإماماء - فهذا التنزيه الفلسفى قمة مُنْبَتَة عن البيئة التي عاش فيها الفيلسوفان ، ويؤكد هذا التنزيه الفلسفى أن يكون خيالاً جامحاً بالنسبة إلى العقائد الإلهية التي كانت فاشية بين الكهان والمتعبدين من أبناء اليونان .

فلا شك أن صورة «زيوس» رب الأرباب عندهم كانت أقرب إلى صورة الشيطان منها إلى صورة الأرباب المنزهين ، ولو لم يبلغ وصف التنزيه عندهم نصيباً ملحوظاً من الكمال .

كان «زيوس» حقداً لدوداً مشغولاً بشهوات الطعام والغرام ، لا يبالى من شئون الأرباب والخلوقات إلا ما يعينه على حفظ سلطانه والتتمادى في طغيانه ، وكان يغضب على «أسقولاب» إله الطب ؛ لأنَّه يداوى المرضى فيحرمه جباهية الضريبة على أرواح الموتى الذين ينتقلون من ظهر الأرض إلى باطن الهاوية ، وكان يغضب على «بروميثيوس» إله المعرفة والصناعة ؛ لأنَّه يعلم الإنسان أن يستخدم النار في الصناعة وأن يتخد من المعرفة قوة الأرباب ، وقد حكم عليه بالعقاب الدائم فلم يقنع بموته ولا بإقصائه عن حظيرة الآلهة ، بل تفنن في اختراع ألوان العذاب له فقيده إلى جبل سحيق ، وأرسل عليه جوارح الطير تنهش كبده طوال النهار حتى إذا جن الليل عادت سليمة في بدنها لتعود الجوارح إلى نهشاها بعد مطلع الشمس ... ولا يزال هكذا دَوَالِيْكَ في العذاب الدائم مردود الشفاعة مرفوض الدعاء . وما رواه الشاعر الفيلسوف «هزيود» عن علة غضب الإله على «بروميثيوس» : أنه قسم له نصيبه من الطعام في وليمة الأرباب فأكثر فيه من العظام ، وأقل فيه من اللحوم والشحوم ؛ فاعتتقد «زيوس» أنه يتعالى عليه بمعرفته

(١) من كتاب «الله» للمؤلف .

وفطنته ؛ لأنَّه اشتهر بين الآلهة بمعرفة وافرة وفطنة نافذة لم يشتهر بها الإله الكبير .
ولا يغيب عننا ونحن نروي أخبار الإله الكبير منقولة عن «هزيود» أنَّ هذا الشاعر
الفيلسوف قد اجتهد قصارى اجتهاده في تنزيه «زيوس» وتصويره للناس في صورة
من القداسة والعظمة تناسب صورة الإله المعبد بعد ارتقاء العبادة شيئاً ما في ديانة
اليونان الأقدمين .

وما رواه الرواة المختلفون عن «زيوس» أنه كان يخدع زوجته «هيرة» ، ويرسل إله
الغمام لمدار الشمس في مطلعها ، حذراً من هبوب زوجته الغيرى عليه مع مطلع
النهار ومجاجاته بين عشيقاته على عرش «الأوليمب» ... وحدث مرة أنها فاجأته
وهو يقبل ساقيه «جانيميد» راعي الضأن الجميل الذي لمحه يوماً في الخلاء فاختطفه
وصعد به إلى السماء ... فلم يتصل «زيوس» من تهمة الشغف بساقيه ، ومضى
يسوع مسلكه لزوجته بما جهلته من لذة الجمع بين رحيق الكأس ورحيق الشفاء .

● ● ●

ومثل الأم القديمة كمثل اليونان في بعد الفارق بين صورة الإله في حكمة
الفلسفه وبين صورته في شعائر الكهان والمعبددين .

فالهنود القديمة كانت تطوى هيأكلها ومعابدها على طائف من الأرباب : منها ما
يلحق بالحيوان وعناصر الطبيعة ، ومنها ما يلحق بالأوثان والأنصاب ، وكثير منها
يتطلب سدنته أن يتقربوا بالبغاء المقدس وسفك الدماء .

وقد انتهت هذه الأرباب المتعددة إلى الثالوث الأبدى الذى اشتمل على ثلاث
من الصور الإلهية هى الإله «براهما» في صورة الخالق ، والإله «فسنو» في صورة
الحافظ والإله «سيفا» في صورة الهاダメ ... فجعلوا الهدم والفساد من عمل الإله
الأعلى الذى يتولاه حين يتشكل لعباده في تلك الصورة .

وزادوا على ذلك أنهم جعلوا لكل إله قريناً يسمونه «الشاكتى» أو الزوجة
أو الصاحبة ، ينسبون إليها من الشرور ما ينزعون عنه قرينه أو صاحبها .

فهذه الأرباب صور لا تبتعد المسافة بينها وبين صور الشياطين والعفاريت
والأرواح الخبيثة المعهودة في أقدم الديانات .

فإذا ارتفعنا في معارج التنزية والتجريد بلغنا منها ذروتها العليا في صورتين مختلفتين : إحداهما صورة «الكارما» karma ، والصورة الأخرى «الترقانا» NIRVAN ، وكلتا هما تحسب من قبيل المعانى الذهنية ، وقل أن توصف بوصف الذات الإلهية .

فالكارما هي القدر الغالب على جميع الموجودات ومنها الآلهة وأفلاك السماء ، وهذا القدر هو في الواقع حالة من الحالات العامة يمكن أن نعبر عنها بأنها هي «ما ينبغي» ، أو هي الوضع الحاصل على النحو الأمثل . فليس القدر المسمى بالكارما عندهم ذاتاً إلهية معروفة الصفات ، ولكنه مرادف لكلمة «الابتقاء» أو الكلمة «الواجب» كما وجب في الحوادث والموجودات .

والترقانا حالة عامة كحالة الكارما ، إلا أنها إلى العدم أقرب منها إلى الوجود ؛ لأنها الحالة التي تنتهي إليها جميع الأرواح حين تفرغ من عناء الوجود وتتجدد من شواغل الأجساد وشواغل الأرواح على السواء ، وتتساوى أرواح الآلهة وأرواح البشر في حالة الترقانا هذه كلما سعدت بنعمة الخلود غير محسوس ولا مشهود .

● ● ●

ولسنا نريد في هذه الصفحات القليلة أن نتبع الصور الإلهية والربوبية كافة بين أم المخارقات الأولى ، وإنما نختزل منها بالنماذج الدالة عليها فيما ارتفت إليه من التنزية وفيما هبطت إليه من التجسيم أو التشبيه أو التشويه ؛ ولهذا يغنينا عن الاسترسال في شرح عادات الأقدمين أن نضيف إلى ما تقدم مثلاً آخر يتمم أمثلة اليونان والهند ، وذلك هو مثل الديانة المصرية القديمة من أبعد عهود الفراعنة إلى عهد الديانات الكتابية ، وهي - أي الديانة المصرية القديمة - أرفع الديانات فيما نعلم ترقياً إلى ذروة التوحيد والتنزية ، وإن كانت في عبادتها الشائعة تهبط أحياناً إلى مهبط الديانات الغابرة من عبادة الطواطم والأنصاب ، وعبادة الأرواح الخبيثة والشياطين .

بلغت ديانة مصر القديمة ذروتها العليا من التوحيد والتنزية في ديانة «آتون» التي يشر بها الفرعون المنسوب إليه «أخناتون» .

ويؤخذ من صلوات «أخناتون» المحفوظة بين أيدينا : أنه كان يصلى إلى خالق واحد يكاد يقترب في صفاته من الإله الخالق الذي يصلى له العارفون من أتباع

الديانات الكتابية ، لولا شائبة من العبادة الوثنية علقت به من عبادة الشمس ، فكانت هذه الشمس الدنيوية رمزاً له ومرادفاً لاسمها في معظم الصلوات .

● ● ●

هذه الشواهد من التاريخ القديم شواهد تمثيل لا شواهد حصر وتفصيل ، وهي مغنية في الدلالة على المدى الذي وصل إليه تنزيه الفكرة الإلهية في أم التاريخ القديم جميعها ؛ لأنها تدل على ما وصلت إليه الفكرة الإلهية المنزهة في أرفع الحضارات الأولى وهي الحضارة المصرية ، والحضارة الهندية ، والحضارة اليونانية .

وجملة الملاحظات على تنزيه الفكرة الإلهية عند الأقدمين أنه كان تنزيهها خاصاً مقصوراً على الفتنة القليلة من المفكرين والمطليعين على صفة الأسرار الدينية .

ثم يلاحظ عليه بعد ذلك أنه تنزيه لم يسلم في كل أونة من ضعف يعييه عقلاً و يجعله غير صالح للأخذ به في ديانات الجماعة على الخصوص :

ففي الديانة المصرية لم تسلم فكرة التوحيد من شائبة الوثنية ، ولم تزل عبادة الشمس ظاهرة الأثر في عبادة «أتون» .

وديانة الهند لم تعلم الناس الإيمان «بذات إلهية» معروفة الصفات ، وليس في معبداتها أشرف من الكارما والترفانا ، وهو ما بالمعنى الذهنية أشبه منها بالكائنات الحية ، وإنداهما - وهي الترفانا - إلى الفناء أقرب منها إلى البقاء .

والتنزيه الفلسفى الذى ارتقت إليه حكمة اليونان في مذهب أرسطو يكاد يلحق الكمال المطلق بالعدم المطلق ، ويخرج لنا صورة للإله لا تصلح للإيمان بها ولا للاقتناع بها على هدى من الفهم الصحيح .

وكل أولئك لا يبلغ بالتنزيه الإلهي مبلغه الذى جاءت به الديانة الإسلامية صالحًا للإيمان به في العقيدة الدينية ، وصالحة للأخذ به في مذاهب التفكير .

والديانة الإسلامية - كما هو معلوم - ثالثة الديانات المشهورة باسم الديانات الكتابية ، مكانها في علم المقارنة بين الأديان مرتبطة بمكان الديانتين الآخريين وهو الموسوية والمسيحية ، وتجرى المقارنة بين الإسلام وبينهما فعلاً في كتابات الغربيين ، فلا يتورع أكثرهم من حسبان الإسلام نسخة مشوهه أو محرفة من المسيحية أو الموسوية !

والمسألة - بعد - مسألة نصوص محفوظة وشعائر ملحوظة ، لا تتحمل الجدل الطويل في ميزان النقد والمقارنة ، وإن احتملته في مجال الدعوة والخصومة العصبية ، ولا حاجة في المقارنة بين هذه الديانات إلى أكثر من ذكر العقيدة الإلهية في كل منها ؛ للعلم الصحيح بمكانها من التنزيه في حكم الدين وحكم المعرفة النظرية .

إن المراجع التي تلقينا منها عقائد العبريين - كما يدين بها أتباع الديانة الموسوية إلى يومنا هذا - مبسوطة بين أيدي جميع القادرين على مطالعتها في لغاتها الأصلية أو لغاتها المترجمة ، وأشهرها التوراة والتلمود .

فصورة الإله في هذه المراجع من أوائلها إلى أواخرها هي صورة «يهوا» إله شعب إسرائيل ، وهي صورة بعيدة عن الوحدانية ، يشترك معها آلهة كثيرون تعبدوها الأم التي جاورة العبريين في أوطان نشأتهم وأوطان هجرتهم ، ولكن «يهوا» يغار منها ولا يريد من شعب إسرائيل أن يلتفت إليها ؛ لأنه يريد أن يستأثر بشعب إسرائيل لنفسه بين سائر الشعوب ، وأن يستأثر شعب إسرائيل به لأنفسهم بين سائر الآلهة ، وكان إذا غضب منهم لانتفاثتهم إلى غيره قال لهم - كما جاء في سفر أشعيا الثاني - : «من تشبهونني وتتسوونني وتمثلونني لتنتبأه؟». وكان النبي أرميا يقول لهم بلسان الرب إليهم : «إن آباءكم قد تركوني وذهبوا وراء آلة أخرى وعبدوها وسجدوا لها ، وإياباً تركوا ، وشربعتى لم يحفظوا ...». ثم يقول الرب : «... وأعطيتهم قلباً ليعرفوا أنني أنا الرب ، فيكونون لى شعباً ، وأنا أكون لهم إلهاً» .

فلم يكن العبريون ينكرون وجود الآلهة الكثيرين غير إلههم الذي يعبدونه تارة ، ويتركونه تارة أخرى ، ولكنهم كانوا يحسبون الكفر به ضرباً من خيانة الرعية لملكتها واعترافهم بالطاعة لغيره من الملوك القائمين بالملك في أرض غير أرضه وبين رعية غير رعيته ، وإذا تركوا «يهوا» حيناً من الزمن ثم آثروا الرجعة إلى عبادته فإنما يرجعون إليه ؛ لاعتقادهم بالتجربة المزعومة أنه أقدر على النكاشة بهم ، وأن الآلة الأخرى عجزت عن حمايتهم من سخطه وانتقامه .

وقد وصفوه في كتبهم المقدسة فقالوا عنه مرة : إنه يحب ريح الشواء . وقالوا عنه مرة أخرى : إنه يتمشى في ظلال الحديقة ليتبرد بهوائها . وقالوا عنه - غير هذا وذاك : إنه يصارع عباده ويصارعونه ، وإنه يخاف من مركبات الجبال كما يخافها

جنوده ، وغَرُّوا رَدْحًا من الدهر وهم يسُوون بينه وبين عزازيل شيطان البرية فيتقربون إليه بذبيحة ، ويتقربون إلى الشيطان بذبيحة مثلها .

ومن تبع نعوت «يهوا» من أوائل أيام العبريين في أوطان نشأتهم وأوطان هجرتهم ، إلى أواخرها قبل عصر الميلاد المسيحي - لم يتبيّن من تلك النعوت أنهم وسعوا أفق العبادة لهذا الإله ، ولا أنهم وسعوا مجال الحظوة عنده ، بل إنه ليتبّين من نعوته السابقة واللاحقة أنهم كانوا يضيقون أفق عبادته ، ويحصرون مجال الحظوة عنده جيلاً بعد جيل : فكان شعبه المختار في مبدأ الأمر عاماً شاملًا شاملاً لقوم إبراهيم ، ثم أصبح بعد بضعة قرون مقصوراً على قوم يعقوب بن إسحق ثم أصبح بعد ذلك مقصوراً على قوم موسى ثم على أبناء داود وعلى من يدينون لعرشه بالولاء ... ومن ذريته كان ينبغي أن يظهر المسيح الخالص لهم في آخر الزمان .

● ● ●

وحمد العبريون على عقيدتهم الإلهية : فضل «يهوا» إلهاً عبرياً يستأثر به أبناء يعقوب بن إسحق ، ولا يرجو الخلاص بمعونة منه إلا الذين يدينون بالولاء لعرش داود وذريته من بعده ، فلم يتغيّر هذا الاعتقاد بين العبريين قبل عصر الميلاد المسيحي ، ولم يأت التغيير فيه من قبل أبناء إسرائيل المحافظين على عقيدتهم الأولى ؛ بل أتى هذا التغيير من قبل المصلحين المجددين في الدين اليهودي ، وقام به من بينهم رسول مغضوب عليه في شرعاتهم متهم بالمرroc من زمرتهم ، وهو عيسى ابن مريم ، رضوان الله عليه .

وابتدأ عيسى ابن مريم دعوته الأولى مختصاً بها بني إسرائيل دون سواهم من العالمين ، وذكرت لنا الأنجليل تفصيل الحوار الذي دار بين السيد المسيح وبين المرأة الكنعانية التي توسلت إليه أن يخرج الشيطان من ابنتها ، فروى إنجليل مرقص في الأصحاح السابع :

«إن امرأة بابنتها روح نجس سمعت به ؛ فأتت وخرت عنه قدميه ، وكانت المرأة أمية - أي من أبناء الأم غير الإسرائيليية - وفي جنسها فينقيبة سورية ، فسألته أن يخرج الشيطان من ابنتها ، فقال يسوع لها : دعى البنين أولاً يشعرون ؛ لأنه ليس

حسناً أن يؤخذ خبز البنين ويطرح للكلاب! فأجابت وقالت: نعم، يا سيد، والكلاب - أيضاً - تحت المائدة تأكل فتات البنين . فقال لها لأجل هذه الكلمة: اذهبى قد خرج الشيطان من ابنتك

إن السيد المسيح «خرج من هناك وانصرف إلى نواحي صور وصيدا ، وإذا امرأة كنعانية خارجة من تلك التخوم صرخت إليه قائلة : ارحمنى ، يا سيد يا بن داود ، ابنتى مجنونة جداً . فلم يجبها بكلمة ، فتقدم تلاميذه وطلبو إلية قائلين : اصرفها ؛ لأنها تصيح وراءنا . فأجاب وقال : لم أرسل إلا إلى خراف بيت إسرائيل الصاله . فأتت وسجدت له قائلة : يا سيد ، أعنِّي . فأجاب وقال : ليس حسناً أن يؤخذ خبز البنين ويطرح للكلاب! فقالت : نعم ، يا سيد ، والكلاب أيضاً تأكل من الفتات الذي يسقط من مائدة أربابها . حينئذ أجاب يسوع وقال لها : يا امرأة ، عظيم إيمانك ، ليكن لك كما تريدين . فشفيت ابنتها من تلك الساعة» .

ونحن نعلم من هذه القصة ومن جملة أخبار التلاميذ في الأنجليل : أن السيد المسيح قد ثابر على اختصاصبني إسرائيل بدعوته ، ولم يتحول عنهم إلى غيرهم إلا بعد إصرارهم على رفضه ولجاجتهم في إنكار رسالته ، فوجد بعد اليأس منهم أنه في حلٌ من صرف الدعوة عنهم إلى الأم المقيمة بينهم ، وضرب المثل لذلك بصاحب الدار الذي أقام وليمة العرس في داره ، وأرسل الدعوة إلى ذويه وجيرانه ، فتعللوا بالمعاذير والشواغل ولم يستجيبوا لدعوته ، فأطلق غلمانه إلى أعطاف الطريق يدعون من يصادفهم من الغرباء وعابري السبيل ، على غير معرفة بهم ولا صلة بينه وبينهم ، حتى امتلأت بهم الدار ، ولم يبق على الموائد مكان لمن اختصهم بالدعوة ؛ فأعرضوا عنها .

ويلاحظ في قصة المرأة الكنعانية أنها كانت تدعو المسيح بالسيد ابن داود ، وأن عقيدة العبريين لم تزل تعلق أمالمهم بالخلاص على يد رسول من ذرية داود ومن سلاله يعقوب بن إسحق بن إبراهيم .

ومضى عصر المسيح ، وجاء بعده عصر بولس الرسول ، وعقيدةُ الخلاص الموقف على سلاله إبراهيم الخليل باقية مسلمة بين العبريين الجامدين على تقاليدهم وبين المسيحيين المتحررين من تلك التقاليد ، وإنما أضيف إليها تفسير جديد لهذه البنوة ، وهو أنها بنوة روحية لا تتوقف على بنوة الجسد ، ولا فارق فيها بين من يحيون سنة

إبراهيم الخليل من العبريين أو من الأميين الذين يسميهم العبريون «بالجويم» ،
أى : الأقوام الغرباء .

فالعقيدة الإلهية - كما دان بها العبريون ، وحمدوا عليها إلى عصر الميلاد - إنما
هي عقيدة شعب مختار بين الشعوب في إله مختار بين الآلهة ، وليس في هذه
العقيدة إيمان بالتوحيد ، ولا هي بما يتسع لديانة إنسانية أو بما يصح أن يحسبه
الباحث المنصف مقدمة لإيمان بالإله الذي يدعو إليه الإسلام .

ثم تطورت هذه العقيدة الإلهية بعد ظهور المسيحية ، فانتقلت من الإيمان بالإله
لأبناء إبراهيم في الجسد إلى الإله لأبناء إبراهيم في الروح ، وانقضى عصر السيد
المسيح وعصر بولس الرسول ، واتصلت المسيحية بالأمم الأجنبية - وفي مقدمتها
الأمة المصرية - فشاعت فيها على إثر ذلك عقيدة إلهية جديدة في مذهب العبريين ،
وهي عقيدة الثالوث المجتمع من الأب والابن والروح القدس ، وفحواها : أن المسيح
المخلص هو ابن الله ، وأن الله أرسله فداء لأبناء آدم وحواء ، وكفارة عن الخطيئة التي
وقد ارتكبها في شجرة المعرفة في الجنة بعد أن نهاهما عن الاقتراب منها .

وظهر الإسلام وفحوى العقيدة الإلهية كما تطورت بها الديانة المسيحية : أن الله
الإله واحد من أقانيم ثلاثة هي الأب والابن والروح القدس ، وأن المسيح هو الابن
من هذه الأقانيم ، وهو ذو طبيعة إلهية واحدة في مذهب فريق من المسيحيين ، وذو
طبيعتين - إلهية ، وإنسانية - في مذهب فريق آخر .

ومن البديهي أن الباحث الذي يريد تطبيق علم المقارنة بين الأديان على المسيحية
والإسلام مطالب بالرجوع إلى حالة الديانة المسيحية حيث ظهرت دعوة الإسلام في
الجزيرة العربية ؛ فلا يجوز لأحد من هؤلاء الباحثين أن يزعم أن الإسلام نسخة محرفة من
المسيحية إلا إذا اعتقد أن النبي الإسلام قد أخذ من المسيحية كما عرفها في بيئته العربية
وفيما اتصل به من البيئات الأخرى حول جزيرة العرب . ومهما يكن من تطور العقائد
المسيحية فيسائر البيئات ومختلف العصور ، فالعقيدة المسيحية التي يجوز لصاحب
المقارنة بين الأديان أن يجعلها قدوة للإسلام إنما هي عقيدة المسيحيين في الجزيرة العربية
وما حولها ، وقد وصف «جورج سيل» مترجم القرآن إلى اللغة الإنجليزية حالة المسيحيين
في الحجاز وفيسائر الأنحاء القريبة منها فقال ما نقله من مقدمة ترجمته للقرآن :

«إنه من الحق أن ما ألم بالكنيسة الشرقية من الاضطهاد واحتلال الأحوال في صدر المائة الثالثة للميلاد قد اضطر كثيرين من نصارها أن يلجأوا إلى بلاد العرب؛ طلباً للحرية، وكان معظمهم يعاقبةً؛ فلذا كان معظم نصارى العرب من هذه الفرقة. وأهم القبائل التي تنصرت: حميرٌ وغسانٌ وربيعةٌ وتغلبٌ وبهاءٌ وتئوخٌ وبعضٌ طيءٌ وقضاءٌ وأهل نجران والخيرة... وما كانت النصرانية بهذه الثابة من الامتداد في بلاد العرب لزم عن ذلك - ولا بد - أنه كان للنصارى أساقفة في موضع جمة؛ لتنظم بهم سياسة الكنائس وقد تقدم ذكر أسقف ظفار وقال بعضهم كانت نجران مقام أسقف، وكان لليعاقبة أسقفاً: يدعى أحدهما أسقف العرب بإطلاق اللفظ، وكان مقامه باكورة، وهي الكوفة عند ابن العبرى أو بلدة أخرى بالقرب من بغداد عند أبي الفداء، وثانيهما يدعى أسقف العرب التغلبيين ومقامه بالخيرة. أما النساطرة فلم يكن لهم على هذين الكرسيين سوى أسقف واحد تحت رئاسته بطيريقهم».

وإلى أن يقول :

«أما الكنيسة الشرقية فإنها أصبحت بعد انفلاط المجمع النيقاوى مرتبكة بمناقشات لا يكاد تنقضى، وانتقضن حبلها بمحاكاة الآريوسيين والنساطرة واليعقوبية وغيرهم من أهل البدع. على أن الذى ثبت بعد البحث أن كلاً منهم بدعتى النساطرة واليعقوبية كانت بأن تدعى اختلافاً فى التعبير عن المعتقد أولى من أن تدعى اختلافاً فى المعتقد نفسه، وأن تدعى حجة يتغلب بها كل من المتناظرين على الآخر أولى من أن تدعى سبباً موجباً للتئام مجتمع عديدة يتعدد إليها جماعة القساوسة والأساقفة، ويتماحكون ليعلى كل واحد منهم كلمته، ويحيل القضايا إلى هواه. ثم إن نافذى الكلمة منهم وأصحاب المكانة فى قصر الملك كان كل واحد منهم يختص نفرًا من قواد الجيش أو من أصحاب الخطب يكون لهم عليهم الولاء ويتقوى بهم، وبذلك صارت المناصب تناول بالرشا والنصفة تباع وتشترى جهاراً. أما الكنيسة الغربية فقد كان فيها من تهالك دماسوس وأرسكينوس فى المشاحنة على منصة الأسقفية - أى أسقفية روما - ما أفضى إلى احتدام نار الفتنة وسفك الدماء بين حزبيهما، وكان أكثر ما تنشأ المناقشات من القياصرة أنفسهم، ولا سيما القيصر قسطنطينوس؛ فإنه إذ لم يقدر أن يميز بين

صحيح الدين المسيحي وخرافات العجائز ربك الدين بكثير من المسائل الخلافية . . . هذا ما كان عليه حالة النصرانية في بلاد العرب ، أما في بلاد هذه الأمة التي هي موضوع بحثنا فلم تكن خيراً من ذلك : فكان في نصارى العرب قوم يعتقدون أن النفس تموت مع الجسد وتنتشر معه في اليوم الآخر ، وقيل : إن أوريجانوس هو الذي دس فيهم هذا المذهب ، وكم وكم من بدعة انتشرت في جزيرة العرب حتى لا نقول نشأت فيها ! فمن ذلك بدعة كان أصحابها يقولون بألوهية العذراء مريم ويعبدونها كأنما هي الله ، ويقربون لها أقراضاً مضفرة من الرفاق يقال لها : كليرس ، وبها سمي أصحاب هذه البدع كليرين . . . وفضلاً عن ذلك فقد اجتمع - أيضاً - في جزيرة العرب عدد وافر من الفرق المختلفة الأسماء لجأوا إليها ؛ هرباً من اضطهاد القياصرة . . .

كانت عقائد الفرق المسيحية في جزيرة العرب ، وفي العالم المترافق حول جزيرة العرب على هذا النحو الذي وصفه رجل متغصب على الإسلام ، لا يهتم بمحاباته ، ولا يُظنُّ به أن يتجانف على المسيحية وهو قادر على مداراتها . ومن الواضح البين أن عقائد الفرق المسيحية على ذلك التحولم تكون مما يغرى بالإعجاب أو مما يدعو إلى الاقتداء . ومن الواضح البين أن موقف الإسلام كان موقف المصحح المتمم ولم يكن موقف الناقل المستعير بغير فهم ولا دراية .

فقد جاء الإسلام بالدعوة إلى إله منزه عن لوثة الشرك ، منزه عن جهالة العصبية وسلالة النسب ، منزه عن التشبيه الذي تسرب من بقايا الوثنية إلى الأديان الكتابية .

فالله الذي يؤمن به المسلمون إله واحد لم يكن له شركاء ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ! [التوبه: ٢١]

وما هو رب قبيلة ولا سلالة يؤثرها على سواها بغير مأثرة ، ولكنه هو : ﴿رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) ، خلق الناس جميعاً ليتعرفوا ويتفاصلوا بالتقوى ؛ فلا فضل بينهم لعربي على أعجمي ولا لقرشى على حبشي إلا بالتقوى .

(١) التكوير : ٢٩ .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعْارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ﴾ [الحجرات : ١٢]

﴿وَهُوَ وَاحِدٌ أَحَدٌ﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ (٤) [الإخلاص : ٤، ٣]

لا يأخذ إنساناً بذنب إنسان ، ولا يحاسب أمة خلفت بجرائم أمة سلفت ، ولا يُدين العالم كله بغير نذير .

﴿وَلَا تَرُرُ وَازِرَةً وَزِرَّ أَخْرَى﴾ [فاطر : ١٨]

﴿تَلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسَأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة : ١٣٤]

﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء : ١٥]

● ● ●

ودينه دين الرحمة والعدل ، تفتتح كل سورة من كتابه : «بسم الله الرحمن الرحيم»

﴿وَمَا رَبُّكُ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت : ٤٦]

﴿وَهُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد : ٣]

﴿وَسَعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الأعراف : ٨٩]

﴿وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس : ٧٩]

وللباحث في مقارنات الأديان أن يقول ما يشاء عن هذا الإله الواحد الأحد ، رب العالمين ، ورب المشرقين والمغاربيين ، إلا أن يقول إنه نسخة مستمدّة من عقائد عرب الجاهلية ، أو عقائد الفرق الكتابية التي خالطت عقائد الجاهليين على النحو الذي

وصفه جورج سيل في مقدمته لترجمة القرآن الكريم؛ فإن العقيدة الإلهية التي تستمد من تراث الجاهليين لن تكون لها صبغة أغلب من صبغة العصبية، ولا مفخرة أظهرت من مفاسخ الأحساب، ولن تخلو من لوثة الشرك، ولا من عقابيل العبادات التي امتلأت بالخبيث وحلت فيها الرؤى والتعاويذ محل الشعائر والصلوات.

ومعجزة المعجزات أن الإسلام لم يكن كذلك، بل كان نقىض ذلك في صراحة حاسمة جازمة لا تأذن بالهواة ولا بالمساومة؛ فما من خلل كانت أبغض إليه من خلة العصبية الجاهلية والمفاسخة الجاهلية والتناجز الجاهلي على فوارق الأنساب والأحزاب.

فمن صميم بلاد العصبية خرج الدين الذي ينكر العصبية، ومن جوف بلاد القبائل والعشائر خرج الدين الذي يدعو إلى إله واحد رب العالمين ورب المشرق والمغرب، ورب الأم الإنسانية جميعاً، بغير فارق بينهم غير فارق الصلاح والإعيان.

على أن الباحثين الذين يصطنعون سمة العلم من علماء المقارنة بين الأديان في الغرب يطلقون نعوتهم على الإسلام سماعاً فيما يظهر من مقرراتهم أو من مكرراتهم التقليدية التي لا يبدو منها أنهم كلفوا عقولهم - جداً وحقاً - أن تلم إلمامة واحدة بهذا الدين في جملة أو تفصيل.

ففي كتاب من أحدث الكتب عن أديان بني الإنسان ألفه أستاذ للفلسفة في جامعة كبيرة، يقول المؤلف المتخصص لهذه الدراسات بعد الإشارة إلى السيف والعنف والاقتباس من النصرانية والصابئية والمجوسية:

«إن محمداً أسبغ على الله - ربه - ثواباً من الخلق العربي والشخصية العربية...»⁽¹⁾.

ويقول المؤلف:

إن «الحقيقة» التي قررها هنا تتجلى للباحث كلما تقدم في دراسة هذا الدين العربي وهذه الشخصية الإلهية العربية».

بهذا النعت التقليدي ينعت المؤلف إلى الإسلام بعد أن تقدم في دراسته على حد قوله... فماذا كان عساه فائلاً لو أنه لم يسمع باسم الإسلام إلا على الإشاعة من بعيد؟!

(1) (Man's Religions) by Professor "John B. Noss Franklin and Marshall College .

لعله لم يكن بحاجة إلى التقدم وراء البسمة في سورة الفاتحة؛ ليعلم أن المسلم يدين برب العالمين وأنه يصف ربه بالرحمة مرتين عند الابتداء بكل سورة من سور كتابه! ولعله كان يحسب المقارنة جداً وحقاً، لو أنه قنع بهذه الصفة من صفات إله الإسلام وقارن بينها وبين الصفات التي يختارها غير المسلمين؛ فلا يذكرون الله مُفتَّحَ دعواتهم بغير صفة القوة والجبروت Almighty؟!

فالله رب العالمين، ملك يوم الدين، لم يكن نسخة محرفة من صورة الله في عقيدة من العقائد الكتابية، بل كان هو الأصل الذي يتُّشَبَّهُ إليه من ينحرف عن العقيدة في الإله كأكمل ما كانت عليه، وكأكمل ما ينبغي أن يكون.

ومن ثم كانت هذه العقيدة الإلهية في الإسلام مصححة متممة لكل عقيدة سبقتها في مذاهب الديانات أو مذاهب الفلسفة ومباحث الربوبية.

فهي عقيدة كاملة صحيحة وتمت عقيدة الهند في الكارما والنرقانا؛ لأنها عقيدة في خواء أو فناء مسلوب الذات لا تجاوب بينه وبين أبناء الحياة.

وهي عقيدة كاملة صحيحة وتمت عقيدة المعلم الأول بين فلاسفة الغرب الأقدمين؛ لأنه كان على خطأ في فهم التجريد والتنتزية، ساقه هذا الخطأ إلى القول بكمال مطلق كالعدم المطلق في التجدد من العمل، والتجدد من الإرادة، والتجدد من الروح.

ودين يصحح العقائد الإلهية، ويتممهما فيما سبقه من ديانات الأمم وحضاراتها ومذاهب فلاسفتها - تراه من أين أتي، ومن أى رسول كان مبعثه ومدعاه؟

من صحراء العرب!

ومن الرسول الأمي بين الرسل المبعوثين بالكتب والعبادات!
إن لم يكن هذا وحياً من الله فكيف يكون الوحي من الله؟!

ليكن كيف كان في أخلاق المؤمنين بالوحي الإلهي حيث كان، فما يهتدى رجل «أمي» في أكنااف الصحراء إلى إيمان أكمل من كل إيمان تقدم إلا أن يكون ذلك وحياً من الله، فإنه لحْجَرٌ على البصائر والعقول أن تنكر الوحي على هذه المعجزة العليا؛ لأنه لا يصدق عليها في صورة من صور الحدُّس أو الخيال.



النبوة

نمـت فـي الإسـلام فـكرة النـبوة كـما نـمت فـيهـا الفـكرة الإـلهـية ، فـبرـئت هـذـه الرـسـالـة السـماـويـة مـن شـوـائـبـها الغـليـظـة التـى لـصـقـت بـهـا فـي عـقـائـدـ الأـقـدـمـين مـن أـتـبـاعـ الـديـانـاتـ الـوثـنيـةـ وـالـدـيـانـاتـ الـكـتـابـيـةـ ، وـخـلـصـتـ مـن بـقاـيـاـ السـحـرـ وـالـكـهـانـةـ كـماـ خـلـصـتـ مـن شـعـوـدـةـ الإـيـهـامـ الـخـيـالـيـ وـبـدـوـاتـ الـجـنـونـ الـذـى كـانـواـ يـسـمـونـ قـدـيـمـاـ بـالـجـنـونـ الـقـدـسـ ؛ لـاعـتـقادـهـمـ أـنـ الـمـصـابـينـ بـهـ يـخـلـطـونـ هـذـيـاـنـهـمـ بـوـحـىـ الـأـرـوـاحـ الـعـلـوـيـةـ التـىـ تـسـتـولـىـ عـلـيـهـمـ ، وـنـمـتـ نـبـوـةـ الـإـسـلامـ غـاءـهـاـ الـأـوـفـىـ حـينـ خـلـصـتـ مـن دـعـوـيـ الـخـوارـقـ وـالـغـيـبـاتـ ، وـهـىـ آيـةـ الـنـبـوـةـ الـكـبـرـىـ فـىـ عـرـفـ الـأـقـدـمـينـ .

ولـمـ تـكـنـ بـرـاءـةـ الـنـبـوـةـ مـنـ هـذـهـ الشـوـائـبـ عـرـضـاـ مـسـوقـاـ فـيـ أـطـوـاءـ الـعـقـيـدةـ بـغـيرـ قـصـدـ وـلـاـ بـيـنـةـ ، بلـ كـانـ وـصـفـ الـنـبـوـةـ عـلـىـ هـذـهـ الصـفـةـ الـمـطـهـرـةـ فـرـيـضـةـ مـكـتـوبـةـ عـلـىـ الـمـسـلـمـ يـعـلـمـهـاـ مـنـ نـصـوصـ كـتـابـهـ ، وـيـؤـمـنـ بـهـاـ إـيمـانـهـ بـرـسـالـةـ نـبـيـهـ .

فـمـاـ الـنـبـوـةـ بـقـوـلـ سـاحـرـ - وـلـاـ يـفـلـحـ سـاحـرـوـنـ - وـمـاـ النـبـيـ بـكـاهـنـ وـلـاـ مـجـنـونـ :

(١) وـمـاـ يـأـتـيـهـمـ مـنـ رـسـوـلـ إـلـاـ كـانـواـ بـهـ يـسـتـهـزـءـوـنـ (٢) كـذـلـكـ نـسـلـكـهـ فـيـ قـلـوبـ الـمـجـرـمـينـ
 (٣) لـاـ يـؤـمـنـ بـهـ وـقـدـ خـلـتـ سـنـةـ الـأـوـلـيـنـ (٤) وـلـوـ فـتـحـنـاـ عـلـيـهـمـ بـابـاـ مـنـ السـمـاءـ فـظـلـلـوـاـ فـيـ
 يـعـرـجـونـ (٥) لـقـالـوـاـ إـنـمـاـ سـكـرـتـ أـبـصـارـنـاـ بـلـ نـحـنـ قـوـمـ مـسـحـورـوـنـ (٦) [الـحـجـرـ : ١١-١٥]

فـلـيـسـتـ الـخـوارـقـ مـاـ يـعـنـىـ النـبـيـ فـيـ دـعـوـةـ الـمـكـاـبـرـ الـمـفـتوـنـ . إـنـهـ لـيـزـعـمـهـاـ إـذـنـ ضـرـبـاـ
 مـنـ السـحـرـ أوـ السـكـرـ ، وـلـوـ فـتـحـ لـهـ الـأـنـبـيـاءـ بـابـاـ مـنـ السـمـاءـ !

وـلـقـدـ جـاءـتـ الـخـوارـقـ طـائـعةـ لـنـبـيـ الـإـسـلامـ فـصـدقـهـاـ النـاسـ وـأـبـيـ لـهـمـ أـنـ يـصـدقـوـهـاـ
 أـوـ يـفـهـمـهـاـ عـلـىـ غـيرـ حـقـيقـتـهاـ ، وـلـوـ أـنـهـ سـكـتـ عـنـهـاـ لـحـسـبـوـهـاـ لـهـ مـعـجزـةـ مـنـ الـمـعـجزـاتـ
 لـمـ يـتـحـقـقـ مـثـلـهـاـ مـنـ قـبـلـ لـأـحـدـ مـنـ الـمـرـسـلـينـ .

ماتـ اـبـنـ إـبـرـاهـيمـ ، وـانـكـسـفتـ الشـمـسـ سـاعـةـ دـفـنـهـ ، وـتصـايـحـ الـمـسـلـمـوـنـ حـولـ

القبر : إنها لآية من آيات الله أن تنكسف الشمس لموت ابن محمد ، عليه السلام . وكسوف الشمس يومئذ خبر من أخبار الفلك الثوابت ، أيده حساب الفلكيين في العهد الأخير ، فلو كان - صلوات الله عليه - رسولاً من الرسل الذين يتصدرون الخوارق أو ينكرونها لأنهم لا يستطيعون أن يدعوها لما كلفته هذه الخارقة إلا أن يسكت عنها فلا يدعوها ولا ينكروها ، ولكنها لم ينس في ساعة حزنه أمانة الهدایة للمؤمنين بدينه ، وبادرهم ل ساعتها مذكراً لهم بأيات الله : « . . . وإن الشمس والقمر آيتان له لا تخسفان موت أحد ولا لحياته . . . » .

وما نحسب أن النبوة تعظم بكرامة أكرم لها من التوكيد بعد التوكيد في القرآن الكريم بتمحیص هذه الرسالة السماوية لهداية الضمائر والعقول ، غير مشروطة بما غبر في الأوهام من قيام النبوة كلها على دعوى الخوارق والإنباء باللغيبات :

﴿ وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّنْ رَّبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِّنَ الْمُنْتَظَرِينَ ﴾ [يونس : ٢٠]

﴿ قُلْ لَا أَمْلُكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سُكْرَتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَنَى السُّوءُ إِنَّا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِّيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف : ١٨٨]

﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلِكٌ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام : ٥٠]

﴿ وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام : ٥٩]

بهذه الفكرة الرشيدة عن النبوة يفرق الإسلام بين طريقين شاسعين في تاريخ الأديان : طريق موغلة في القدم تنحدر إلى مهد النبوات الوثنية حيث تشتبك العبادة بالسحر والكهانة ، ثم تتقدم في خطوات وثيدة يلتقي فيها الخبر بالحقيقة ، وتحتلط فيها الخرافة بالإلهام الصادق والمعونة الحسنة .

وطريق تليها موغلة في المستقبل ، يفتحها صاحب النبوة الأخيرة ، فيعلن أنه يفتدى السحر والكهانة ، ويزرى بقداسة الجنون أو جنون القداسة ، ويرؤى بصيرة

الإنسان على قبول الهدایة وإن لم تروضها له روعة الخوارق ودهشة الغیب المجهول؛ لأنه يروض البصیرة الإنسانية على أن تنظر وتبصر، ولا يستوی الأعمى والبصیر.

ومن تأمل هذا الفارق بين الطریقین الشاسعتین فی تاریخ الأدیان لا جرم یطیل التأمل، فلا یرى عجیباً أن تكون هذه النبوة خاتم النبوات؛ إذ كان الإصلاح بعدها منوطاً بدعوات یستطيعها من لا یدعی خارقة تفوق طاقة الإنسان، ولا یهُوَ العقول بالكشف عن غیب من الغیوب لا یدریه الإنسان.

● ● ●

وأبعد شیء عن البحث الأمین أن تنعقد المقارنة بين هذه النبوة الإسلامية ونبؤات أخرى تقدمتها فيزعم الباحث أنها نسخة محرفة منها أو منقولة عنها، فإن الفارق بين نبوة تقوم حجتها الكبرى على هداية العقل والضمير ونبؤات تقوم حجتها الكبرى على الغرائب والأعجیب - لھو من الفوارق البینة التي لا یمتری فيها باحثان منصفان، ودع عنك الفارق بين نبوة تدعو إلى رب العالمين ونبوة تدعو إلى رب سلالة أو رب قبيلة . وربما اعتبرت الخطأ مقياساً من مقاييس البحث فتساوت لديه الزيادة والنقص وتعادل أمامه الراجح والمرجوح . فأما أن یرجع النقص على الزيادة فذلك هو الخطأ الذي لا ینجم إلا من زیغ فی الطبع أو عناد یتعامی عمداً عن الشمس فی رائعة النھار .

والواقع أن النبوة الإسلامية جاءت مصححة متممة لكل ما تقدمها من فكرة عن النبوة كما كانت عقيدة الإسلام الإلهية مصححة متممة لكل ما تقدمها من عقائد بنی الإنسان فی الإله .

ومن عجیب الاستقصاء أن القرآن الكريم قد أحصى النبوءات الغابرة بأنواعها فلم یدع منها نوعاً واحداً یعرفه اليوم أصحاب المقارنة بين الأدیان ، ومن تلك الأنواع نبوة السحر ونبوة الرؤيا والأحلام ونبوة الكهانة ونبوة الجذب أو الجنون المقدس ونبوة التنجيم وطوالع الأفلک ، وكلها مما یدعیه المتنبئون ويدعون معه العلم بالغیب والقدرة على تسخیر نومیس الطبيعة ولكنها على اتفاقها فی هذه الدعوة تختلف بتصادرها ونظرها الناس إلیها أیما اختلاف .

فنبوة السحر یغلب عليها أنها موکلة بالأرواح الخبیثة تسخرها للاطلاع على

المجهول أو السيطرة على الحوادث والأشياء ، ونبوءة الكهانة يغلب عليها أنها موكلة بالأرياب لاتطع الكاهن ولكنها تلبى دعواته وصلواته وتفتح لها مغالق المجهول في يقظته أو منامه وترشده بالعلامات والأحلام ولا تلبى سائر الدعوات والصلوات . ولكنهما - نبوة السحر ونبوءة الكهانة - تخالفان نبوة الجذب والجنون المقدس ؛ لأن الساحر والكافر يدرسان بما يطلبان ويريدان قصداً ما يطلبانه بالعزائم والصلوات ، ولكن المصايب بالجذب أو الجنون المقدس مغلوب على أمره ينطلق لسانه بالعبارات المبهمة وهو لا يعنيها ولعله لا يعيها ، ويكثر بين الأم التي تشيع فيها نبوة الجذب أن يكون مع المجنوب مفسر يدعى العلم بمغزى كلامه ولحن رموزه وإشاراته ، وقد كانوا في اليونان يسمون المجنوب «مانتي» Manti ويسمون المفسر «بروفيت» Prophet أي المتكلم بالنيابة عن غيره ، ومن هذه الكلمة نقل الأوروبيون كلمة النبوة بجميع معانيها ، وقلما يتفق الكهنة والمجنوبون إلا أن يكون الكاهن متولياً للتفسير والتعبير عن مقاصد المجنوب ومصامين رموزه وإشاراته . ويحدث في أكثر الأحيان أن يختلفا ويتنازعان لأنهما مختلفان بوظيفتهما الاجتماعية مختلفان بطبيعة النشأة والبيئة . فالمجنوب ثائر لا يتقييد بالمراسم والأوضاع المصطلح عليها ، والكافر محافظ يتلقى علمه الموروث في أكثر الأحيان من آبائه وأجداده ، وتتوقف الكهانة على البيئة التي تنشأ فيها الهياكل والصومع المصودة في الأرجاء القرية والبعيدة ، ولا يتوقف الجذب على هذه البيئة لأنه قد يعترى صاحبه في البرية كما يعترى في الحاضر المقصود من أطراف البلاد .

والمقارنة بين النبوة الإسلامية وبين النبوءات التي شاعت في تاريخ العبريين تغنينا عن تعميم المقارنة في عامة الديانات التي سبقت ظهور الإسلام ؛ لأن العبريين قد أمنوا بهذه النبوات جميعاً وبينهم ظهرت الديانة الموسوية التي كانت أولى الديانات الكتابية ومرجع المقارنة في مسائل النبوة وشعائر العقيدة التي تدور عليها المقارنة بين عبادات أهل الكتاب .

وقد عرفت قبائل العبريين نبوءات السحر والكهانة والتنجيم كما عرفتها الشعوب البدائية وابتكرت منها ما ابتكرت على سنته الشعوب كافة ، واقتبس منها ما اقتبس بعد اتصالها بجيرانها في المقام من أهل البدائية أو أهل الحاضرة . ولكنها على خلاف الشائع بين المقلدين من الكتاب الغربيين قد تعلمت النبوة الإلهية بلفظها ومعناها من شعوب العرب ولم تكن لهذه الكلمة عند العبريين لفظة تؤديها

قبل وفودها على أرض كنعان ومجاوريهم للعرب المقيمين في أرض مدين . . فكانوا يسمون النبي بالرائي أو الناظر أو رجل الله ولم يطلقوا عليه اسم النبي إلا بعد معرفتهم بأربعة من أنبياء العرب المذكورين في التوراة ، وهم ملكي صادق وأيوب وبلعام وشعيب الذي يسمونه «يثرون» معلم موسى الكليم ، ويرجح بعضهم أنه الخضر عليه السلام للمشابهة بين لفظ يثرون وخثرون وخضر في مخارج الحروف ، ولما ورد من أخبار الكليم مع الخضر عليهم السلام في تفسير القرآن الكريم .

ومن علماء الأديان الغربيين الذين ذهبوا إلى اقتباس العبريين كلمة النبوة من العرب الأستاذ هولشر Holscher والأستاذ شميدث Schmidt اللذان يرجحان أن الكلمة دخلت في اللغة العربية بعد وفود القوم على فلسطين . إلا أن الأمر غنى عن الخبط فيه بالظنون مع المستشرقين ؛ من يفقه منهم اللغة العربية ومن لا يفقه منها غير الأشباح والخيالات ، فإن وفرة الكلمات التي لا تلتبس بمعنى النبوة في اللغة العربية كالعرفة ، والكهانة والعيافة ، والزجر ، والرؤبة ، تغنيها عن اتخاذ كلمة واحدة للرائي وللنبي ، وتاريخ النبوات العربية التي وردت في التوراة سابق لاتخاذ العبريين كلمة النبي بدلا من كلمة الرائي والناظر ، وتلمذة موسى لنبي «مدين» مذكورة في التوراة قبل سائر النبوات الإسرائيلية ، وموسى الكليم ولا ريب رائد النبوة الكبرى بين بني إسرائيل .

● ● ●

والملطع على الكتب المأثورة بين بني إسرائيل يتبين منها أنهم آمنوا بهذه النبوات جميرا ، وأنهم بعد ارتقائهم إلى الإيمان بالنبوة الإلهية ما زالوا يخلطون بين مطالب السحر والتنجيم ومطالب الهدایة ويجعلون الاطلاع على الغيبات امتحانا لصدق النبي في دعواه أصدق وألزم من كل امتحان ، ولم يرتفع بأكبر أنبيائهم ورسلهم عن مطلب الاتجار بالكشف عن الغيبات والاستغلال في التنجيم .

ففي أخبار صموئيل أنهم كانوا يقصدونه ليidleهم على مكان الماشية الضائعة وينقدونه أجره على ردها . . «خذ معك واحدا من الغلمان وقم اذهب فتش عن الآتن . . فقال شاول للغلام . . فماذا نقدم للرجل ؟ لأن الخبر قد نفد من أوعيتنا وليس من هدية نقدمها للرجل الله . ماذا معنا ؟ فعاد الغلام يقول : هو ذا يوجد بيدي ربع شاقل فضة» .

ويؤخذ من النبوءات التي نسبوها إلى النبي يعقوب جد بنى إسرائيل أنهم كانوا يغولون عليه في صناعة التنجيم فإن النبوءات المقرونة بأسماء أبناء يعقوب تشير إلى أبراج السماء وما ينسب إليها من طوالع ، ومن أمثلتها عن شمعون ولاوى أنهما ، «أخوان سيوفهما آلات ظلم في مجلسهما لاتدخل نفسى .. لأنهما في غضبهما قتلا إنسانا وفي رضائهما عرقا ثورا ..» .

وهذه إشارة إلى برج التوءمين وهو برج إله الحرب «زجال» عند البابليين ، ويصوروه أحد التوءمين وفي يده خنجر ويصوروه أخيه وفي يده منجل .. وتشير عرقبة الثور إلى برج الثور الذي يتعقبه التوءمان .

ومن الأمثلة في هذه النبوءات المنسوبة إلى يعقوب مثل يهودا .. «جروأسد جثا وريض كأسد ولبوة . لايزول قضيب من يهودا ومشترع من بين رجليه حتى يأتي شيلون وله يكون خصوص شعوب» .

وهذه إشارة إلى برج الأسد ، وهو عند البابليين برجان يبدو أمام أحدهما برج يشير إلى علامه الملك الذي تخضع له الملوك^(١) .

وتجرى النبوءات عن سائر الأسماء - اثنى عشر اسماء - كل اسم منها يوافق برجا من أبراج السماء على مثال ما قدمناه .

وقد كثر عدد الأنبياء في قبائل بنى إسرائيل كثرة يفهم منها أنهم كانوا في أزمنتهم المتعاقبة يشبهون في العصور الحديثة أصحاب الأذكار ودراوיש الطرق الصوفية ؛ لأنهم جاؤوا المئات في بعض العهود وأصطنعوا من الرياضة في جماعاتهم ما يصطنعه هؤلاء الدراويس من التوسل إلى حالة الجذب تارة بتعذيب الجسد ، وتارة بالاستماع إلى آلات الطرب .

جاء في كتاب صموئيل الأول :

أن شاول أرسل لأخذ داود رسلا «فرأوا جماعة الأنبياء يتبنّون وشاول وافق بينهم رئيسا عليهم ، فهبط روح الله على رسول شاول فتنبأوا هم أيضا وأرسل غيرهم فتنبأ هؤلاء .. فخلع هو أيضا ثيابه وتنبأ هو أيضا أمام صموئيل وانتزع عاريا ذلك النهار كله وكل الليل» .

The Oracles of Jacob, by Eric Burrows. (١)

وجاء في كتاب صموئيل كذلك :

« .. أنك تصادف زمرة من الأنبياء نازلين من الأكمة وأمامهم رباب ودف ونای وعد وهم يتباون ، فيحل عليهم روح الرب فتنبأ معهم وتحول إلى رجل آخر ». وكانت النبوة صناعة وراثية يتلقاها الآباء من الآباء كما جاء في سفر الملوك الثاني : « إذ قال بنو الأنبياء لا ليشع هو ذا الموضع الذي نحن مقيمون فيه أمامك قد ضاق علينا فلنذهب إلى الأردن » .

وكانت لهم خدمة تلحق بالجيش في بعض الواقع كما جاء في سفر الأيام الأولى حيث قيل إن داود ورؤسائه الجيش « أفرزوا للخدمة بنى أساف وغيرهم من المتبئين بالعيдан والرباب والصنوج » .

● ● ●

وهؤلاء المئات من المحسوبين على النبوة لبثوا بين قبائل إسرائيل وقرا فادحاً لا يصبر القوم على تكاليفها المرهقة إلا لمنفعة ينتظرونها من زمرة المتبئين الذين يثبت لهم صدقهم ، وليس هذه المنفعة إلا الاعتماد حينما بعد حين على بعض المتبئين في الكشف عن الخبراء والإذار بالکوارث المتوقعة ، وأهم ما كان يهمهم من هذه الكوارث أن يحدروا غضب « يهوا » لأنهم جربوا أنه أقدر على النكمة من سائر الأرباب .

وحدث ما لا بد أن يحدث في هذه الحالة من الإسفاف بالكشف الروحي تسخيره في المطالب اليومية على حسب الحاجة إليه في حينه . فبدلاً من أن يكون الكشف الروحي لمح من لمحات الصفاء ترتفع فيها حجب الهوى والضلال عن البصيرة فتدرك ما لا تدركه في عامة أوقاتها - أصبح هذا الكشف صناعة ملزمة لكل من يدعى النبوة بحق أو بغير حق ، ووجب على النبي في عرفهم أن يكون مستعداً بكراماته ومعجزاته كلما أرادها أو أريدها منه . وروى القوم من أنبياء هذا الاستعداد ما يشبه الاستعداد للمباراة بين فرق الرياضة من الطرفين المتقابلين ، وقد ثبتت لهم غلبة أنبياء يهوا على أنبياء البعل على أثر مباراة من هذه المباريات بينهم في التنبؤ والإذار بالأخطار .

جاء في كتاب الملوك الأول :

أن « إيزابل » امرأة آخاب ملك إسرائيل قتلت مئات من أنبياء « يهوا » فلم ينج منهم غير خمسين خبأهم أحد الوزراء المخلصين للدين ثم ظهر النبي « إيليا » متحدياً للملك قائلاً كما جاء في الإصلاح الثامن عشر من الكتاب المذكور .

« .. ولما رأى آنحاب إيليا قال له آنحاب أنت هو مكدر إسرائيل؟ فقال : لم أكدر إسرائيل بل أنت وبيت أبيك بترككم وصايا الرب وبسيرك وراء البعل . فالآن أرسل واجمع إلى كل إسرائيل إلى جبل الكرمل وأنبياء البعل أربع المئة والخمسين وأنبياء السوارى أربع المئة الذين يأكلون على مائدة إيزابل . فأرسل آنحاب إلى جميع بنى إسرائيل وجميع الأنبياء إلى جبل الكرمل فتقدم إيليا إلى جميع الشعب وقال : حتى تعرجون بين الفرقتين ؛ إن كان الرب هو الله فاتبعوه ، وإن كان البعل فاتبعوه . فلم يعجبه الشعب بكلمة . ثم قال إيليا للشعب : أنا بقيتنبيا للرب وحدى وأنبياء البعل أربععمائة وخمسون رجلاً ، فليعطونا ثورين فيختاروا لأنفسهم ثورا واحدا ويقطعواه ويضعوه على الخطب ، ولكن لا يضعون ناراً وأنا أقرب الشور الآخر وأجعله على الخطب ، ولكن لا أضع ناراً ، ثم تدعون باسم الهنكم وأنا أدعو باسم الرب ، والإله الذي يجib بنار فهو الله فأجاب جميع الشعب وقالوا : الكلام حسن . فقال إيليا لأنبياء البعل : اختاروا لأنفسكم ثورا واحدا وقربوا أولا لأنكم أنتم الأكثرا وادعوا باسم الهنكم ، ولكن لا تضعوا نارا . فأخذوا الشور الذي أعطى لهم وقربوه ودعوا باسم البعل من الصباح إلى الظهر قائلين : يا بعل أجينا فلم يكن صوت ولا مجib . وكانوا يرقصون حول المذبح الذي عمل وعند الظهر سخر بهم إيليا وقال ادعوا بصوت عال لأنه إله لعله مستغرق أو في خلوة أو في سفر أو لعله نائم فيتنبه . فصرخوا بصوت عال وتقطعوا حسب عادتهم بالسيوف والرماح حتى سال منهم الدم ولما جاء الظهر وتبأوا إلى حين إصعاد التقدمة ولم يكن صوت ولا مجib ولا منع ، قال إيليا إلى جميع الشعب : تقدموا إلى . فتقدم جميع الشعب إليه فرم مذبح الرب المتهدم ثم أخذ إيليا اثنى عشر حجرا بعدد أسباط بنى يعقوب الذى كان كلام الرب إليه ، قائلا : إسرائيل يكون اسمك ، وبنى الحجارة مذبحا باسم الرب ، وعمل قناة حول المذبح تسع كيليتين من البذر ثم رتب الخطب وقطع الشور ووضعه على الخطب وقال املئوا أربع جرات ماء وصبوا على المحرقة وعلى الخطب . ثم قال : ثنوا . فثنوا ، وقال : ثلثوا . فثلثوا . فجرى الماء حول المذبح وامتلأت القناة أيضا ماء وكان عند إصعاد التقدمة أن إيليا النبي تقدم وقال : أيها الرب إله إبراهيم واسحاق وإسرائيل ليعلم اليوم أنك أنت الله في إسرائيل وأني أنا عبدهك وبأمرك قد فعلت كل هذه الأمور استجبني يا رب استجبني ليعلم هذا

الشعب أنت الرب الإله وأنت أنت حولت قلوبهم رجوعا . فسقطت نار الرب وأكلت المحرقة والخطب والحجارة والتراب وتحسست المياه التي في القناة . فلما رأى جميع الشعب ذلك سقطوا على وجوههم وقالوا : الرب هو الله الرب هو الله . فقال لهم إيليا : أمسكوا أنبياء البعل ولا يفلت منهم رجل . فأمسكوه فنزل بهم إيليا إلى نهر قيسون وذبحهم هناك وقال إيليا لآخاب اصعد واشرب لأنه حس دوى مطر . فصعد آخاب ليأكل ولشرب ، وأما إيليا فصعد إلى رأس الكرمل وخر إلى الأرض وجعل وجهه بين ركبتيه وقال لغلامه : اصعد تطلع نحو البحر . فصعد وتطلع وقال : ليس شيء . فقال ارجع سبع مرات . وفي المرة السابعة قال : هو ذا غيبة صغيرة قد كف إنسان صاعد من البحر . فقال اصعد قل لآخاب أشد وانزل لثلا يمنعك المطر . وكان من هنا إلى هنا أن السماء أسودت من الغيم والريح وكان مطر عظيم فركب آخاب ومضى إلى يذرعيل . وكانت يد الرب على إيليا فشد حقوقه وركض أمام آخاب حتى تجئ إلى يذرعيل » .

● ● ●

وقد صاحبت القوم هذه الفكرة عن النبوة الحاضرة عند الطلب منذ أوائل عهودهم إلى أواخر عهدهم بالأنبياء قبل ظهور السيد المسيح .. فلم تكن النبوة عند القوم في هذه العهود كافة إلا صناعة مرادفة صناعة التنجيم أو لصناعة الفراسة المنذرة بالكونيات المتوقعة . فهي إما استطلاع للنجايا أو صيحة فزع من نعمة «يهوا» الذي تعودوا أن يعاقبهم بالمصائب الحسية كلما انحرفوا عن سنته ، وأشاروا بعبادته ربا آخر من أرباب الشعوب التي ينazuونها وتنازعهم على المرعلى والمقام .

وما يكون للقوم أن يفهموا من النبوة معنى غير معناها هذا ؛ لأنهم قد تعلموا من أخبارهم وكتبة أسفارهم أن أنبياءهم قد حلوا في محل العرافين العائفين والسوقة والرقاة الذين ينقلون أقوال الآلهة في غيربني إسرائيل .. فهؤلاء جمیعاً لا يصدقون ؛ لأنهم ينقلون المعرفة من أرباب غير «يهوا» رب إسرائيل ، وأما شعب إسرائيل فقد قيل لهم : « .. فيقيم لك الرب إلهكنبيا من وسطك من إخوتك مثل ليه تسمعون . حسب كل ما طلبت من الرب إلهك في حوريب يوم الاجتماع قائلا : لا أعود أسمع صوت الرب إلهي ! ولا أرى هذه النار العظيمة أيضاً لثلا

أموات . قال لى الرب قد أحسنوا فيما تكلموا . أقيم لهم نبيا من وسط إخوتهم مثلك . وأجعل كلامي فى فمه فيكلمهم بكل ما أوصيه به ، ويكون أن الإنسان الذى لا يسمع لكلامي الذى يتكلم به باسمى أنا أطالبه . وأما النبي الذى يطغى فيتكلم باسمى كلاما لم أوصه أن يتكلم به ، أو الذى يتكلم باسم آلهة أخرى فيماوت ذلك النبي . وإن قلت فى قلبك كيف نعرف الكلام الذى يتكلم به الرب بما تكلم به النبي باسم الرب ولم يحدث ولم يصر فهو الكلام الذى لم يتكلم به الرب بل بطغيان تكلم به النبي . فلا تحف منه - ١٨ - سفر الشنیة» .

● ● ●

وهكذا وقر فى أخلاق الشعب من أخباره وعلمائه إلى عامة جهلاته أن الكشف على الغيب مرادف لمعنى النبوة ، وأن وقوع الخبر هو امتحان الصدق الوحيد الذى يتحقق به الأنبياء الصادقون فيما يتحدثون به عن الإله ، وأن الفرق بين الأنبياء وبين السحرة والعرافين والرقاة فى الأم الأخرى إنما هو فرق بين أناس يحسنون الكشف عن الغيب ، وأناس يخطئون فى هذه الصناعة ، لأنهم ينقلون أنبياءهم عن آلهة كاذبة لا تستحق العبادة .

وإنه لمن المتفق عليه بين أتباع الديانات الكتابية أن بني إسرائيل لم يعرفوا النبوة على مثال أم وآكمل من نبوة موسى الكليم . ومع هذا كان أرفع ما تصوروه من معنى وحي الله إليه عليه السلام أنه كان يخاطبه فما إلى فم وعيانا بغیر حجاب ، وفي ذلك يقول كاتب الإصلاح الثاني عشر من سفر الخروج إن الله «نزل في عمود سحاب ووقف في باب الخيمة ودعا هارون ومريم فخرجا كلاهما فقال : اسمعوا كلامي . إن كان منكم للرب فالرؤيا استعلم له وفي الحلم أكلمه . وأما عبدى موسى فليس هكذا . بل هو أمين في كل شيء . فما إلى فم وعيانا أتكلم معه لا بالألغاز» .

وكان اعتقادهم أن موسى عليه السلام يسمع كلام الرب فما إلى فم وعيانا بغیر حجاب في كل قضية من قضايا الشعب يعرضونها عليه ، حتى علمه نبي مدين أن يكل القضاء إلى أناس من ذوى ثقته وخاصة قومه يلقنهم أحكام الشريعة و يوليهما أمر القضايا مكتفيا بما يحصل عليهم من كبار القضايا . وفي ذلك يقول كاتب الإصلاح الثاني عشر من سفر الخروج :

«وقد حدث في الغد أن موسى جلس ليقضى للشعب فوقف الشعب عند موسى من الصباح إلى المساء ، فلما رأى حمو موسى كل ما هو صانع للشعب قال : ما هذا الأمر الذي أنت صانع للشعب ؟ ما بالكجالسا وحدك وجميع الشعب واقف عندك من الصباح إلى المساء ؟ فقال موسى لحميـه : إن الشعب يأتي إلى ليسـأل الله ؛ إذا كان لهم دعوى يأتون إلى فأقضـى بين الرجل وصاحبـه وأعرفـهم فرائضـ الله وشرائـعـه . فقال حـمو موسـى له : ليسـ جـيدـاـ هذاـ الأـمـرـ الـذـيـ أـنـتـ صـانـعـ ،ـ إـنـكـ تـكـلـ أـنـتـ وـهـذـاـ الشـعـبـ الـذـيـ مـعـكـ جـمـيـعـاـ ؛ـ لـأـنـ الـأـمـرـ أـعـظـمـ مـنـكـ لـاـ تـسـتـطـعـ أـنـ تـصـنـعـهـ وـهـذـكـ ،ـ الـآنـ اـسـمـعـ لـصـوـتـيـ فـأـنـصـحـكـ ،ـ فـلـيـكـ اللـهـ مـعـكـ ،ـ كـنـ أـنـتـ لـلـشـعـبـ أـمـامـ اللـهـ وـقـدـمـ أـنـ الدـعـاوـيـ إـلـىـ اللـهـ وـعـلـمـهـمـ الـفـرـائـضـ وـالـشـرـائـعـ وـعـرـفـهـمـ الـطـرـيقـ الـذـيـ يـسـلـكـوـنـهـ وـالـعـمـلـ الـذـيـ يـعـمـلـوـنـهـ ،ـ وـأـنـتـ تـنـظـرـ مـنـ جـمـيـعـ الشـعـبـ ذـوـ قـدـرـةـ خـائـفـينـ اللـهـ أـمـنـاءـ مـبـغـضـينـ الرـشـوـةـ وـتـقـيـمـهـمـ عـلـيـهـمـ رـؤـسـاءـ أـلـوـفـ وـرـؤـسـاءـ مـئـاتـ وـرـؤـسـاءـ خـمـاسـيـنـ وـرـؤـسـاءـ عـشـرـاتـ ،ـ فـيـقـضـوـنـ لـلـشـعـبـ كـلـ حـيـنـ وـيـكـوـنـ أـنـ كـلـ الدـعـاوـيـ الـكـبـيرـ يـجـيـئـوـنـ بـهـاـ إـلـيـكـ وـكـلـ الدـعـاوـيـ الصـغـيرـ يـقـضـوـنـ هـمـ فـيـهـاـ وـخـفـفـ عـنـ نـفـسـكـ فـهـمـ يـحـمـلـوـنـ مـعـكـ .ـ» .ـ

● ● ●

وبعد نحو ستة قرون من النبوة الموسوية انتهى عهد الأنبياء في بنى إسرائيل ، ولم يتغير معنى النبوة عندهم في هذه الفترة الطويلة ، بل انحدر إلى ما دون ذلك بكثير ؛ لأن موسى الكليم كان يخاطب الغيب ليتلقى الشريعة ، وينقل إلى الشعب تحذير الله بنصوص الفاظه ، وأما الأنبياء بعده فقد تكاثروا بالملايين ليخاطبوا الغيب فيما دون ذلك من الخبراء اليومية ، أو ليتخذوا العلامات والألغاز نذيرا للشعب بالخسائر الحسية التي تصيبه من جراء الخروج على شريعة موسى .

ويتلخص تاريخ النبوة بين بنى إسرائيل إذن في كلمات معدودات : إنهم قد استعاروا فكرة النبوة من غيرائهم العرب الذين ظهر فيهم ملك صادق على عهد إبراهيم الخليل ، وظهر فيهم بعد ذلك أیوب وبعلام وشعيب ، ففهموا من النبوة معنى غير معنى الرؤية والعرفة والسحر والتنجيم ، وأنهم ما زالوا يتعلمون من غيرائهم إلى أن أتى موسى الكليم الذي تلمذ على حميـه نـبـيـ مـدـيـنـ قـبـلـ جـهـرـهـ بـدـعـوـتـهـ ،ـ وـبـعـدـ أـنـ جـهـرـ بـهـذـهـ الدـعـوـةـ فـيـ مـصـرـ وـخـرـجـ بـقـومـهـ مـنـهـاـ إـلـىـ أـرـضـ كـنـعـانـ ،ـ وـلـكـنـهـ أـخـذـوـهـاـ وـسـلـمـوـهـاـ فـنـقـصـوـهـاـ مـنـهـاـ وـلـمـ يـزـيدـوـهـاـ ،ـ وـمـاـ كـانـ لـهـمـ مـنـ حـيـلـةـ فـيـ

زيادتها ؛ لأنها - كما فهموها - غير قابلة للزيادة والارتفاع ، ولا مناص من تدهورها مع الزمن ، وهى موقوفة على قوم دون سواهم لا يشاركون الأقوام فى هداية واحدة ولا في جامعه إنسانية ترتفع بمقاييس الأخلاق والفضائل مع ارتفاع بنى الإنسان .

كانت قبائل إسرائيل محصورة فى نفسها ، وكانت عبادتها محصورة فى حدودها ، وكانت قبلتها القصوى من العبادة أن تسلم فى عزلتها مع إلهها الذى احتكرته واحتكرها ، فلم تطلب من النبوة إلا ما تلتمسه من السلامة فى تلك العزلة : صناعة موقوفة على استطلاع الغيب لتحذيرها من الضربات التى تواجهها ولا تخشاها من إله غير إلهها .

وبعد ستة قرون من آخر رسالة فى بنى إسرائيل يستمع العالم إلى صوت من جانب الجزيرة العربية يدعو إلى رب العالمين : رب العرب والأعجمى ، ورب الأبيض والأسود ، ورب كل عشيرة وكل قبيلة ، لا يستأثر بقوم ولا يؤثر قوما على قوم ، إلا من عمل صالحًا واتقى حدود الله .

صوت نبى ينادى كل من بعث إليه أنه لا يعلم الغيب ، ولا يملك خزائن الأرض ، ولا يدفع السوء عن نفسه فضلا عن قومه ، ولا يعلم أن الخوارق والمعجزات تنفع أحدا لا ينتفع بعقله ولا يتذكر فيما يسمع من نبى أو رسول !

صوت نبى يقول للناس إنه إنسان كسائر الناس ، وهو بشير يهدى إلى الحق والرشد ، نذير يحذر من الباطل والضلال .

أى مشابهة بين الصوتين ؟

بل أى اختلاف قط بينهما يجاوز هذا الاختلاف ؟

يرشى ملن يقول : إن الصوتين سواء . فأما من يقول : إن النداء باسم رب العالمين نسخة محرفه من النداء برب القبيلة بين شركائه من أرباب القبائل . فإنما هو خطأ حقيق أن يسمى عجزا في الحس ؛ لأنه أظهر للحس من أن يحتاج إلى إطالة بحث أو تعمق في تفكير .

ونختتم الكلام على النبوة كما نختتم الكلام على العقيدة الإلهية سائلين : كيف تسنى لنبى الإسلام أن ينفرد بهذه الدعوة وحيدا في تاريخ الأديان ؟

الإرادة الإلهية هي الجواب الذىلامعدى عنه ملن يسأل ذلك السؤال .

ومن أمن بالإله فلا معدى له عن إرادة الله فى تفسير هذه الظاهرة التى لا تظهر لها فى أديان الكتابيين وغير الكتابيين .. نعم لا معدى له عن إرادة الله ولو وصف الرسول بما شاء من نفاذ البصيرة وسمو الصميم .



الإنسان

الإنسان حيوان ناطق .

الإنسان حيوان مدنى بالطبع .

الإنسان حيوان راق .

الإنسان روح علوى سقط إلى الأرض من السماء .

● ● ●

هذه التعريفات أشهر ما اشتهر من التعريفات المحيطة بمعنى الإنسان :

أولها - محظوظ به من جانب مزاياه العقلية .

وثانيها - محظوظ به من جانب علاقاته الاجتماعية .

وثالثها - ينظر إلى ترتيب الإنسان بين أنواع الأحياء على حسب مذهب التطور .

ورابعها - ينظر إلى تعريف الإنسان بهذه الصفة إلى قصة الخطيئة التي وقع فيها آدم حين أكل من شجرة المعرفة بغاية الشيطان .

وكل هذه التعريفات تحظى بمعنى الإنسان من بعض نواحيه ، وأخرى لا يحظى بمعناه إلا عند من يؤمن بقصة الخطيئة ويؤمن معها بميراث الخطيئة فيبني آدم وحواء .

وأما تعريف الإنسان بما وصف به في القرآن الكريم وأحاديث النبي عليه السلام فقد اجتمع جملة واحدة في تعريفين جامعين :

الإنسان مخلوق مكلف .

والإنسان مخلوق على صورة الخالق .

فإلا إسلام لا يعرف الخطيئة الموروثة ، ولا يعرف السقوط من طبيعة إلى ما دونها ، فلا يحاسب أحد بذنب أبيه ولا تزر وزرة وزر أخرى ، وليس مما يدين به المسلم أن يرتد النوع الإنساني ما دون طبيعته ، ولكن ما يؤمن به أن ارتفاع الإنسان وهبوطه

منوطان بالتكليف ، وقوامه الحرية والتبعة . فهو بأمانة التكليف قابل للصعود إلى قمة الخليقة . وهو بالتكليف قابل للهبوط إلى أسفل سافلين ، وهذه هي الأمانة التي رفعته مقاما فوق مقام الملائكة ، وهبطت به مقاما إلى زمرة الشياطين :

﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلُوهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ﴾ [الأحزاب: ٧٢]

﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة: ١٤]

● ● ●

وبهذه الأمانة ارتفع الإنسان مكاناً علياً فوق مكان الملائكة ؛ لأنّه قادر على الخير والشر ، فله فضل على من يصنع الخير لأنّه لا يقدر على غيره ولا يعرف سواه .

﴿وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ إِنْسَانٌ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١]

● ● ●

وبهذه الأمانة هبط الإنسان غوراً وسرفاً إلى عداد الشياطين :

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًا شَيَاطِينَ إِنْسَانٍ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمُ إِلَيْهِ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ...﴾ [الأنعام: ١١٢]

﴿إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء: ٢٧]

● ● ●

وما من نقيصة من نفائص النفس إلا تعرّو الإنسان من قبل هذه الأمانة : أمانة التكليف :

﴿لَيَسُوسُ كَفُورُ﴾ [هود: ٩]

﴿إِنَّ إِنْسَانَ لَظَلَومٍ كَفَارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤]

﴿إِنَّ إِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا (١٩) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا (٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مُنْوِعًا (٢١)﴾ [المعارج: ١٩ - ٢١]

- ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]
- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغِي ﴿٦﴾ أَنْ رَأَهُ اسْتَغْنَى ﴿٧﴾﴾ [العلق: ٧، ٦]
- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴿٦﴾ وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٦ - ٨]
- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]
- ﴿بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرُ أَمَامَهُ﴾ [القيامة: ٥]
- ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٧]
- ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]
- ﴿إِنْ يَتَبَعُونَ إِلَّا الظُّنُنُ وَمَا تَهْوِي الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىٰ ﴿٢٢﴾ أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى﴾ [النجم: ٢٣ - ٢٤]
- فهذا الإنسان يتربى من أحسن تكوين إلى أسفل سافلين ، ولا يزال في الحالين إنسانا مكلفا قابلا للنهوض بنفسه بعد العترة ، قابلا للتوبة بعد الخطيئة ، محاسبا بما جنت يداه غير محاسب بما جناه سواه .
- ﴿وَأَنَّ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [٢٩] وَأَنَّ سَعْيَهُ سُوفَ يُرَى﴾ [٤٠] [النجم: ٤٠، ٣٩]
- ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمَنَاهُ طَائِرَهُ فِي عَنْقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣]
- ﴿وَلَا تَنْزِرْ وَازِرَةً وِزْرَ أَخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]
- ﴿لَقَدْ خَلَقَنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدَنَاهُ أَسْفَلَ سَافَلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [التين: ٤ - ٦]
- هو مخلوق مكلف .

ذلك جماع ما يوصف به الإنسان تمييزاً من العجماءات ، وتمييزاً من الأرواح
العلوية على السواء .

ولهذا كان في أحسن تقويم .

ولهذا يرتد إلى أسفل سافلين .

وقوام التقويم الحسن الإيمان وعمل الصالحات ، وسبيل الارتداد إلى أسفل
سافلين مطاوعة الهوى والغرور والسرف وطغيان القوة والغنى ومنع الخير والهلهل من
البلاء والعجلة مع الضعف والإغراء .

قصة آدم مثل لما يعرض للإنسان من الخطيئة والنجاة .

خطيئته لا تدينه أبداً ولا تدين أبناءه أبداً ، ونجاته رهينة بتوبته وما ينتفع به من علم ربه .

﴿وَعَصَى آدُمْ رَبَّهُ فَغَوَى (١٢١) ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فِتَابٌ عَلَيْهِ وَهَدَى (١٢٢)﴾ [طه : ١٢١، ١٢٢]

﴿فَتَلَقَّى آدُمْ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فِتَابٌ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٣٧)﴾ [البقرة : ٣٧]

ومن قام خواص الإنسانية في عقيدة المسلم أن قابلية التكليف في الإنسان متصلة
بقابلية العلم ويسرة الانتفاع بقوى الجمامد والحيوان في مصالحة وشئون معاشه ..

﴿أَفَرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٢) الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنِ (٤) عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)﴾

[العلق : ٣ - ٥]

﴿وَعَلِمَ آدُمَ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةَ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ
إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٦) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ
الْحَكِيمُ (٧)﴾ [البقرة : ٣١، ٣٢]

﴿وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ
وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمْنُنَ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا (٧٠)﴾ [الإسراء : ٧٠]

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ (٨٥)﴾ [الحج : ٨٥]

﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [لقمان: ٢٠]

هذا العلم الذي استعد له الإنسان هو مناط التكليف وهو أمال التبعة التي نهض بها هذا الخلق المفضل على كثير من المخلوقات ، الأمين على نفسه وعليها بما وهب له الله من قدرة ومن دراية .

فإذا قامت الكفارة على الخطيئة الموروثة في المسيحية ، فالأمانة في الإسلام هي التي يقوم عليها الخلاص ويرجع إليها التكليف وتكتب عليها تبعته في حياته غير مسئول عما سلف من قبله : تبعه يحملها بما كان له من قدرة عليها وعلى سائر مخلوقات الله التي في ولايته .

ولابد أن تعرض لنا مسألة القدر مع مسألة التكليف . ومسألة القدر - كما لا يخفى - هي معضلة المعضلات في جميع الأديان ومذاهب الحكمة والفلسفة ؛ لأنها هي مسألة الحرية الإنسانية والإرادة المختارة ، وهي في الحق مسألة الإنسان الكبيرة في علاقته الأبدية بالكون ، فلا نهاية لها إلى آخر الزمان ، ولم تواجهها عقيدة غابرة أو حاضرة بأفضل مما واجهها به الإسلام .

ونظرة موجزة فيما انتهت إليه العقائد والمذاهب في الأم الغابرة والحاضرة تمهد لنا وسيلة المقارنة بين مسألة القدر في تلك العقائد والمذاهب جميعا وبين هذه المسألة في الديانة الإسلامية كما بسطتها آيات القرآن الكريم .

كان الهندوس الأقدمون يجعلون للقدر الحكم الذي لا حكم غيره في جميع الموجودات ومنها الآلهة والناس والأحياء والنبات والجماد ، ولا فكاك من قبضة «الكارما» في أدوارها التي تتعاقب بين الوجود والفناء إلى غير انتهاء ، ولا اختيار للإنسان في الحالة التي يولد عليها ؛ لأنها مقدورة عليه من قبل ميلاده منذ أزل الآزال ، ولا تبدل لها إلى أبد الآباد حتى ينفصل من دولاب الخلق ، باختصار الولادة واللياذ بعالم الفناء أو عالم «النرفانا» المطلق من قيود «الوعي» والشعور بالشقاوة أو النعيم .

وحل المحسوس مشكلة القدر بعقيدتهم في الثنوية وانقسام الوجود بين إله النور وإله الظلام ؛ فكل ما غالب عليه إله النور فهو خير ، وكل ما غالب عليه إله الظلام فهو شر ، ولا عاصم لإله النور نفسه من غلبة الشر عليه في تلك الحرب السجال التي لا تنتهي إلا ب نهاية للكون كله تتختبط فيها الظنو .

وأمن اليونان بغلبة القدر على العباد والمعبودين ، ورواياتهم عن ضرباته تمثله للناس هازئا بهم متحديا لهم يطاردهم ويتجنى عليهم ويريهم عجزهم عن الفرار من نقمته أو نعمة رسوله «نمسيس» Nemesis ربة الثأر التي تأخذ الجار بذنب الجار وتلاحق البعيد بجريرة القريب .

وأمن المصريون الأقدمون بالقدر وبالحرية الإنسانية ، فأقاموا في العالم الآخر محكمة سماوية يقف الميت بين يديها ويحاسب على أعماله وتحسب له أو عليه صلوات الكهنة والشففاء .

وأمن البابليون بالطوالع التي تلازم الإنسان بحكم مولده تحت نجم من النجوم في علمهم من نجوم السعد أو نجوم النحس . وجعلوا للأيام نجوما تدور معها ولا تخرج هذه الأيام من طالعها ، وجعلوا للفصول نجوما تتداولها ولا تتغير في مجاريها إلا بما يكون من وساطة المنجمين وضحايا أصحاب القرابين .

والديانة الإسرائيلية تؤمن - على ما هو معلوم - باختيار الإله لشعب يؤثره على سائر الشعوب وذرية يؤثراها على سائر الذراري ، وأناس يؤثراهم على سائر الناس قبل خروجهم من بطون الأمهات . فبورك يعقوب وحاق السخط الإلهي بعيسو وهما في البطن جنستان توءمان ، وأصابت البركة والسخط بنיהם إلى أعقاب الأعقاب : «ومن أحشائك يفترق شعبان ، شعب يقوى على شعب وكبير يستعبده صغير . . . ولم يبلغ القدر عندبني إسرائيل أن يكون نظاما كونيابجري عليه قضاء الله مجرى التواميس والشرائع الأخلاقية ، بل كان «يهوا» يجري فيه على حكم ثم يندم عليه ويبدله تارة بعد تارة على حسب الحالة التي تطرأ بغیر حسبان . . قال النبي أرميا يتحدث باسم يهوا . . «قم انزل إلى بيت الفخاري وهناك اسمع كلامي . فنزلت إلى بيت الفخاري إذا هو يصنع عملا على الدولاب . ففسد الوعاء الذي كان يصنعه من الطين بيد الفخاري فعاد وعمله وعاء آخر كما حسن في عيني الفخاري أن يصنعه . فعاد إلى كلام الرب قائلا : أما أستطيع أن أصنع لكم كهذا بيدي يا بيت إسرائيل ؟ يقول الرب : هؤلا كالطين بين الفخار أنتم كهذا بيدي يا بيت إسرائيل . وتارة أتكلم على أمة وعلى مملكة بالقلع والهدم والإهلاك فترجع تلك الأمة التي تكلمت عليها عن شرها فأندم على الشر الذي قصدت أن

أصنع بها ، وتأرة أتكلم على أمة وعلى مملكة بالبناء والغرس فتفعل الشر في عيني فلا تسمع لصوتي فأندم على الخير الذي قلت إني أحسن إليها به» .

وقد ذكر في سفر الخروج أن يهوا وصف نفسه فقال :

«أنا الرب إلهك إله غيور أفتقد ذنوب الآباء في الأبناء في الجيل الثالث والرابع من مبغضي وأصنع إحسانا إلى ألف من محبي وحافظي وصاياتي» .

● ● ●

ثم جاءت المسيحية بعد الإسرائيلية فربطت بين خطيئة آدم وقضاء الموت عليه وعلى أبنائه ، ومن لم يربط بين الخطيئة وقضاء الموت من المتأخرین جعل الهاك الروحی قضاء محظوما بدليلا من موت الجسد . وأقدم ما جاء من أقوال الرسل المسيحيين عن قضاء الموت في الإنسان كلام بولس الرسول من رسالته إلى أهل روما ؛ فإنه في هذه الرسالة يقرر أن الأكل من الشجرة هو أصل الشر في العالم الإنساني ، وكفارته الموت الذي يصيب الجسد ولا تكون كفارة الروح إلا بفداء السيد المسيح ، وقد عاد بولس إلى مثل الفخار والخزف فقال : «ماذا نقول ؟ أعل عن الله ظلما ؟ حاش الله . لأنه يقول لموسى : ارحم من أرحم وارأف من أرأف . فليس الأمر لمن يشاء أو لمن يسعى ، بل الله الذي يرحم .. ومن أنت أيها الإنسان حتى تحارب الله ؟ أعل الجبلة تقول لخابلها لماذا صنعتنى هكذا ؟ أليس للخزاف سلطان على الطين أن يصنع من كتلة واحدة إماء للكرامة وأخر للهوان ؟ فماذا إن كان الله - وهو يريد أن يظهر غضبه ويبين قوته - احتمل بأنة كثيرة آنية غضب مهيبة للهلاك ، ولكى يبين غنى مجده عمل آنية رحمة قد سبق فأعدها للمجد ..» .

● ● ●

وتبعاً لآراء العلم الطبيعي والفلسفة النظرية في هذه المسألة كما تباعدت عقائد الأديان وأقوال المتدلين فيها ، وزبدة آراء العلماء الطبيعيين إلى أوائل القرن العشرين أن قوانين المادة تحكم كل شيء في عالم الجسد فهي ضرورات حتمية لا موضع فيها للحرية الإنسانية إلا أن تجري في مجرى تلك القوانين ، ثم جدت في القرن العشرين نظريات تشكيك في هذه الحتمية المقيدة بالنوميس والقوانين يقول بها كبار العلماء

من طبقة نيلز بوهر الدغركي صاحب جائزة نوبل للعلوم عن سنة ١٩٢٢ وهيزنبرج الألماني صاحب جائزة نوبل للعلوم سنة ١٩٣٢ .. والأول يقرر أن الكهارب لا تتبع في انتقالها قانوناً مطروحاً تجري عليه في الذرة وهي عنصر المادة ، والثاني يقرر أن التجربة العلمية لا تأتي في تكرارها بنتيجة واحدة وأن التجارب جمیعاً تؤيد اللاحتمية ولا تؤيد الختمية التي اصطلاح عليها جمهورة العلماء الطبيعيين إلى أوائل القرن العشرين ، ويرد على هيزنبرج علماء آخرون فيقولون : إن التجارب تختلف ؛ لأن آلات الضبط العلمي لا تحيط بجميع العوامل التي تتكرر في كل تجربة ، وإننا إذا تحققنا من وحدة العوامل في كل تجربة متكررة فالنتيجة لا شك واحدة .

ولا تخصى مذاهب الفلسفه وتفريعاتهم على هذه المذاهب في مسألة القدر والحرية والجبرية والختمية واللاحتمية ، إلا أننا نستصلق منها زيدة جامعه لذهب الواقعين ومذهب الروحين أو المثاليين ؛ فزيدة مذهب الواقعين أن الإنسان يفعل ما يريد ولكنه لا يريد ما يريد ، وهم يعنون بذلك أن الإرادة تختار ، ولكن هذه الإرادة نفسها مقيدة بتكونين الإنسان الذي تشتراك فيه الوراثة وبنية الجسم وضرورات البيئة ، فلا يخلق الإنسان إرادته ، بل تولد فيه هذه الإرادة وتتشاء معه بغير اختياره ، فيفعل كما يريد ولكنه لا يريد ما يريد .

وزيدة مذهب الروحين أو المثاليين أن الإنسان جسد وروح ؛ فجسمه خاص بالحكام المادة كسائر الأجساد ، وروحه طليق مختار يخضع لجسمه في أمور ويخضع هو جسمه في أمور ، وهو المسئول إذا انقاد للداعي جسمه ولم يجهد للانتفاع بحريته في مقاومة تلك الداعي وموازنتها بما يصلحها عند فسادها ويقومها عند اوجاجها .

● ● ●

وجميع هذه المذاهب لا تخل مشكلة القدر على الوجه الحاسم الذي تتفق عليه العقول وترتاح إليه الضمائر ، وليس فيها - بتفصيلاتها - عقيدة تفضل عقيدة المسلم أو تقترب من حل مسألة القدر لم تقترب منه تلك العقيدة .

و قبل أن نجمل أقوال الثقات في تفسير آيات القرآن الكريم نعود إلى مشكلة الشر التي قلنا في فاتحة هذا الكتاب إنها مشكلة شعورية وليس مسألة عقلية في جوهرها ، ومشكلة القدر هي مشكلة الشر بعينها معاداة في عبارات أخرى ، إذ هي

مشكلة المحسنة على الشر الذي يفعله الإنسان ويريد أن يعلم مبلغ نصيبه من التبعة في احتمال جزائه .

وليس في الأمر مشكلة عقلية ؛ لأن العقل لا يستطيع - مع الإيمان بوجود الله - أن ينكر قدرته وحكمته وعدله في إجراء حكمته وقدرته .

والعقل كذلك لا يستطيع أن يعتقد أن الإنسان المكلف والحجر الجامد سواء في الاختيار ، ولا يستطيع أن ينكر التفاوت بين الناس في الحرية أو التفاوت بين أعمال الفرد الواحد في الاختيار على حسب الرغبة والمعرفة .

وإنما تبرز المشكلة عندما تمس الإنسان في شعوره ويحتاج إلى التوفيق بين قدرة الله وعدله فيما يصيّبه من ألم الجزاء وعذاب الندم والتباكيت .

ولا شك عندنا في حقيقة واحدة نعتقد أنها تلم شعرت الخلاف كثيراً بعد طول التأمل فيها ..

تلك الحقيقة أن العدل الإلهي لا تحيط به النظرة الواحدة إلى حالة واحدة ، ولا مناص من التعميم والإحاطة بحالات كثيرة قبل استيعاب وجوه العدل في تصريف الإرادة الإلهية .

إن البقعة السوداء في الصورة الجميلة وصمة قبيحة إذا حجبنا الصورة ونظرنا إلى تلك البقعة بعزل عنها ، ولكن هذه البقعة السوداء قد تكون في الصورة كلها لوناً من ألوانها التي لا غنى عنها أو التي تضيف إلى جمال الصورة ولا يتحقق لها جمال بغيرها .

ونحن في حياتنا القرية قد نبكي لحادث يصيّبنا ثم نعود فنضحك أو نغتبط بما كسبناه منه بعد فواته .

فالنظر إلى الكون في ألف سنة يكشف لنا من دلائل التوفيق بين القدرة الإلهية والعدل الإلهي ما لا تكشفه النظرة إليه في سنة واحدة ، وندع القول عن النظرة للحادث الواحد في الناحية الواحدة من حياة فرد بعينه من أفراد الأمم الإنسانية .

وعلى هذا النحو نقول إننا نقترب من التوفيق بين القدرة الإلهية والعدل الإلهي ولا نقول أننا نحيط بدلائل هذا التوفيق جميعها ، فإن الإحاطة بدلائل الحكمة الإلهية أمر غير معقول في حكم العقل نفسه ؛ إذ كان العقل المحدود لا يحيط بالقدرة التي ليست لها حدود .

وعلى هذا النحو توارد آيات القرآن الكريم عن قدرة الله وعن حرية الإنسان وعن عدل الله في إجراء قدرته ومحاسبة المخلوق على حريته :

﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الإنسان : ٢٠]

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [السجدة : ١٣]

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الأنفال : ٥٣]

﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور : ٢١]

﴿وَمَا رَبُّكُ بِظَلَامٍ لِلْعَبْدِ﴾ [فصلت : ٤٦]

﴿وَمَا الَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَبْدِ﴾ [غافر : ٣١]

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف : ٢٨]

ولعل الصعوبة الكبرى إنما تساور العقل من فهم قوله تعالى : ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾^(١) .. فلم لا يشاء أن تؤتي كل نفس هداها على السواء ؟

وتتلليل الصعوبة في الجواب نفسه ؛ فإن الهدایة إذا ركبت في طبائع الناس كما تركت خصائص الأجسام على السواء بين كل جسم وجسم فتلك هي الهدایة الآلية التي لا اختلاف بها بين مدارك الأرواح ولوازم الأجسام المادية ، ومن اختار ذلك فإنما يختار لنوع الإنسان منزلة دون منزلته التي كرمته وفضله على سائر المخلوقات .

فالعدل فيما اختاره الله للإنسان أعم وأكرم مما يختاره الإنسان لنفسه إذا هو أثر الهدایة التي تسوى بينه وبين الجماد .

• • •

(١) سورة السجدة آية ١٣ .

وأيا كان القرار الذى يسكن إليه المسلم بعد تلاوة هذه الآيات فمن الصدق لضميره أنه لابد أن يكون فى ذلك القرار عمل للعقيدة الإيمانية ، وعمل العقيدة الإيمانية هو أن يعالج شعور القلق بشعور الطمأنينة والثقة ، وبخاصة إذا أيقن العقل أن قدرة الله لن تكون إلا على هذه الصفة ، وأن حرية الإنسان لن تكون إلا على هذا الوجه ، وأن حريته على هذا الوجه لا تناقض إمكان العدل الإلهى متى التمسنا دلائل هذا العدل فى آيات الكون كله ولم ننصرها على حادث فى حياة مخلوق يتغير شعوره بآلامه وعواقبها من حين إلى حين .

● ● ●

وكثيراً ما تمر بنا فى رحلات الغربين إلى الشرق الإسلامى كلمات منقوله عن التركية والعربية مثل كلمة : «قسمة» وكلمة «مكتوب» وكلمة «مقدر» يرددونها بالألفاظ محرفة عن السنة العامة فى البلاد التى يرحلون إليها ، ويفهمون منها أن المسلم جبرى مستغرق فى الجبرية يستسلم للحوادث ولا يرى أن المحاولة تجديه شيئاً فى إصلاح شأنه أو تغيير قسمته . وما لا مراء فيه أن هذه الجبرية مسموعة على أفواه الجهلاء شائعة بينهم فى عصور الجمود والاضمحلال ، ولكنها إذا نسبت إلى الدين لم يكن لنسبتها إليه سند من الكتاب الكريم ، ولا من الحديث الشريف ؛ فإن جبرية المسلم العارف لكتابه وسنة نبيه لن تكون كجبرية أحد من الذين آمنوا قدماً بالكارما الهندية أو بالطوالع البابلية أو بالقدر الغاشم فى الأساطير اليونانية ، ولا يستطيع المسلم العارف لكتابه وسنة نبيه أن يدين بجبرية كجبرية المؤمن باصطفاء الله لسلالة من السلالات وخروج سائر السلالات من حظيرة رحمته ونعمته ، ولا يستطيع أن يدين بجبرية كجبرية المؤمن بوراثة الخطيئة وقبول الكفارة عنها بعمل غير عمله ، وإنما جبرية المسلم على حسب علمه بدنيه جبرية ينتهى إليها كل من آمن بقدرة الله وعدله ، وأمن بأن الهدایة من طريق التكليف أصلح وأدنى إلى العدل الإلهى من هداية آلية تتركب فى طبائع الناس جميعاً كما تتركب خصائص المادة فى طبائع الأجسام .

● ● ●

وبعد فنحن نكتب هذا الفصل عن الإنسان فى العصر الذى نريد فيه تعريف

محيط الإنسان على التعريفات الخبيطة التي اشتهرت من قبل وأجملناها في أول هذا الفصل لنضيف إليها التعريف الخبيط بحقيقة الإنسان في عقيدة الإسلام .

هذا التعريف الجديد الذي زيد في العصر الأخير هو تعريف العلماء النشوئين القائلين بمذهب التطور أو مذهب النشوء والارتقاء ، ومعظمهم يعرفون الإنسان بأنه حيوان راق . . . فيضعون هذا التعريف مقابلاً لقول القائلين أن الإنسان روح منكوس أو ملك ساقط من السماء .

ما قول المسلم في هذا المذهب الجديد ؟ أتراه يصدقه ؟ أتراه يكذبه ؟ وهل في نصوص دينه ما يفسر هذا المذهب تفسير المموافقة والقبول ؟ وهل في نصوص دينه ما يفسره تفسيراً يوجب عليه رفضه والإعراض عنه ؟

نحن لا نحب أن نقحم الكتاب في تفسير المذاهب العلمية والنظريات الطبيعية كلما ظهر منها مذهب قابل للمناقشة والتعديل ، أو أظهرت منها نظرية يقول بها أناس ويرفضها آخرون ، ومهما يكن من ثبوت النظريات المنسوبة إلى العلم فهو ثبوت إلى حين لا يثبت أن يتطرق إليه الشك ويتحجّفه التعديل والتصحيح ، وقربياً رأينا من فضلائنا من يفسر السماوات السبع بالسيارات السبع في المنظومة الشمسية ، ثم تبين أن السيارات أكثر من عشر ، وأن الصغار منها تعد بالمئات ولا يحصرها الإحصاء ، فليس من الصواب إذن أن نقحم أصول العقيدة في تفسير أقوال وأراء ليست من الأصول في علومها ، ولا يصح أن تتوقف عليها الأصول ، وحسب الدين من سلامة المعتقد وموافقته للعقل أنه لا يحول بين صاحبه وبين البحث في العلم وقبول الرأي الذي تأتي به فتوح الكشف والاستنباط ، وعلى هذه السنة يرجع المسلم إلى آيات كتابه وأحاديث نبيه فلا يرى فيها مانعاً يمنعه أن يدرس التطور ويسترسل في مباحثه العلمية إلى حيث يلهمه الفكر وتقوده التجربة .

﴿ذَلِكَ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٦﴾ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ
وَبَدَا خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ مَاءٍ مُّهَيْنٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ
وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ﴾

[السجدة: ٦ - ٩]

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْنَا مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون : ١٢]

وإذا اعتقد المسلم أن خلق الإنسان الأول مبدوء من الأرض وأنه مخلوق من سلالة أرضية فلا عليه بعد ذلك أن يسفر مذهب التطور عن نتيجته المقررة كيف كانت على الوجه القاطع المتفق عليه ، فما يكون في هذه النتيجة نقض لعقيدة المسلم في أصل الإنسان : إنه جسد من الأرض وروح من عند الله ، وليس في وسع العالم النشوئي أن يدحض هذه العقيدة برأى قاطع أحق منها بالتصديق والإيمان .

● ● ●

يقول نيتشه في إحدى كلماته التي لا ندرى أفى جد أم مزاح : إن الإنسان قنطرة بين القرد والسوبرمان .

وكاد يمزح من يقول هذه الكلمة وإن لم يقصد إلى المزاح ؛ فإن القنطرة التي قصاراها أن تنقل الإنسان من قرد إلى سوبرمان لا توجد ولا يمكن أن توجد .. فتلك قنطرة لا يبنيها القرد ولا يبنيها السوبرمان ولا تبني نفسها بيديها ولا تبنيها الطبيعة التي قد تخطوا من حلق إلى الهاوية ، وقد تخطوا من الهاوية يمنة ويسرة إلى غير وجهة .

إنما الأحجى أن يقال : إن الإنسان قنطرة من الأرض إلى السماء يبنيها الله :

قنطرة قرارها أسفل سافلين وذروتها أعلى عليين .

معراج من التراب المجبول إلى أفق الأرواح والعقول .

﴿يَا أَيُّهَا إِلَيْنَا إِنْكَ كَادِحٌ إِلَيْنَا رَبِّكَ كَدْحًا فَمَلَاقِيهِ﴾ [الإنشقاق : ٦]

وإنه ملائقيه لأنه مخلوق على صورته كما جاء في الحديث النبوى الشريف .

مخلوق على صورة الخالق .

يرتفع من التراب إلى السماء أوجًا فوق أوج في طريق عسر طويل هو طريق النهوض بأمانة التكليف .

وما من مسلم يدين بصورة جسدية للإله الواحد الأحد الذي «ليس كمثله شيء» وله المثل الأعلى .

صورته في خلد المسلم كوجهه ويده المذكورين في القرآن الكريم : صورة تناسب كماله ، ووجهه ويد تنسابان ذلك الكمال .

والإنسان مخلوق على صورة الخالق لأن صورته جل وعلا هي صورة كاملة من الصفات الحسنة في مثلها الأعلى .

رحمة وكرم وعلم وعمل ومشيئة ومجد وعظمة وفتح وإبداع وإنشاء .

وكل صفة من هذه الصفات مطلوبة من الإنسان على غاية ما يستطيع .

لا يرتقي ذلك المرتقى الذي لا يدرك بالأبصار ولا بالعقول ، ولكنه يرتقي قادرا على الارقاء من التراب إلى السماء .

مخلوق على صورة الخالق .

مخلوق تهبط به أمانة التكليف إلى أسفل سافلين وترتفع به إلى أعلى عليين .

ذلك هو الإنسان في عقيدة الإله الواحد الأحد الذي لا أول له ولا آخر .

ذلك هو الإنسان في عقيدة النبي الصادق الأمين : نبي يدعوا إلى رب العالمين

الشيطان

في الكلمة التمهيدية التي قدمنا بها لكتابنا عن «إيليس» قلنا إن معرفة الإنسان للشيطان كانت فاتحة خير . . . لأنه لم يعرف الشيطان إلا بعد أن عرف الخير والشر ، وعرف الفرق بين الشر والخير ، فعرف أن الشر لا يجوز وكان كل ما يعرفه منه أنه لا يسر ولا يوافق مآربه وشهوته ، وعرف أن مخالفة المأرب والشهوات لا تكون شرًّا على الدوام بل هي خير في كثير من الأحيان ، ومن ثم عرف كيف يكبح مآربه وشهوته وهو راضٍ مطمئن؛ لأنه يعلم أنه عامل للخير مستقيم على نهج الصلاح .

وقارنا في فصول الكتاب بين أسلوب الدين في تعليم الأخلاق وأسلوب التلقين والتعليم الذي سميـناه بالأـسلوب الأـكاديمـي ، أو أـسلوب المطالـعة والدرـاسـة ، وأنـ بين الأـسلوبـين في أعمـاقـ النـفـسـ وـفـي مـيـادـينـ العـمـلـ لـبـونـاـ جـدـ بـعـيدـ؛ لأنـ حدـودـ الخـيرـ وـالـشـرـ فيـ أحـدـهـماـ حـيـوـيـةـ تـمـتـزـجـ بـالـشـعـورـ وـالـوـجـدـانـ وـتـسـمـوـ إـلـىـ تـقـديـسـ الـخـيـراتـ أوـ تـنـحدـرـ إـلـىـ النـفـورـ مـنـ نـجـاسـةـ الشـرـورـ، وـمـاـ الأـسـلـوبـ الـآـخـرـ - أـسـلـوبـ التـلـقـينـ وـالـمـطـالـعةـ - إـلـاـ أـسـلـوبـ أـورـاقـ وـأـذـوـاقـ تـنـقـسـمـ فـيـهـ معـانـيـ الـخـيرـ وـالـشـرـ فـيـ الـضـمـيرـ وـالـفـكـرـ كـأنـهاـ أـقـاسـ مـفـاهـيمـ فـيـ الـوـدـائـعـ وـالـخـزـونـاتـ .

وختمنـاـ كـتـابـ إـيلـيسـ بـكـلـمـةـ عـنـ مـقـايـيسـ الـحـقـائـقـ الـتـيـ تـعـدـدـ وـتـنـوـعـتـ فـلاـ تـقـاسـ كـلـهـاـ بـمـقـايـيسـ الـحـسـابـ أوـ مـقـايـيسـ الـمـعـلـمـ أوـ مـقـايـيسـ الـتـجـرـبـةـ الـمـحـسـوـسـةـ ، وـبـخـاصـةـ ماـ كـانـ مـنـهـاـ مـتـصـلـاـ بـالـضـمـيرـ وـالـوـجـدـانـ .

ولـاـ نـخـالـ أنـ السـرـيـرـةـ الـإـنـسـانـيـةـ تـكـشـفـ عـنـ أـعـماـقـهـاـ بـعـلـمـ مـنـ الـعـلـومـ كـهـذاـ الـعـلـمـ - عـلـمـ الـمـقـارـنـةـ بـيـنـ الـأـدـيـانـ - وـعـلـمـ الـدـرـاسـاتـ الـنـفـسـيـةـ ؛ وـهـوـ فـيـ خـطـوـاتـ الـأـوـلـىـ أوـ عـلـىـ أـبـوابـ النـتـائـجـ الـتـيـ لـاـ تـنـفـتـحـ إـلـاـ بـيـنـ التـرـددـ وـالـانتـظـارـ .

لـكـنـ الـفـائـدـةـ الـمـبـكـرـةـ الـتـيـ خـلـصـتـ لـلـعـقـلـ الـإـنـسـانـيـ مـنـ بـوـاـكـيرـ الـبـحـثـ فـيـ الـعـلـمـيـنـ أـنـ مـقـايـيسـ الـحـقـائـقـ تـخـتـلـفـ وـتـتـعـدـ ، وـأـنـ الـحـقـائـقـ كـلـهـاـ لـاـ تـقـاسـ بـأـرـقـامـ الـحـسـابـ وـأـنـابـيبـ الـمـعـالـمـ وـتـجـارـبـ الـعـلـمـيـنـ وـمـنـاظـيرـ الـفـلـكـيـنـ .

فها هنا حشد من العقائد والأخيلة تختلي به سيرة النوع الإنساني في نحو مائة قرن يدركها التاريخ .

ما هي في أرقام الحساب أو أنابيب المعامل أو تجارب الطبيعة أو مناظير الفلكيين .

«سهل على أدعياء العلم أن يعرفوها بكلمتين : حديث خرافة !

وحديث الخرافة يجب أن يلغى . فتعالوا نلجمه ونوعده لأدعياء العلم جمِيعاً أن يبدأوا بال النوع الإنساني في تعلم الخير والشر والقداسة واللعنة على برنامج غير هذا البرنامج وتربية غير هذه التربية . ولن يتسلَّم أدعياء العلم هذا النوع الإنساني قبل مائة قرن ولنأخذوا في تعليميه الأبجدية من هذه الدروس .

ولنفرض أولاً فرضياً مستحيلاً أنهم سيكونون قبل مائة قرن على معرفة بما يسمونه اليوم خرافة وما يسمونه تحقيقاً وما يسمونه دراسة منطقية أو علمية» .

وليبدأ النوع الإنساني في هذه المدرسة بفلسفات الأخلاق على مذاهبها وفرضها واحتمالاتها وردودها ومناقشاتها .

وليحفظ فلسفات الأكاديمية كلها ويخرج عليها ..

ولقد حفظها ولقد خرج منها بما شاء له أدعياء العلم من آراء .. !

ولقد وصلنا بعد الرحلة الطويلة إلى القرن العشرين فماذا نقول ؟

نقول إن هذا في الحق هو حديث الخرافة الذي لا يعدو الألفاظ والعنوانين وأسماء المدارس والمربيدين .

لكن النوع الإنساني ترك هذه الأكاديمية قبل مائة قرن وأمعن في طريقه الذي هدأه إليه القدر وأعدته له الفطرة ، ونتيجة هذا الطريق أنه أعطى الحياة النابضة لكل خلق من أخلاق الخير والشر والقداسة واللعنة ، وأن علم العلماه اليوم لا يستطيع أن يقيِّم من الفوارق الحية الحسوسـة بين خلق وخلق فارقاً واحداً كالفارق الذي نفهمه ونحسه ونحياه حين نتكلـم على الخلائق الإلهية والخلائق الملكية أو الخلائق الشيطانية أو عما يجعلها من الخلائق السماوية أو الخلائق الأرضية أو الخلائق الجهنمية .

إن العلماء الذين يستعيرون تعبيراتهم المجازية من هذه الفوارق لا يفعلون ذلك لعبـا

بالألفاظ أو تظرفا بالتمثيل والتشبيه ، ولكنهم يستعيرون ذلك التعبير لأنه أولى وأوضح وأقوى من كل تعبير يستعيرونه من المدرسة النفعية أو المدرسة السلوكية أو المدرسة الانفعالية ومدارس روح الجماعة أو تضامن الهيئات والبيئات وما إليها من ألفاظ ناصلة ومعان حائلة وأسماء لم تخلق من مسمياتها شيئاً وهيهات أن تخلقه ولو تسمت بها مئات القرون .. وغاية ما تبلغه أنها تأتى إلى محصول القرون بعد زرعه ونقائه واستواه وحصده ، فتكتب العناوين على غلاته وبيانه ولا تأمن بعد ذلك أن تضل بين تلك العناوين التي كتبتها بيديها .

فهذه الحقائق الوجدانية والقيم الروحية لا تقاد بقياس الأرقام وأنابيب المعامل ، ومن أراد أن يقيسها بهذا المقياس فهو الذي سيخطئ لا محالة ، كما يخطئ كل واضح لأمر من الأمور في غير موضعه ، وكل من يقيس شيئاً وهو يجهل كيف يقاس .. .

● ● ●

إن الإيمان شوق عميق من أسواق النفس الإنسانية ينساق إليه الإنسان بباعث من فطرته .

أما الشيء الذي يحتاج إلى أناة الفكر ورحابة الصدر وقياس كل حقيقة بما يناسبها من مقاييسها وخصائصها فذلك هو النهاز إلى أسرار الإيمان .

وكل العقائد الإيمانية سواء في حاجة إلى أناة الفكر ورحابة الصدر وحسن القياس للنهاز إلى أسرارها ، ولكن العقيدة في عمل الشيطان أحوج هذه العقائد جميرا إلى التسليم بسعة الحقائق وتعدد المقاييس التي تكشف عن بوطنها وتنفذ إلى كنه مدلولاتها .

ومن حضرت في ذهنه سعة الحقائق وجد بين يديه صعوبة لا صعوبة مثلها في رفض فكر الشيطان كما يرفضها أدعياء العلم الذين لو جروا على سنتهم في إثبات الأشياء لرفضوا وجود المادة الملموسة عجزاً منهم عن إدراك أصولها ، وما أصولها إلا العناصر التي تنشق شعاعاً متحركاً في أثير لا وزن له ولا حجم ولا حرارة ولا لون ولا طعم ولا تعرف له صفة واحدة من صفات الأجسام بله الأرواح .

وما نعلم من شيء كهذه العقائد في بواطن الخير والشر قد تراءت فيه يد العناية الإلهية أخذة بيمين هذا الإنسان الضعيف - بل هذا الحيوان الجهول - تقوده من عمى الجهلة إلى هداية التمييز بين الفضيلة والرذيلة وبين الحلال والحرام وبين المفروض والممحظور .

ومن ثم نرى أن مراحل الانتقال في تصور روح الشر - أو تصور الشيطان - قد تكون من أوضح المعالم لتابعة الفضيم الإنساني في ارتقائه وتنميته ، وإنه لمن السهل أن تعرف الإنسان بمقدار ما يشعر به نحو الشر من النفور أو الخوف ، وليس بهذه السهولة معرفتنا للإنسان بمقدار ما يتمثله من المثل العليا للخير والفضيلة ؛ لأن المثل العليا بطبعتها تبتعد عن الواقع وتتجزأ بالأمال والفتراء ، ويشبه هذا في عالم الحس أن قياس الانحطاط بالنسبة إلى الحضيض سهل محدود المسافات ولكن قياس الصعود والارتفاع بالنسبة إلى الأفق العليا أصعب من ذلك بكثير .

ونحن - بالمقارنة بين هذه المراحل في تصور فكرة الشيطان وسلطان الشر على النفس البشرية - نستطيع أن نبين مرحلة العقيدة الإسلامية من هذه المراحل وأن نعرف منها مدى قوة الفضيم الإنساني في مواجهة الشر كما طرأت على العقائد لأول مرة في تاريخ الأديان .

بدأ الإنسان خطواته المتعرجة في طريق الخير والشر حيوانا ضعيفا يفهم الضرر ولا يفهم الشر ولا يدرسه ، وإذا فهم الضرر فإنما هو الضرر في جسده أو فيما يطلب منه من مطالب الطعام والشراب والأمن والراحة ، وكانت الأرواح كلها ضارة تلاحقه بالأذى والإساءة ما لم يتسلل إلى مرضاته بوسائل الشفاعة والضراعة أو بوسائل الفضحايا والقرابين .

ثم انقسمت الأرواح عنده إلى ضارة وغير ضارة ، وما لم يكن ضاراً منها فليس امتناعه عن الضرر لأنه يحب الخير أو يكره الشر ، بل هو يمتنع عن الإضرار به لأنه روح من أرواح أسلافه وذوي قرابته يصادقه كما يصادق الأب ذريته والقريب ذوي قرباه .

ثم طالت مرحلته في هذه الطريق حتى سمح له بصيص من التمييز بين الضرر الذي يجوز والضرر الذي لا يجوز ، وقد سمح له هذا البصيص من عادة الارتباط

بالعهود والمواثيق بينه وبين أربابه وبين عشيرائه وخلفائه ، فما كان مخالفًا للعهود والمواثيق فهو ضرر مستغرب لا يجوز ، وما كان ضررًا لا يجوز فهو لون من ألوان الشر الذي كان مجهولا قبل الارتباط بعهود الصلاة والعبادة أو عهود المخالفة والولاء .

وربما عبر الإنسان في هذه المرحلة عشرات القرون حتى وصل إلى عهد الحضارات العليا ووصل من ثم إلى الديانات التي تلائم عقله وضميره في كل حضارة منها .

هناك عرف الشر والخير وعرف التمييز بين ما يجوز وما لا يجوز ، وهناك ظهرت بين أمه المتقدمة قوى الشر الكونية التي تتصرف في الوجود كله وتقتضي فيه قضاء يمتد أثره وراء عمر الإنسان الواحد ووراء أعمال الأجيال والأقوام .

وأرفع ما ارتفع إليه الإنسان في هذه المرحلة عقيدة الهند فعقيدة الثنوية فعقيدة مصر الفرعونية .

فكان عقيدة الهند أن المادة كلها شر أصل فيها فلا خلاص منه إلا بالخلاص من الجسد ، وكان الشر عندهم مرادفًا للهدم والفساد ، يتولاه الإله الواحد في صورة من صوره الثلاث : صورة الخالق وصورة الحافظ وصورة الهادم الذي يهدم بيديه ما بناه وما حفظه في صورته الآخرين .

وكانت عقيدة الثنوية من مجوس فارس أن الشر من عند إله الظلام وأن الخير من عند إله النور ، وأن الغلبة أخيراً لإله النور بعد صراع طويل .

وكانت عقيدة مصر الفرعونية أن الإله «سيت» شرير مع أعدائه ومخالفيه ، وربما كان منه الخير لأنّه مؤيدية ، ولم يكن خلاص الروح عندهم منفصلاً عن خلال الجسد ، ولا العالم الآخر عندهم مخلوقاً على مثال أرفع من مثال الحياة في وادي النيل .

ويميل علماء المقارنة بين الأديان إلى تفضيل العقيدة الهندية على العقائدتين الفارسية والمصرية ، ولكنه تفضيل لا يقوم على أساس صحيح ؛ لأن إلغاء الخير في عالم المادة بحذافيره لا يفسح فيه مجالاً للخير ولا يجعل الخلاص منه إلا كالخلاص من مكان موبوء ، حدوده كحدود الأبعاد والمسافات ، وليس في هذه العقيدة الهندية

ما يجعل للهدم لازمة غير لازمة الخلق والحفظ ، فكلها من لوازم عمل الإله بغير تفرقة بين هذه الأطوار تأتى من الإله أو تأتى من العباد .

وربما كانت عقيدة مصر الفرعونية أقرب هذه العقائد الثلاث إلى تنزيه الضمير الإنساني من لوثات الوثنية ؛ لأنها جعلت للشر نزعة منفردة بين نظم الأكون ، كأنما هى نزعة التمرد فى عالم يقوم على الشريعة والنظام .

● ● ●

ثم تميزت من بين عقائد القبائل البدائية والحضارات العليا عقائد الديانات الكتابية التى يدين بها اليوم أكثر من نصف الأمم الإنسانية ، ويغلغل أثراها فى الأمم الأخرى شيئا فشيئا ولو لم تحول عن عقائدها الأولى .

تميزت بين ديانات الأولين الديانة العبرية والديانة المسيحية والديانة الإسلامية ، وكانت الديانة العبرية جسرا بين عدوتين : إحداهما عدوة الوثنية والأخرى عدوة التوحيد والتنزية .

ولهذا لم تتميز قوة الخير وقوة الشر بفواصل حاسم فى الديانة العبرية ، فكان الشر أحياناً من عمل الشيطان وأحياناً من عمل الحياة ، وكان الشر بهذه المثابة تارة ضرراً لا يجوز ، وتارة أخرى ضرراً مادياً يأتى من حيوان كريه إلى الناس لما ينفعه من سموم قاتلة ، ولم يكن الشيطان منفصلاً من زمرة الملائكة بل كان من زمرة الحاشية الإلهية التى تنفس سموات الوضاية والدسيسة .

وقد كانوا ينسبون العمل الواحد مرة إلى المعبد «يهوا» ومرة إلى الشيطان فجاء فى كتاب صموئيل الثانى أن الرب غضب على إسرائيل فأهاج عليهم الملك داود وأمره بإحصائهم وإحصاء يهودا معهم ، وجاء فى كتاب الأيام أن الشيطان هو الذى وسوس لداود بإجراء هذا الإحصاء ولم يرد اسم الشيطان قبل ذلك فى كتب التوراة مقتروناً بأدلة التعريف التى تدل على الأعلام كأنه كان واحداً من أرواح كثيرة تعمل هذه الأعمال التى انحصرت بعد ذلك فى روح واحد يسمى الشيطان ، ويستعين بمن على شاكلته من الأرواح .

● ● ●

ثم انتقلت فكرة الشيطان مرحلة واسعة بعد ظهور المسيحية فتم الانفصال بين الصفات الإلهية والصفات الشيطانية ، وأصبح للإله عمل وللشيطان عمل ، ولكنه عمل جسم يوشك على أن يضارع عمل «أهرمان» إله الظلم؛ لأنَّه سُمِّيَ في الأنجليل باسم رئيس هذا العالم واسم إله هذا الدهر ، وكانت له مملكة الدنيا ولله ملوكوت السماوات ، واستقل بشرط كبير من قصة الخليقة في السماء والأرض ، فلو لا ما وقعت الخطيئة ولا سقط الجنس البشري ولا وجبت الكفارة بالفداء .

وانتقلت فكرة الشيطان أبعد مراحلها بعد ظهور الإسلام ، فهو قوة الشر لا مراء ، ولكنها قوة لا سلطان لها على ضمير الإنسان مالم يستسلم لها بهواه أو بضعف منه عن مقاومة الإغراء .

﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر : ٤٢]

﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء : ٧٦]

﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلَوْمُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [إبراهيم : ٢٢]

فمن أطاع الشيطان فقد أطاع نفسه فظلمها ولم يظلمها الشيطان :

﴿قَالَا رَبُّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾

[الأعراف : ٢٣]

وما يكون لشيطان أن يطلع على الغيب أو ينفذ إلى أسرار العالم المجهول :

﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ : ١٤]

وما يكون للشيطان أن يضر أحداً بسحره :

﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة : ١٠٢]

وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ سُحْرٍ إِلَّا أَنْ تَضْلِلَ الْأَبْصَارَ وَالْبَصَائرَ كَأَنَّمَا ضَلَالُ الْمَسْحُورِ ضَرَبَ
مِنْ ضَلَالِ الْخَمُورِ .

﴿إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مُسْحُورُونَ﴾ [الحجر: ١٥]

﴿يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦]

فما كان سحر الشيطان إلا ضرباً من الخيال أو الخبال ، وما كان له بقوة من قوى السحر أو قوى العلم أن يهزم ضمير الإنسان ، وكل هذه القوة الخفية بجميع خصائصها التي تراكمت حولها في العقائد الغابرة منتهية إلى وجود كأنه العدم أو كأنه الوهم الذي يملك الضمير الإنساني أن يتتجاهله ويغضى على سوانحه غير ملتفت إليه لو شاء ، وإنه ليشاء فلا يكون له عليه من سلطان لمشيئة الشيطان ، إذ لا مشيئة له في أمر يosoس به إلا أن يشاءه الإنسان .

● ● ●

بهذه العقيدة الوجданية الفكرية أقام الإسلام عرش الضمير ، وثل عرش الشيطان .

ومن حق البحث الأمين على الباحث المنصف أن يضيفها إلى عقائد الإسلام في الله وفي النبي وفي الإنسان ، فإذا عرف الإنفاق مما هو قادر على أن يزعم أن الإسلام ديانة محرفة من ديانة سبقت ، وإذا عرف الصواب مما هو قادر على أن يجحد مرتقاه في أطوار الإيمان وأنه غاية ما ارتفع إليه ضمير المؤمن في ديانات الأقدمين والمخذلين .

العبادات

٥

يعرف الدين بعباداته بين أناس كثيرين لا يعرفونه بعقائده ، وربما استدلوا على العقائد بالعبادات ؛ لأن العبادة فرع من العقيدة يشاهد عياناً في حيز التنفيذ أو التطبيق . ولكنها - على هذا - من فروع العقائد التي يقل فيها الخلاف وتضيق حولها مواقف الجدل في الخصومات المذهبية ؛ إذ كان الغالب على العبادة أنها شعائر توقيفية تؤخذ بأوضاعها وأشكالها ، ولا يتوجه الاعتراض إلى وضع من أوضاعها إلا أمكن أن يتوجه إلى الوضع الآخر لو استبدل منها ما يقتربه المقترن بما جرى عليه العمل وقامت عليه الفرضية من نشأتها .

لماذا يكون الصوم شهراً ولا يكون ثلاثة أسابيع أو خمسة ؟

لماذا تكون حصة الزكاة جزءاً من عشرة أجزاء ولا تكون جزءاً من تسعة أو من خمسة عشر ؟

لماذا نركع ونسجد ولا نصلى قياماً أو وركرعاً بغير سجود ؟

من اعتراض بأمثال هذه الاعتراضات فليس ما يمنعه أن يعود إلى الاعتراض لو فرض الصيام ثلاثة أسابيع ، أو فرضت الزكاة فوق مقدارها أو دون هذا المقدار ، أو فرضت الصلاة على وضع غير وضعها الذي اتفق عليه أتباع الدين .

وليس معنى ذلك أن هذه الأوضاع لا تعرف لها أسباب تدعو إليها وتفسر لنا اتباعها دون غيرها ، ولكنها في نهاية الأمر أوضاع «توقيفية» لا موجب من العقل للتحكم فيها بالاقتراح والتعديل ؛ لأن المقترن العدل لن يستند إلى حجة أقوى من الحجة التي يرفضها ويميل إلى سواها .

ويسرى هذا على كل تنظيم في أمور الدنيا ولا يسرى على أمور الدين وحده ؛ فلماذا يكون عدد الكتبة في جيش هذه الأمة ٥٠ - مثلاً - ويكون في جيش أمة غيرها ٤٠ أو مائة ؟ ولماذا يجعل اللون الأخضر رمزاً لهذا المعنى في ألوان العلم القومي عند قوم من الأقوام ، وهو مجعل لغير هذا المعنى عند أقوام آخرين ؟

لا مناص في النهاية من أسباب توقيفية يكون التسليم بها أقرب إلى العقل من المجادلة فيها ، لهذا يقل الخلاف بين أصحاب الأديان في شعائر العبادة حيث يكثر في كل كبيرة وصغيرة من شئون العقائد الفكرية أو عقائد الضمير .

إلا أن هذا كله لا يقضى علينا بقبول كل عبادة على كل وضع ينطر على البال . ولا يمنعنا أن نفضل بين العبادات فنرى منها عبادة أفضل من عبادة وفرضية أولى بالاتباع من فرضية ؛ إذ لا شك أن العبادة التي تؤدى غرضها أفضل من العبادة التي لا تؤدى هذا الغرض ولا تؤدى غرضا من الأغراض ، ولا شك في وجود المزايا التي تتفاوت بها العبادات وإن لم تكن هذه المزايا داخلة في الغرض المقصود بشعائر العبادات .

والغرض من عبادات الأديان ينطوى على أغراض متشعبة يضيق بها الحصر لأنها تقابل أغراض الدنيا جمیعاً بأغراض الدين ، ولكننا قد نجمعها جهد المستطاع في تنبيه المتدلين على الدوام إلى حقيقتين لا ينساهمما الإنسان في حياته الخاصة أو العامة إلا هبط به النسيان إلى درك البهيمية واستغرق في هموم مبتذلة لا فرق بينها وبين هموم الحيوان الأعمى ، إن صبح التعبير عن شواغل الحيوان الأعمى بكلمة الهموم .

إحدى الحقيقتين التي يراد من العبادة المثلثي أن تنبه إليها ضمير الإنسان على الدوام هي وجود الروحى الذى ينبغي أن يشغله على الدوام بمطالب غير مطالبه الجسدية وغير شهواته الحيوانية .

والحقيقة الأخرى التي يراد من العبادة المثلثي أن تنبه إليها ضميره هي الوجود الحالى الباقي إلى جانب وجوده الزائل المحدود في حياته الفردية ، ولا مناص من تذكير الفرد لهذا الوجود الحالى الباقي إذا أريد فيه أن يحيا حياة بآثارها إلى ما وراء معيشته اليومية ووراء معيشة قومه بل معيشة أبناء نوعه ، وعيباً يترقى الإنسان من مرتبة البهيمية إلى مرتبة تعلوها إن جاز أن يعيش أيامه يوماً بعد يوم وهو لا يذكر أنه مطالب بواجب أكبر من واجب الساعة أو واجب العمر كله ؛ فإن الترقى في كل صورة من صوره يفضي إلى غاية واحدة هي خلاص الإنسان من رقة الانحصار في مطالب اليوم والساعة أو مطالب العمر المحدود بحياته الفردية .



عبادة المسلم في جميع فرائضها تتکفل له بالتنبیه الدائم إلى هاتين الحقيقةتين .

إنه في صلاته يستقبل النهار ويتوسطه مرتين ثم يختتمه ويستقبل الليل بالوقوف بين يدي الله كأنه يستهديه في عمله ويؤدي إليه الحساب عن هذا العمل من ساعة اليقظة إلى الساعة التي يستسلم فيها للرقاد أو ينطوى فيها تحت جنح الظلام .

وإن المسلم في صيامه ليذكر حق الروح من شرابه وطعامه ، ويدرك أنه ذو إرادة تأخذ بيدها زمام جسده ولا تترك لهذا الجسد أن يأخذ بزمامها ويتصرف بها على هواه ، وأصح ما يكون الصيام الذي ينبه الضمير إلى هذه الحقيقة أن يقدر المرء على ترك الشراب والطعام فترة من الزمن ، ولا يكون قصارة منها أن يستبدل شراباً بشراب وطعاماً بطعم .

أما الزكاة في فرائض الإسلام فهي المذکر له بحصة الجماعة من ماله الذي يكسبه بكده وكدحه ، وهي المذکر له بأن يعمل لغيره ولا يعمل لنفسه وكفى ، وهي الامتحان له فيما تهوى الأنفس من المال والمتاع ، حيث كان الصيام امتحاناً له فيما تهوى الأنفس من الشراب والطعام .

وإذا كان الإسلام ديناً يدعو الناس كافة إلى عبادة رب العالمين فالملحق هو الفريضة التي تتمثل فيها هذه الأخوة الإنسانية على تباعد الديار واختلاف الشعوب والأجناس ، وهي في اصطلاح العرف الشائع بين الناس بثابة صلة الرحم وتبادل الزيارة بين أبناء الأسرة الواحدة يجمعها الملتقى في المكان الذي صدرت منه الدعوة إليها ، وهو أجدر مكان في بقاع الأرض أن يتم فيه هذا اللقاء .

ولا حاجة إلى بيان حكمـة الرـكن الأول من أركـان الإـسلام وهو رـكن الشـهادـتين : شـهادـة أـن لـا إـله إـلا الله ، وـشـهادـة أـن مـحـمـداً رـسـول الله .

فـهـاتـان الشـهـادـاتـان هـما الرـكـنـ الـذـي تـقـوم عـلـيـه أـرـكـانـ الـعـبـادـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ ، وـبـغـيرـهـ لاـ يـكـونـ مـسـلـمـاـ بـعـقـائـدـهـ وـعـبـادـاتـهـ .

وـالـشـهـادـاتـان أـسـهـلـ الـعـبـادـاتـ بـلـفـظـهـما لـأـنـهـ لـاـ يـعـدـوـ أـنـ يـكـونـ نـطـقاـ بـكـلـمـاتـ

معدودات ، ولكنهما بمعناهما أصعب الأركان في الأديان لأنهما انتقال من دين إلى دين بل مرحلة واسعة بين تاريخ وتاريخ .

● ● ●

وعلى هذه الورقة وما شابهها في الفرائض الإسلامية يباح للمسلم أن يوفق بين عباداته التوقيفية وبين أدائها للغرض من العبادة ، وهو تذكيره بوجوده الروحي وتذكيره بوجود أسمى من وجوده وأبقى ، وإذا كان تحقيق الغرض من العبادة هو ميزان التفاضل بين الشعائر التوقيفية فحسب الإسلام من مزية في شعائره أن يوفق بين أوضاعها وأغراضها هذا التوفيق ، لو لم تكن له مزية أخرى .

على أن عبادات الإسلام قد امتازت بين عبادات الأديان بمزية لا نظير لها في أرفعها وأرقها بالنظر إلى حقيقتها أو بالنظر إلى جماهير المتدين بها ، وتلك مزية البينة التي يرعى بها استقلال الفرد في مسائل الضمير خير رعاية تتحقق لها في نظام حياة .

فالعبادات الإسلامية بأجمعها تكليف لضمير الإنسان وحده ، لا يتوقف على توسيط هيكل أو تقريب كهانة .

يصلى حيث أدركه موعد الصلاة « وأينما تكونوا فثم وجه الله » .

ويصوم ويغطر في داره أو في موطن عمله ، ويحج فيذهب إلى بيت لا سلطان فيه لأصحاب سدانة ولا حق عنده لأحد في قربانه غير حق المساكين والمعوزين .

ويذهب إلى صلاة الجماعة فلا تقييد صلاته الجماعة بمراسم كهانة أو أتاوة محراب ، ويؤمه في هذه الصلاة الجماعة من هو أهل للإمامية بين الحاضرين باختيارهم ل ساعتهم إن لم يكن معروفاً عندهم قبل ذلك .

إن الدين الذي نتعلم منه أن الإنسان مخلوق مكلف .

لا جرم تقوم عباداته على رعاية حق الضمير المسؤول واستقلاله بمشيئته أكرم رعاية .

ومرة أخرى نعود في ختام هذا الفصل عن العقائد فنسأل : أهذا هو الدين الذي يستبيح من يدرى ما يقول أن يزعم أنه نسخة محرفة من دين قديم ؟

الفصل
الثاني

الطباطبائي



من العلماء المستغلين بالمقارنة بين الأديان من يسلم لعوائد الدين سموها ونراحتها ، ولكنه مع هذا يعيّب الدين نفسه بشرائعه وأحكام معاملاته ؛ إما لأنه يرى أن الأديان ينبغي أن تكون مقصورة على العوائد والوصايا ولا تتعرض للتشريع وأحكام المعاملة التي تصطدم بالحوادث العملية وتجري مع تقلبات الأحوال في البيئات المختلفة والأزمنة المتعاقبة على سنن شتى ، ولا تخضع للنص الواحد في جميع أطوارها وملابساتها .

هذا ، أو لأنه يعيّب المعاملات لذاتها ويرى فيها نقصاً يتّجاهي بها عن مبادئ العدل وأصول الآداب المرعية بين أمم الحضارة .

وقد تعمدنا - من أجل هذا - أن نتبع الكلام على العوائد الإسلامية بالكلام على المعاملات الإسلامية ، وتحرينا في الكلام على هذه المعاملات أن نقصرها على أبواب المعاملة التي وردت فيها أشد الشبهات على الشريعة الإسلامية في العصر الحاضر ، من جانب علماء المقارنة بين الأديان أو من جانب المبشرين العاملين على تحويل المسلمين في بلادهم عن عوائدهم وأحكام دينهم ، ونقدم بالقول - على التخصيص - تلك المعاملات التي قيل : إنها علة تأخر المسلمين وعجزهم عن الأخذ بأسباب الحضارة ومجاراة الأمم في ميادين الأعمال الاقتصادية والشريعة العملية . وتعني بها معاملات الشركات والمصارف ومعاملات الجرائم والعقاب في القوانين ؛ فليس من غرضنا في هذا الكتاب أن نبسط القول في المعاملات بمعناها المعروف بين الفقهاء من معاملات البيوع أو معاملات الأحوال الشخصية وما إليها من أبواب الأحكام التي لا ترد الشبهة عليها من خصوم الإسلام ومن يفترون الأباطيل عليه ، وربما تناولنا بعض هذه الأبواب في موضعه من الكلام على الحقوق الاجتماعية ، ولكننا لا نحسبها من مواطن الشبهة التي يقال من أجلها أنها قد حالت بين المسلمين فعلا وبين النهوض بأعباء الأعمال الاقتصادية وأعمال التشريع في العصر الحديث .

والذى نراه من مراجعة النقد الدينى أن المنكرين لتعريف الأديان لشئون المعاملات مخطئون لا يجسدون عقولهم مؤونة الرجوع إلى نشأة الشرائع الدينية فى أوقاتها ومناسباتها ، وإنما لعرفوا أن هذه الشرائع لازمة للعاملين بها لزوم العقائد والوصايا الأخلاقية ، وأن العقائد تصطدم بالواقع كما تصطدم به أحکام الشرائع ، فلا معنى لاختصاص أحکام الشرائع وحدها بالنقد إذا كانت العقائد معها عرضة للاختبار مع تقلبات الأحوال وتجدد الطوارئ والضرورات .

والواجب في رأينا أن يكون النقد كله موجهاً إلى المعاملات لذاتها إذا كان فيها ما يجافي مبادئ العدل وأصول الأخلاق ويتحول دون مجازاة الآخذين بها لسن التطور والتقدم وضرورات الحياة العلمية جيلاً بعد جيل .

ولو أن النقاد الدينيين كلفوا أنفسهم أن يتبعوا أسباب التشريع في الأديان الكتابية الكبرى لعلموا أنها قامت بقيام تلك الأديان في ظروف تختم النظر في التشريع كما تختم النظر في الاعتقاد ، ولعلموا أن أديان الحضارات الأولى التي استغنت عن وضع نصوص القوانين لم تكن لتستغنى عنها لو لا أنها نشأت في دول عريقة الحكومات والأحكام ، ومن أعرق تلك الحضارات الأولى حضارة مصر وحضارة بابل وحضارة الهند وحضارة الصين ، فهذه جميعاً قد ظهرت فيها الكهانة مجاورة للدولة صاحبة القوانين والأحكام ، ولم تخلص العقائد فيها مع ذلك من الامتزاج بالقوانين في مصادرها وأسانيدها يوم كان كل أمر مقدس واجب الطاعة مستمدًا من الأوامر الإلهية ، ولكن رسالة الدين هنا لم تكن منعزلة عن رسالة الدولة في عقائدها ولا في شرائعها ، فلما قامت رسالة الأنبياء من دعوة الأديان الكتابية قامت بعزل عن الدولة بل قامت ثائرة على الدول من حولها فوجب لها مع العقائد تشريع يتناول أحوال المعاش وأحكام المعاملات .

ويصدق هذا القول على الأديان الكتابية الثلاثة بغير استثناء للمسيحية التي يخطر بعضهم أنها تعمدت أن تقصر الدين على العقائد والوصايا دون القوانين والمعاملات .

فالواقع أن السيد المسيح قد جاء مؤيداً لشرع العهد القديم ولم يجئ مبطلاً لها أو معطلًا لأحكامها : جاء متتماً للناموس ولم يجئ هادماً للناموس ، وكان العالم من حوله مكتظاً بالشرائع الدينية الدنيوية : للهيكل شرائعه من أراد أن يتبعها ويعمل

بها فذلك إليه ، وللدولة شرائعها من أراد أن يتبعها ويعمل بها فذلك إليه ، ومن هنا استطاع المسيح أن يقول للذين تعمدوا أن يحرجوه في مسألة الضرائب : « أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله » . . فلم يجد من لوازم رسالته أن يثور على شرائع الدولة ولا على شرائع الدين . ولما جاءه المكابرeron من اليهود بالمرأة الزانية ليأمر بترجمتها ويصطدم من ثم بسلطان الهيكل رد عليهم كيدهم بإحراجهم كما أحريجوه ، فقال لهم : « من لم يخطئ منكم فليرمها أولاً بحجر ». فلم يقل أن حكم الرجم باطل ، ولم يأمر به فيقيم الحجة عليه لأصحاب السلطان في هيكل العبادة والشريعة ، وكانت ثورته في لبابها ثورة على الرباء في دعوى الأمانة على الشريعة الدينية ، ولم تكن ثورة على الأحكام والنصوص كما وردت في كتب العهد القديم .

● ● ●

أما الديانة الكتابية الأولى فمهما يكن الرأى في نصوص شرائعها اليوم فقد كان التشريع فيها يوم الدعوة إليها لازماً كلزوم الدعوة إلى العقيدة أو الوصايا الأخلاقية : كان موسى عليه السلام يقود شعباً بغير دولة إلى أرض يقيمون فيها حكماً غير الحكم الذي خضعوا له في موطنهم الذي تركوه من أرض الدولة المصرية ، فلم تكن رسالته رسالة عقيدة وحسب ، ولم يكن قيام العقيدة ميسوراً بغير قيام القانون .

وكل نقد يوجه إلى أحكام المعاملات يمكن أن يوجه مثله إلى العقائد والوصايا ، لأن التحجر وسوء الفهم غير مقصوريين على الأعمال والتطبيقات ، أو سببهما إلى العقائد النظرية أيسر من سببهما إلى الواقع العملية ؛ إذ كانت الواقع العملية مما يضطر المخطئ إلى الشعور بخطئه ، وليس في العقائد النظرية ما يضطر المعتقد إلى الشعور بالخطأ من أول وهلة ، إلا إذا تغير شعوره وتغير وجده أنه فارتفع بنفسه وبأحوال معيشته من الخطأ إلى الصواب .

ولمن شاء أن يشير إلى المعاملات في كتب الشرائع السماوية كما يشاء ، ولكنه يحيد عن جادة الإنفاق إذا اختص الشريعة الإسلامية بنقده كأنها الشريعة الكتابية الوحيدة التي تعرضت للمعاملات . فإن الشريعة المنسوبة إلى موسى عليه السلام قد تناولت من أمور المعيشة ما هو اليوم من شئون الأطباء ، وتناولت من تشريع الجزاء والعقاب أحكاماً لا يقرها اليوم أحد من المؤمنين بها ، وإن كان من المؤمنين بإباحة الشريعة من الله إلى كلِّيْم الله .

فمن الشؤون التي كان يتولاها الكاهن تحيص أعراض العلل والأدواء وعزل المصابين بها وإعلان نجاستهم على الملا لاعتقادهم أن المرض الخبيث المعدى نجاسة منافية للطهارة الدينية أو ضربة من الضربات الإلهية ، ويشرح كتاب اللاويين فى الإصلاح الثالث عشر منه مثلا من ذلك فيقول فى بيان المعاملة الواجبة للمصابين بالبرص :

«إذا كان إنسان قد ذهب شعر رأسه فهو أقرع . إنه طاهر . وإن ذهب شعر رأسه من جبهة وجهه فهو أصلع . إنه طاهر . لكن إذا كان فى القرعة أو الصلعة ضربة بيضاء ضاربة إلى الحمرة فهو برص مفرخ فى قرعته أو فى صلعته كمنظر البرص فى جلد الجسد فهو إنسان أبرص ، إنه نجس ، فيحكم الكاهن بنجاسته . أن ضربته فى رأسه . والأبرص الذى فيه الضربة تكون ثيابه مشقوقة ورأسه يكون مشقوقا ويغطى شارييه وينادى : نجس نجس ! كل الأيام التى تكون الضربة فيها يكون نجسا . إنه نجس يكون وحده خارج المحلة» .

وكان الكاهن يتولى من شئون الطعام والشراب ما هو أصلق بالمعيشة اليومية من شئون الطب ومعاملة المصابين بالعلل والسمام ، فالكاهن هو الذى يذكر الطعام المباح ويستولى على نصيب المعبد منه ، وإليه المرجع فى التمييز بين الأطعمة المطهرة والأطعمة النجسة من لحوم الحيوان .

وتناولت الشريعة معاملات الجزاء والعقاب فى الجرائم التى تقع من الناس وفي الإصابات التى تقع من الحيوان ويجزى بها الحيوان كما يجزى بها صاحبه فى بعض الأحيان : ومن أمثلة ذلك عقاب الثور الذى ينطح إنساناً كما جاء فى الإصلاح الحادى والعشرين من سفر الخروج .

«إنه إذا نطح ثور رجلا فمات يرجم الثور ولا يؤكل لحمه ، وأما صاحب الثور فيكون بريئاً . ولكن إذا كان ثوراً نطا حراً وقد أشهد على صاحبه ولم يضبطه فقتل رجلاً أو امرأة فالثور يرجم وصاحب أيضاً يقتل» .

وتقرر الشريعة كيف تكتب على الألواح وكيف تكون الألواح التي تكتب عليها كما جاء فى سفر الخروج ، بل تقرر ملابس الهيكل وأنواع الأنسجة التي تخاط منتها ثياب الكهان والخدم بأمر من الله لموسى تكرر ذكره فى الكتب الخمسة المنسوبة إليه .

هذه الأوامر المفصلة في معاملات المعيشة ومعاملات الجزاء والعقاب مستغيرة على السواء في رأي الناظرين إليها من وجهة نظر غير وجهة المتدينين المتشبّثين بها إلى اليوم . ولكننا - بعد الإلمام بها - نعود فنكر أنّها لا تسوغ القول بقصر الدين على العقائد والوصايا دون الشرائع والمعاملات ، فإن الخطأ يعترى العقيدة كما يعترى الشريعة ، ومرجع الأمر إذن إلى الصلاح والفساد لا إلى العمل أو الاعتقاد ، وما كانت عقائد بني إسرائيل بأثبت على الزمن من معاملاتهم وشرائعتهم التي تداولوها بعد عصر موسى الكليم ، ولعل حاجتهم إلى معاملات تشبه تلك المعاملات في الجملة كانت أشد من حاجتهم إلى عقائدهم كما تداولوها بعد عهودهم المهجورة .

وكل ما يجوز لنا أن نستخلصه من دراسة الشريعة النسوبية إلى موسى أنّ بني إسرائيل لم تكن لهم رسالة عالمية إنسانية ، وأنّهم قد وافقتهم عقائدهم ومعاملاتهم في عزلتهم بين أبناء الحضارات الأولى ، فلما انتهت رسالتهم المحدودة بما يوافقهم تفرقوا بين الأمم من غير دولة ولا سيادة على أحد ، فلم يقم لهم سلطان يتولى فرض عقائدهم ومعاملاتهم على الأمم ولا على أنفسهم ، وانقضى دورهم التاريخي في أمر العقائد وأمر المعاملات .

وكذلك تتفق النظرتان إلى هذا التاريخ المشحون بدلائله ومغازييه : نظرة المؤمن بحكمة الغيب العجيبة في تسيير مقادير الشعوب ، ونظرة المؤمن بعبرة التاريخ دون سواه .

وعلى هذه السنة من المساواة بين حق الدين في نشر العقائد وحقه في فرض الشرائع والمعاملات تنظر إلى معاملات الدين الإسلامي كما تنظر إلى عقائده فلا نرى فيها ما يعوقه عن أداء رسالته العالمية الإنسانية التي توافرت له بدعوته إلى إله واحد هو رب العالمين أجمعين وخلق الأم بلا تمييز بينها في الحظوة عنده غير ميزة التقوى والصلاح : رب المشرقين والمغاربيين يصلى له المرء حيث شاء ، وأينما تكونوا فثم وجه الله .

فما منع الإسلام قط معاملة بين الناس تنفعهم وتخلو من الضرر بهم والغبن على فريق منهم ، وأساس التحرير كله في الإسلام أن يكون في العمل المحرم ضرر ، أو إجحاف ، أو حطة في العقل والخلق ، ما فرض الإسلام من جزاء قط إلا وهو

«حدود» بشروطها وقيودها ، صالحة على موجب تلك الشروط والقيود للزمان الذي شرعت فيه ، ولكل زمان يأتي من بعده ؛ لأنها لا تجمد ولا تحجر ولا تتحرى شيئاً غير مصلحة الفرد والجماعة ، وكفى باسم «الحدود» تنبئها إلى حقائق الجزاء والعقاب في الإسلام ؛ فإنها «حدود» بينة واضحة تقوم حيث قامت أركانها ومقداصها وتحقق حكمتها وموجباتها ، وإنما هي حدود لا يقربها حاكم ولا محكوم إلا حاقت به لعنة الله .

والشبهة المتوافرة في العصر الحاضر إنما ترد على المعاملات الإسلامية من قبل الناقدين والمبشرين ؛ لأنها نفس ضرورات المعيشة التجددية في كل يوم ، وترصد للمسلم في طريقه حيث سار وأينما اضطربت به صروف الرزق والكسب ومرافق العمل والتدبير ، ويتحرج الناقد المواطن الحساس من نفس المسلم حين يلقى في روعه أن شيئاً في دينه يغل يديه عن العمل في عصر المصارف والشركات ، وأن شيئاً في دينه يتقهقر به إلى الوراء ولا يصلح للتطبيق في عصر النظم الحكومية التي تجري القضاء والجزاء على أصوات العلم والتهذيب .

وليس في المصارف والشركات شيء نافع بريء من الفساد والغبن يحرمه الإسلام .

وليس في أصول العلم والتهذيب شيء ينافي حدود الجزاء في شريعة الإسلام .

تتلخص شبهة المعاملات الاقتصادية في مسألة واحدة هي مسألة الربا الذي يقول الناقدون أنه قوام المصارف والشركات .

● ● ●

وتتلخص شبهة القضاء والجزاء في حدود السرقة والزنا والخمر والمقارنة بين عقوباتها في الإسلام وعقوباتها في الشرائع الموضوعة التي تسمى بالشرعية العصرية .

ولا ينسى القارئ المسلم - قبل أن يضع نفسه موضع المتهم المطالب بالدفاع عن دينه - أن الناقدين والمبشرين يغالطونه ويغالطون أنفسهم حين يختصون الإسلام بالنقד في مسألة الربا - على التخصيص - فإن الربا محظوظ أشد التحريم في اليهودية والمسيحية من شرائع العهد القديم إلى شرائع الكنيسة في القرون الوسطى إلى شرائع اللوثريين وأتباعهم بعد عصر الإصلاح ، وقد كان تحريم الربا في اليهودية

والمسيحية عاماً مجبراً بغير بيان لفارق بينه وبين المعاملات المخللة من صفات البيوع والمبادلات ، وأما في الإسلام فما من تحريم قط ورد فيه إلا وهو مشفوع بحدود تقييم الفاصل بينه وبين الكسب والحلال .

حرم الربا تحريماً باتاً في الكتب المنسوبة إلى موسى عليه السلام ؛ فجاء في الإصلاح الثاني والعشرين من سفر الخروج : «إن أقرضت فضة الفقير الذي عندك فلا تكون له كالمرابي».

وفيه بعد ذلك .

«إن ارتهنت ثوب صاحبك فإلى غروب الشمس ترده إليه... لأنه وحده غطاوه هو ثوب جلدك . في ماذا ينام!».

وجاء في الإصلاح الثالث والعشرين من سفر التثنية : «لا تقرض أخاك ربا . ربا فضة أو ربا طعام أو ربا شيء مما يفرض بربا...».

وسرى هذا التحريم إلى عهد النبي حزقيال والنبي نحوميا . فقال النبي نحوميا في الإصلاح الخامس من كتابه :

«أني بكت العظماء والولادة وقلت لهم إنكم تأخذون الرياكيل واحد من أخيه...».

والمقصود بإشارة نحوميا أن الربا المحرم إنما هو الربا الذي يأخذه الإسرائيلى من أخيه ؛ لأن الربا المأخوذ من أبناء الأم الأخرى مباح كيف كان ، والإصلاح الثالث والعشرون من سفر التثنية المنسوب إلى موسى عليه السلام صريح في إباحةأخذ الربا من الأجنبي حيث يقول مخاطباً شعب إسرائيل :

«لأجنبس تقرض بربا ولكن لا أخيك لا تقرض بربا لك يباركك الرب إلهك في كل ما تمتد إليه يدك...».

فليس هذا تحريماً إنسانياً منبعثاً من شعور بالرحمة والعدل في المعاملة ، ولكنه تحريم عصبية يبيح من القسوة على أبناء الأم الإنسانية كافة ما يحرمه في معاملة الإسرائيلى لأخيه .

وقد سرى تحريم الربا في شعب إسرائيل دون غيره إلى ما بعد قيام المسيحية

وإعلانها الدعوة إلى جميع الأم لأنهم أبناء إبراهيم بالروح . . . فحرمت الربا في غير شعب إسرائيل ولم تقييد تحريمه بقوم من المؤمنين دون آخرين .

ثم سرى تحريم الربا من أوائل عهد المسيحية إلى قيام حركة الإصلاح وانشقاق الكنائس عن كنيسة روما البابوية ؛ فاتفقت الكنائس جمیعاً على تحريم الربا واشتدا «لوثر» في هذا التحريم حتى وضع رسالة عن التجارة والربا حرم فيها كثيراً من البيوع الربوية كالبيع المعروف في الفقه الإسلامي باسم بيع «النجاش» أو المعروف باسم بيع السلم ، والنجاش هو التواطؤ على رفع السعر لإكراه الآخرين على قبول الشراء بزيادة على سعر السوق ، والسلم هو بيع الآجل بالعاجل زيادة في سعر المبيع .

قال لوثر في شرح أنواع الربا التي تروج باسم التجارة ما نلخصه فيما يلى :

«إن هناك أنساً لا تبالى ضمائيرهم أن يباعوا بضائعهم بالنسبية في مقابل أثمان غالية تزيد على أثمانها التي تباع بها نقداً ، بل هناك أنساً لا يحبون أن يباعوا شيئاً بالنقد ويؤثرون أن يباعوا سلعهم جمیعاً على النسبة» . . . ثم قال :

«إن هذا التصرف مخالف لأوامر الله مخالفته للعقل والصواب ، ومثله في مخالفه الأوامر الإلهية والأوامر العقلية أن يرفع البائع السعر لعلمه بقلة البضاعة المعروضة أو لاحتقاره القليل الموجود من هذه البضاعة ، ومثل ذلك وذاك أن يعمد التاجر إلى شراء البضاعة كلها ليحتكر بيعها ويتحكم في رفع أسعارها» .

وبادر لوثر على إثر ذلك إلى دفع الاعتراض الذي قد يعترض به من يحتاج بتصرف يوسف عليه السلام قبل أعوام المجاعة فقال : «إنه إذا شاء أحد أن يحتاج بسلوك يوسف كما ورد في سفر التكوين حين جمع كل الحبوب التي كانت في البلاد ثم اشتري بها في وقت المجاعة ملك مصر كل ما فيها من أموال وماشية وأرض مما يبدو حقاً بأنه احتكار - فالجواب على ذلك أن صفقة يوسف هذه لم تكن احتكاراً بل مبادعة شريفة كما جرت عادة البلاد ، فإنه لم يمنع أحداً أن يشتري خلال سنوات الرخاء وإنما كان عمله من وحي الحكمة التي يسرت له أن يجمع حبوب الملك في سنوات الرخاء بينما كان الآخرون يخزنون منها القليل أو الكثير .

قال لوثر : إنه من التصرفات التي تدخل في باب المراقبة ولا تدخل في باب

التجارة أن يعمد أحدهم إلى الاحتكار من طريق المغالاة ، فيبيع ما عنده بالسعر الرخيص ليكره غيره على البيع بهذا السعر فيحل بهم الخراب .

وقال : إنه من قبيل الغش والاحتيال أن يبيع أحد ما ليس في يده لأنه يعلم موضع شرائه فيستطيع أن يعرض على مالكه ثمنا دون الثمن الذي يفرضه على طالب الشراء .

وعد لوثر من الربع المحرم أن يتأمر التجار الكبار في أوقات الحرب على إشاعة الأكاذيب لدفع الناس إلى بيع ما عندهم واحتقاره بين أيديهم ، ثم تقدير أثمانه على هواهم ، وقال : إن بعض المالك الأوروبية - كالمملكة الإنجليزية - تعقد في عاصمتها مجلساً يراقب الأسواق ويدبر الوسائل لاحتجاز السلع المرغوب فيها لاحتكارها ومقاسمة الدولة في أرباحها .

وقال : إنه من الحيل المعهودة لترويج الربا باسم التجارة أن تباع السلعة إلى أجل وتعلم البائع أن شاريها لا بد أن يبيعها في هذا الأجل بأقل من ثمنها لسداد ما عليه من الدين ويشتريها بالثمن الذي يضطره إليه .

قال : وهناك تصرف آخر مأثور بين الشركات وهو أن يودع أحد مبلغاً عند تاجر : ألف قطعة من الذهب أو ألفين على أن يؤدي له التاجر مائة أو مائتين كل سنة سواء ربح أو خسر . . . ويسوغ هذه الصفقة بأنها تصرف ينفع التاجر لأنه بغير هذا القرض يظل معطلًا بغير عمل ، وينفع صاحب المال لأنه بغير هذا القرض يبقى ماله معطلًا بغير فائدة .

وما أخرجه لوثر من أبواب التجارة المشروعة وألحقه بالربا المحرم أن يخزن البائع غالله في الأماكن الرطبة ليزيد في وزنها ، وأن يزوق السلعة ليغرى الشاري ببذل الثمن الذي يربى على ثمنها ، وأن يتخذ من وسائل الاحتكار أو الإغراء ما يمكنه من جمع الثروة الضخمة ؛ لأنه - أى لوثر - يقرر في رسالته أن التجارة المخللة لم تكن قط وسيلة لجمع الثروات الضخامة ، وأنه إذا وجدت ثروة ضخمة فلا بد هنالك من وسيلة غير مشروعة .

ولعل لوثر قد بلغ في تحريم البيوع المربيبة والحاقةها بالربا المنوع أو الملعون ماله

يبلغه أحد قبله ولا بعده من رؤساء الدين المسيحي في العصور المتأخرة ، وما لا ريب فيه أن الحالة النفسية التي تساور المصلح الاجتماعي أو الواقع الديني باعث قوى على التشدد في حظر المحرمات وذرائعها واتقاء الشبه التي توقع الأبراء في حبائثها ، وهذه الحالة النفسية قد كانت على أشدتها في القارة الأوروبية بين القرنين الخامس عشر والسادس عشر في إبان الدعوة إلى حركة الإصلاح ، فقد كان لوثر يرجو أن يعمل الملوك والأمراء ورؤساء الدين على كف أذى المرابين والمغالين بالبيع والشراء ، فخاب أمله فيهم أجمعين ، وثبت له من معرفته بهم ومن إشاعات الناس عنهم أنهم يشجعون الربا والمغالاة بالأرباح لمقاسمة أربابها وابتزاز القروض والإتاوات منهم وتسخيرهم في محاربة بعضهم بحبس البضائع واحتكار الأسواق . وقد دفعته هذه الحالة النفسية إلى ضروب من التحرير لوأخذت بها أوروبا الاستعمارية بعده لما قامت لها قائمة ولا جمعت ثرواتها الضخام التي قال بحق : إنها لا تجمع من تجارة بريئة ولا من ريح حلال .

ونحن إنما نشير إلى الحالة النفسية التي دفعت لوثر إلى التشدد في حظر المحرمات وذرائعها لكي نلم بالحالة النفسية التي تلقى بها المسلمون زحف المصارف والشركات الأوروبية على بلادهم وسيطرتها على حكوماتهم وشعوبهم ، فما بلغ من ضرر المرا比ين بالشعوب الأوروبية في القرنين الخامس عشر والسادس عشر أن يفقدتهم كرامة أوطانهم وأن يذل رؤوسهم وتقوسهم كما فعلت المصارف والشركات الأجنبية بالشعوب الإسلامية منذ أغارت عليها مؤيدة بجيوش الدول من ورائها . فهذه المصارف والشركات هي التي مهدت لامتيازات الأجنبية سبلها وهي التي نصبت شباك الديون لتسوية الغزو والاحتلال باسم المحافظة على الحقوق وضمان سدادها ، وهي التي تذرع بها الساسة لخنق النهضات الوطنية في إيانها وإثقالها بالقيود والأعباء التي تعجزها عن مجاراة الغرب في صناعته وتجارته وتکفل للاستعمار أن ينشب أظفاره أبداً في أبدانها .

فإذا حق للمصلح الكبير «لوثر» أن يتشاءم من المصارف والشركات وأن يحتسب ثرواتها الضخام في عدد السرقات الملعونة ، وهي لا تخفي على استقلال الأمم ولا تذللها للواغلين عليها ، فخليق بال المسلمين - ولا ريب - أن يتشاءموا من تلك المصارف

والشركات مرات وأن يسترموا بها ولا يروا فيها لأول وهلة ما يغريهم بالتشبه بها والتسابق بينهم على منهاجها ؛ فهى بلاء تعذوا منه وأجفلوا من قدوته ، ولهم العذر كل العذر إذا أغرقوا فى الخوف منها حتى أوجسوا خيفة من خيرها الذى لم يعرفوه ؛ لأنهم عرفوا شرها ولم يسلمو من بلائه أعواماً طوالاً قد طالت بحساب المصائب بأضعاف ما طالبت بحساب الأيام .

● ● ●

على أن الإسلام نفسه قد ظهر في إبان حالة نفسية تشبه الحالة التي أصابت الغرب بين القرن الخامس عشر والقرن السادس عشر ، وتشبه الحالة التي أصابت المسلمين على أيدي المستغلين والمستعمرين . وقد كان ما حرم الإسلام من الربا وذرائعه بلاء كهذا البلاء الذي شقيت به شعوب الغرب وشقيت به الشعوب الشرقية والإسلامية ؛ فقد كان الربا الذي وجده في الجاهلية فنهى عنه وحرمه حقيقةً بالتحريم في كل شرع وكل مكان ، ومن اطلع على وصفه كما كان يوم حكم الإسلام بتحريمه لم يستطع أن يقل فيه قولين ، ولا أن يجعل للشرائع موقفاً منه غير موقف التحريم الشديد بغير هوادة تبيع للمحتال أن يتسلل إليه بذرائعه ودعائيه .

فسر الإمام الطبرى قوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَآ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
[آل عمران : ۱۲۰]

فقال في أسباب نزول الآية : «إنما كان الربا في الجاهلية في التضييف وفي السن : يكون للرجل فضل دين فيأتيه إذا حل الأجل فيقول له : تقضيني أو تزيدني . فإن كان عنده شيء يقضيه قضى ولا حوله إلى السن التي فوق ذلك ، إن كانت ابنة مخاض يجعلها ابنة لبون في السنة الثانية ثم حقة ثم جذعة ثم رباعيًا ثم هكذا إلى فوق . وفي العين يأتيه فإن لم يكن عنده أضعفه في العام القابل ، فإن لم يكن عنده أضعفه أيضاً ف تكون مائة فيجعلها إلى قابل مائتين ، فإن لم يكن عنده جعلها أربعين مائة ، يضعفها له كل سنة أو يقضيه ..» .

● ● ●

كان هذا هو الربا الذي تعاطاه الجاهليون وتعاطاه معهم أهل الكتاب من بلاد يشرب ، وكانت الآيات المتقدمة أولى الآيات التي نزلت بالنهى عنه وتحريمه ، فمنعه الإسلام كما يمنعه اليوم كل قانون معمول به في بلاد المصارف والشركات وكل ما استحدثه من ضروب المعاملات التي تسمى بالمعاملات العصرية ، وما من قانون ينتظم عليه أمر الجماعة لا يحرم هذه المعاملة المنكرة ولا يشدد العقاب عليها .

وكان آخر ما نزل من القرآن الكريم آيات في تحريم الربا نزلت قبل وفاة النبي عليه السلام بأقل من ثلاثة أشهر وهي من قوله تعالى في سورة البقرة :

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾
ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعدة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴿٢٧٥﴾ يتحقق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كُلُّ كُفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾
إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ
وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقَى
مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتَمِّ
فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةً فِنَظِرَةً إِلَى
مِيسَرَةٍ وَأَنْ تَصْدِقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ
ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ [البقرة : ٢٧٥ - ٢٨١]

ولا خلاف بين المسلمين على موضوع الربا الذي وردت فيه جميع هذه الآيات ؛ فهو ربا الجاهلية المعروف بربا النسيئة ، وأحاديث النبي عليه السلام في ذلك وأقوال المفسرين لا موضع فيها لخلاف .

ففي الصحيحين أن النبي عليه السلام قال : « إنما الربا في النسيئة » .

وسئل الإمام أحمد عن الربا الذي لا يشك فيه فقال : هو أن يكون له دين فيقول له أتقضى أم تربى ؟ فإن لم يقضه زاده في المال وزاده هذا في الأجل .

روى الإمام ابن القيم ذلك في أعلام الموقعين : وقسم الربا إلى نوعين : جلى ، وخفى ، فتحريم الأول قصدًا وتحريم الثاني وسيلة . فأما الجلى فربا النسيئة ، وهو الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية ، مثل أن يؤخر دينه ويزيده في المال كلما أخره زاد في المال حتى تصير المائة عنده ألفاً مئولة ، وفي الغالب لا يفعل ذلك إلا معدم محتاج . وأما الربا الخفى فهو ذريعة للربا الجلى وهو ما استحدث بعد الجاهلية من بيع الجنس بالجنس على غير سواء ؛ فيباع الدرهم بدرهم وزيادة وتبيع الكيله بكيله وزيادة ، من غير مطالب أو تأخير اجتناباً للحكم القاطع في ربا النسيئة ، ويسمى هذا الربا بربا الفضل لزيادة أحد المبتعين على الآخر ، ويقول ابن القيم إنه من البيع الذي يتخذ ذريعة للربا المنوع ، فهو حرام حيث يكون ذريعة للحرام ، ولا اتفاق على القطع بتحريمه لاختلاف بعض الصحابة فيه كعبد الله بن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير ، وزيد بن أرقم ، وسعيد بن المسيب ، وعروة ابن الزبير ، وما يحرم سداً للذرائع يباح للمصالح كما قال الإمام ابن القيم في الجزء الأول من أعلام الموقعين^(١) .

والحكم الفصل في هذا البيع الذي كانوا يتخذونه ذريعة للربا قول النبي عليه السلام :

«الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء يدأ بيد» ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إن كان يدأ بيد .. .

وو واضح من هذا الحكم أنه يحرم الربا الذي ستراه باسم البيع والشراء ، فما يكون لأحد أن يشتري صنفاً بصنف مثله على غير سواء إلا أن يكون سفيهاً أو مضطراً . . . والسفه والاضطرار كلاهما مبطل للبيع المشروع ، فإذا اختلف الصنفان قيمة فلا حرج في المبادلة لأنهما يختلفان بالمقاييس ، فلا وجه للتحريم هنا ولا التباس بين البيع المخلل والربا المنوع .

● ● ●

وبالمقارنة بين الأديان الكتابية بعد تلخيص الحكم الإسلامي في مسألة الربا - نعلم أن الناقدين لا حجة لهم في اختصاص الإسلام بالنقد لما يزعمونه من تعويقه أعمال الحضارة بتحريمه هذه المعاملات ؛ لأنه لم ينفرد بتحريم الربا بين هذه الأديان ،

(١) راجع الجزء الثالث من تفسير المنار .

حتى ما كان من قبيل البيوع التي تدنس الربا وراء ستار من البيع والشراء ، فهذه أيضا قد حرمتها المسيحية على ما تقدم في رسالة «لوثر» التي أخذت بها جميع المذاهب مع مذهب الكنيسة البروتستانتية؟

وبغير حاجة إلى المقارنة بين الأديان الكتابية نعلم أن هؤلاء الناقدين لا حجة لهم أصلا على الإسلام فيما حرمه من ربا النسيئة أو ربا الفضل بأنواعه - كما حرم الإسلام من هذه المعاملات كل تصرف فيه ظلم واضطهاد وأكل للحقوق بالباطل وابتزاز للأموال في غير عمل ولا طائل - وازدهار الخضارة مرهون بإلغاء كل تصرف من هذا القبيل ، غير مرهون على زعمهم بحمايته والإغصاء عنه وعن ذرائعه . وفي وسع المصارف والشركات أن تتجنبه وتفضي في عملها حيث كانت في البلاد الإسلامية ، فليس في الإسلام نص ولا تأويل يحرم التصرف النافع الذي لا اضطهاد فيه ولا اغتصاب للحقوق ، وما كان من قبيل الاضطهاد والاغتصاب في أعمال المصارف والشركات فقد حرمته القوانين الوضعية بما اشتركته من قيود الرقابة وحدود الربح والفائدة ؛ مما استطاعت حكومة من الحكومات المتحضرة أن تقف مكتوفة اليدين لتطلاق أيدي المربفين في تشميم الديون بغير ثمرة للمدين ، وبغير ربح غير ربح الدائن المتحكم في فرائس الضنك والاضطهاد .

ولا نحب أن ندع هذا الموضوع قبل الإلماع في هذه العجلة إلى مذاهب الفلسفه والعلماء في الربا بعد الإلماع إلى مذاهب الأديان فيه .

فمن أقدم البحوث الفلسفية عن الربا بحث المعلم الأول أرسسطو - في كتابه عن السياسة - ومذهبه فيه أنه ربح مصطنع لا يدخل في باب التجارة المشروعة ، وعنه أن المعاملة على أنواع ثلاثة : معاملة طبيعية وهي استبدال حاجة من حاجات المعيشة بحاجة أخرى كاستبدال الثوب بالطعام ، ومعاملة صناعية وهي استبدال النقد بحاجة من حاجات المعيشة وهي التجارة التي لا حرج فيها ، ومعاملة مصطنعة ملقة وهي اتخاذ النقد نفسه سلعة تباع ، فإنما حق النقد أن يكون وسيلة لل LIABILITY وعيارا تعرف به أسعار السلع المختلفة ، وأما اتخاذ سلعة تباع وتشترى فهو خروج به من غرضه وابتذال للتجارة في غير مصلحتها .

واعتمد الخبر الفيلسوف توما الأكويني - حجة المسيحية في القرون الوسطى -

رأى أرسطو هذا في النقد فأوجب به تحريم الربا من الوجهة الفلسفية وأخرج من تعريف الربا كل تصرف لا يحدث فيه تبادل النقد فعلاً ، وإنما يؤخر فيه إعطاء النقد لسداد ريع أو أجراة أو ثمن بضاعة . . . وعقب توما الأكويني أتباع نظروا في تعريف الربا من الوجهة الفلسفية العلمية فلم يجعلوا منه ما هو بمثابة تعويض الدائن عن فوات ربع كان في وسعه Lucrum Cessans أو تعويضه عن خسارة أصابته من جراء دينه Damum Emergens أو عن خسارة أصابته من جراء المماطلة في الوفاء بحقه في موعد السداد المحدد .

ودرج الفلاسفة على اعتماد رأى أرسطو وتوما الأكويني في النقد إلى فاتحة عصر الفلسفة الحديثة ، فقال ديفيد هيوم Hume في كتاب المخاضرات السياسية الذي طبع سنة ١٧٥٢ «أن النقد ليس مادة ولكنها أداتها . . . وإنه ليس دولاً با من دواليب التجارة ولكنها الزيت الذي يلين مدارها » .

وبدأت فلسفة الاقتصاد الحديث بدراسات «أبي الاقتصاد» آدم سميث Adam Smith (١٧٢٣ - ١٧٩٠) وهو معاصر للفيلسوف ديفيد هيوم ، ورأيه في ريع الأرض أنه إذا تكاثر في حساب الثروة العامة كان من قبيل الكسب بغير عمل ، وهو لا يمنع الربح من الديون ولكن يحده ويستحسن الإقلال من قيمته ، وعلى هذا الرأي درج الاقتصاديون المحدثون إلى عهد المذهب الاقتصادي الجديد الذي هدم كثيراً أو بدل كثيراً من آراء الاقتصاديين السلفيين ، ولكن حافظ على رأيهم في استحسان الإقلال من ريع الديون وزعم أن القليل منه يشجع المفترضين على الانتفاع بالأموال المدخرة ولا يرهقهم بأعباء السداد أو يحرمهم ثمرة العمل الذي يجتذبون الأموال المدخرة إلى أسواقه بدلاً من تعطيلها في خزائن الشركات وودائع الصناديق .

● ● ●

وتعتبر قضية الربا في القرن العشرين من القضايا المؤجلة أو المعلقة ، إلى حين ؛ لأن الانقلابات التي تجمعت من حوادث هذا القرن قد نقلت القضية من البحث في الشمرة إلى البحث في جذور الشجرة من أصولها : كانوا يسألون من قبل عن ثمرات الأموال المخللة أو المحرمة ولمن تكون ؟ فأصبحوا اليوم يسألون عن الأموال من مصادرها إلى مواردها لمن تكون كلها ومن هو صاحب الحق الأول في ثمراتها ؟

فالاقتصاديون الماديون ينكرون ملك رؤوس الأموال أصلاً ، ويرفضون السماح للفرد بملك شيء يمكن أن يسمى مالاً أو رأس مال ، ولا معيار عندهم لحق الفرد في أجور العمل إلا ما تفرضه له الجماعة من نفقة على قدر الحاجة إليها ، ولا موضع للكلام عن الأرباح الخللة أو المحرمة حيث لا يكون رأس مال ولا يكون أصل معترض به تتفرع عليه الفوائل من المكاسب والأجور .

وغير الاقتصاديين الماديين يعترفون للفرد بحق الملك وحق حيازة الأموال ولكنهم ينتقلون في توزيع المراقب الكبرى شيئاً فشيئاً إلى الملكية العامة أو الملكية على المشاع باسم التأمين أو الاستيلاء ووضع خطط التعمير .

والذهبان معاً يتلقان على ضرورة الحد من الثروات الكبيرة بعد استيفاء جميع الضرائب والرسوم ، فإذا بقيت لصاحب المال حصة من الربح تزيد على مقدار معلوم أخذتها الدولة باسم الأمة ، وفاقا لمبدأ من مبادئ التشريع مصطلح عليه بين أم الحضارة التي تكثر فيها الثروات الضخامة وتكثر فيها النفقات العامة للتعمير والمعونة أو للحيطة والدفاع .

● ● ●

ونحن لا نريد أن نقارن هنا بين الإسلام والديانات الكتابية في قضية الربا بأنواعه . ولكننا نريد أن نقارن بينه وبين المذاهب الاقتصادية التي يظن أصحابها أنهم يحيطون بحكمة التشريع عامة في جميع العصور ؛ لأنهم حسروا أن فترة من فترات الزمن تستوعب هذه الحكمة وتفرغ منها على نحو لا يقبل المراجعة والتعديل ، فإذا خيل إليهم في وقت من الأوقات أن الحضارة مرهونة بنظام معلوم في المصارف والشركات خطر لهم أن يفرضوا هذا النظام بعجره وبجره على الماضي والحاضر والمستقبل في المشرق والمغرب وبين جميع الملل والأقوام ، وطلبو إلى أصحاب العقائد أن ينسخوها وإلى أصحاب الشرائع أن ينقضوها ، وإلى أصحاب المبادئ الأخلاقية والفكرية أن يقتلعوها من جذورها ، واجتروا على من ينافقهم وينظر إلى ما فوق أنوفهم فاتهموه بالجمود والنكسة وألقوا عليه تبعة الفساد والرجعة بالعقل إلى الوراء .

وها هي ذى قواعد الحضارة التي يتعللون بها تتطلب اليوم من نظم الاقتصاد ما

لم تكن تتطلبه قبل خمسين سنة ، وسوف تتطلب بعد خمسين سنة ما لم تتطلبه اليوم ، فما هو الميزان العادل الذى تصح فيه الموازنة بين المذاهب وبين الدين؟ هل نبيح لهذه المذاهب المتقلبة أن تفرض سلطانها على الدين الذى لا مزية له إن لم ترکن منه ضمائير الأم إلى قرار مكين ثابت على تقلب الزعاع والأحوال ؟ هل ننتظر من الدين أن يعرقل هذه المذاهب ويأخذ الصواب منها بذنب الخطأ فيحرم الصواب والخطأ على السواء ؟
لا هذا ولا ذاك .

بل يمضى كل مذهب إلى مده المقدور ، ويتسع الدين لأحداث الزمن فلا يتصدى لها فى مجرتها ولا يمنعها أن تذهب إلى مدها ، وأن تضطرب اضطرابها لمستقر لها تمحصه الأيام :

﴿فَإِنَّمَا الْزَّبَدُ فِيذَهَبٍ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧]
وتلك هي مزية الإسلام بين المذاهب والأديان ، لا يقف فى طريق رأى صالح ولا يحول بينه وبين التجارب تبند منه ما لا سبيل إلى قبوله وتبقى منه ما هو صالح للبقاء .
وتلك الزعاع التي تخضت عن حوادث القرن العشرين ينظر إليها الإسلام وهو ثابت على قراره المكين ، فلا يمنع صاححا منها أن يثبت صلاحه ، ولا يدع لفاسد منها أن يطغى بفساده طغياناً لا رجعة فيه .

إنه لا يمنع الملكية العامة ، بل يأمر بها فى مرافق الجماعة ، ولا يبيح لأحد أن يملك موارد الماء والنار والكلا ، كما جاء فى الحديث الشريف^(١) ، ومن فقهائه فى مذهب الظاهرية من يشترط العمل لاستحقاق الكسب حتى فى تأجير الأرض وزراعة الشجر وجنى الثمرات .

ولا يبطل الإسلام ملكية الأحاد ، ولكنه يخول الجماعة أن تختص به نصيبا منها يقدر الإمام بتفويض من الأمة ، وتزيد حصة الجماعة كيف زادت فلا ينكر الإسلام هذه الزيادة ، لأنه يحرم كنز الذهب والفضة ويأمر بتوزيع الثروة بين الناس :

(١) روى ابن ماجه بإسناد صحيح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يمنع : الكلا والماء والنار » وروى أحمد وأبو داود : « الناس شركاء فى ثلاثة : الكلا والماء والنار » .

﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾

[الحشر : ٧]

وقوام الأمر كله فيما يبيع وينع مرجع واحد ثابت على الزمن ثبوت الجماعة البشرية ، وهو المصلحة العليا التي تتقدم فيها مصلحة الكثير على مصلحة القليل ، ويتقدم فيها حساب الزمن الطويل على حساب الزمن القصير .

ولتكن المصلحة ملكاً أو ربحاً أو تجارة أو مرفقاً تتداوله الأيدي باسم من الأسماء حيناً بعد حين ، فما كان فيه ظلم وإكراه وأكل للأموال بالباطل فهو حرام ، وما برع من هذه الآفات جميعاً فهو حلال لا يمنعه أحد ، ومن منعه من رعية أو إمام فهو المخالف لعقيدة الإسلام .

● ● ●

ويقال عن حدود الجزاء إجمالاً ما يقال عن الربا بأنواعه ، فلا حجة لمن يختص الإسلام بالنقض في مسائل الحدود ؛ لأنه لم يفرض على جريمة من الجرائم عقاباً أقسى مما فرضته الأديان الكتابية قبله ، وما فرضته الشرائع الموضوعة في أوانه .

ولا حجة لمن ينقد العقوبات ؛ لأنه يقارن بينها وبين عقوبات العصر الحديث ، فإن الحدود في الإسلام بینة لا تناقض مصلحة الجماعة في زمن من الأزمان .

ولقد كانت الشريعة الإسلامية ضرورة لا محيد عنها في إثبات الدعوة الإسلامية ، فلم يكن من الميسور ولا من المعقول أن تثبت الأمة الإسلامية حقبة من الزمن على شريعة الجاهلية أو تفضي في حياتها العامة مهلاً بغير شريعة يدين بها الحاكم والمحكوم ، ونزلت شريعتها في حينها على مثال لا تفضله شريعة عاصرتها في جملتها ولا في تفصيلها ، وتعاقبت بعدها العصور وما في عارض من عوارضها حالة لم تقدر لها الشريعة كفایتها من التصرف والتوفيق .

ولسنا في هذا الكتاب بحاجة إلى أن نضيف شيئاً في موضوع الحدود إلى ما أجملناه عنه في رسالتنا عن الشيوعية والإسلام ؛ فإن الإفاضة في البحوث الفقهية ليست من أغراض كتابنا هذا ولم تكن من أغراض ذلك الكتاب ، وبحسبنا من مسألة الحدود أن نجلو الشبهة عن قواعدها وندع للمستزيد أن يتسع في شروحها وتفرعياتها حيث يطيب له المزيد منها ، فإنما استقرت حكمة الإسلام على جلاء القواعد وتوطيد القاعدة سليمة يقام عليها ما يقام من بناء سليم .

تنزل الشريعة الإسلامية في الجزيرة العربية على عهد الجاهلية ، يوم كانت شريعتها الغالبة بين جميع القبائل العربية شريعة الغارات التي تستباح فيها دماء المغلوب وأمواله ونساؤه وكل ملوك له في حوزة الفرد أو حوزة القبيلة ، وكان أهل الكتاب يدينون بشرعية موسى التي لم يبطلها السيد المسيح ، ولها حدود مفصلة في التوراة وقصاصن تؤخذ فيه العين بالعين والسن بالسن ، كما ذكرها القرآن الكريم .

فإذا جاء الإسلام بعقوبات لا تصلح لعهد الدعوة لم يعط التشريع حقه في ذلك العهد ولا في العصور التالية ، ولكن يعطى التشريع حقوقه جميعاً إذا صلح لزمانه ولم ينقطع صلاحه لما بعده ولم يمتنع فيه باب الاجتهاد عند اختلاف الأحوال ، فيشتمل جزاً على جنایات الحدود والقصاصن وعلى الجنایات التي تستحدثها أحوال المجتمعات ويأخذها الشارع بما يلائمها من موجبات الجزاء» .

«وهذا ما صنعه الإسلام في جنایات الحدود والقصاصن وفي غيرها من الجنایات التي تدخل عند الفقهاء في باب التعزير ، وعلينا أن نذكر :

أولاً - أن الحدود مقيدة بشروط وأركان لا بد من توافرها جميعاً بالبينة القاطعة ولا سقط الحد أو انتقل إلى عقوبات التعزير إذا كان ثبوته لم يبلغ من اليقين مبلغ الثبوت الواجب لإقامة الحدود .

وأن نذكر - ثانياً - أن القصاصن مشروط في العمدة وإرادة الأذى بعينه ، فإن لم يثبت العمدة فالجزاء الديمة أو التعزير ، وقد يجتمعان أو يكتفى بالديمة دون التعزير أو بالتعزير دون الديمة .

ولنذكر أن جرائم التعزير تشمل جميع الجرائم التي يعاقب عليها بالسجن أو بالغرامة أو بالعقوبات البدنية .

ولنذكر في جميع هذه الأحوال أن الشريعة الإسلامية توجب درء الحدود بالشبهات للشك في ركن من أركان الجنائية أو ركن من أركان الشهادة ؛ فلا يقام الحد ، وينظر ولـى الأمر في التأديب بعقوبة من عقوبات التعزير .

ولنضرب المثل بأكبر جنایات الحدود وأشيعها في الجاهلية العربية وجاهليات الأم في عنفوانها ، وهي جنایة قطع الطريق والعبيث في الأرض بالفساد ؛ ففي هذه الجنایة يقول القرآن الكريم :

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾٢٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾٢٤) [المائدة: ٢٣، ٢٤]

فهذه جنائية لها عقوبات متعددة على حسب الأضرار والجرائم ، ومنها القتل والصلب وقطع الأطراف والنفي وهو بمعنى النبذ من الجماعة إما بالسجن أو بالإقصاء ، ويلزم العقاب من لزمه أحكام الدين ، فإذا كانت جنائيته قد انتهت بالتوبة قبل أن يلزمها قضاء الإسلام فهذا هو الباب الذي فتحه الإسلام لابتداء عهد وانتهاء عهد غير بأوزاره وعاداته وانطوى حساب الجنائية والعقاب فيه بانتهائه .

وأشد هذه العقوبات لم يكن شديداً في عرف أمم من الأمم عوقب فيها من يقطعون الطريق ويعيشون في الأرض بالفساد مع حضور الخدر وكثرة مغرياته وقلة الزواجر الاجتماعية التي تحمى المجتمع من أضراره وجرائمها ، وقد كانت عقوبات القتل والتمثيل قائمة في جميع الأمم مع قيام الجريمة وقيام أسباب الخدر منها ، وظلت كذلك إلى القرن السابع عشر في البلاد الأوروبية التي استقر فيها الأمن بعد الفزع وانتظمت فيها حراسة الطريق بعد الفوضى التي طفت عليها من جراء فوضى الجوار بين الحكومات .

وتلحق بجنائية قطع الطريق جنائية السرقة التي لا غصب فيها ، وشروطها أن يكون السارق عاقلاً مكلفاً وأن يكون المال المسروق محرازاً مملوكاً لمن يحرزه بغير شبهة ، بالغاً نصاب السرقة كما يتلقى عليه الفقهاء ، وكل جريمة من قبيل السرقة لم تثبت فيها هذه الأركان المشروطة فلا يؤخذ فيها البخانى بحد السرقة ويؤخذ فيها بعقوبات التعزير ، وعند الضرورة التي يقدرها الإمام يجوز العفو كما عفا عمر بن الخطاب رضوان الله عليه عن الغلامين السارقين في عام المجاعة .

ولا بد أن يمتد نظر الباحث على مدى مئات السنين قبل أن يسأل عن صلاح الشريعة لعصر من العصور ، ولا محل لسؤاله إذا أراد أن يحصر هذه الشريعة في زمن واحد وبيئة واحدة ، ولكنه يحسن السؤال إذا عرض أمامه أحوالاً للأمم فيها القديم

والحديث وفيها الهمجي والمحضر وفيها المسلح المأمون والشرير المخدور ثم سأل : هل في الشريعة قصور عن حالة من الحالات التي تعرض لتلك الأم في جميع أطوارها؟ وهل هناك عقوبة نصت عليها الشريعة لم تكن صالحة من تلك الحالات؟

فهكذا توزن الشرائع التي تحيط بالمجتمعات في مئات السنين ، وبغير هذا الوزن تكثر منافذ الخطأ أو يبطل السؤال فلا محل للسؤال^(١) .

● ● ●

وغمى عن القول بعد هذه الاعتبارات أن فهم الشريعة بنصوصها لا يعني عن فهمها بروحها وحكمتها .


وروح التشريع الإسلامي كما ظهرت في نصوص الأحكام وأركان الثبوت روح سمححة جانحة إلى العذر وتهييد الطريق للتوبة والصلاح ، فليست العقوبة غرضاً مطلوباً لذاته يبادر إليها ولئلاً الأمر خفيف الضمير معفى من الخرج والمراجعة ، ولكنها ضرورة يدفعها ما دفعتها الشبهة والأمل في التوبة والصلاح ، وليس الإمام الذي يتحرج من إقامة الحد في غير موقعه من الثبوت وتوافر الأركان مخالفًا للإسلام مقصراً في إقامة حدوده ، بل المخالف للإسلام المقصر في إقامة الحدود من يهجم على العقوبة قبل أن يستوفى أركانها ويدرأ كل شبهة فيها تأتي لصالحة المتهم أو لصالحة الجماعة ، وإنما الإمام الحق في الإسلام يذكر أن إطلاق المذنب خير من إدانة البريء ، وأن التحرج أولى ما يكون بين يعاقب على الخرج في أمور الدنيا والدين .

وسيأتي البيان عن مهمة الإمام في تطبيق الحدود والأحكام وتقدير المصالح والضرورات في أمور الجزاء وأمور السياسة الشرعية على التعميم ، ولكننا ننتهي بهذه العجلة عن المعاملات إلى غايتها إذا عرفنا أن الإسلام لا يوجب على الناس معاملة تضر ولا ينهاهم عن معاملة تفيد ، وأنه يؤدي للمؤمنين به خير ما تؤديه العقيدة الثابتة على تعاقب الأجيال ... لا تنزع التجربة الصالحة أن ثبت صلاحها ولا تفترط في الدائم اللازم ذهاباً مع العاجل المشكوك فيه .

(١) كتاب الشيوعية والإنسانية للمؤلف .

الفصل
الثالث

الحقوق



الحرية الإسلامية

أصدق ما قيل في الأديان العالمية أنها ثورات واسعة ، ولا تقاد السعة في هذه الثورات بامتداد المكان ولا بكثرة العدد ؛ لأنها أوسع ما تكون إذا نشبت في داخل النفس الإنسانية وكانت القوة الشائرة والقوة المتغلبة فيها مملكة واحدة هي مملكة الضمير .

ولا نهاية يومئذ لمظاهر التبديل والتغيير التي تتكشف بها الثورة في تلك المملكة الصغيرة الكبيرة ؛ لأنها تلحق بكل ما تزاوله النفس من شؤونها الباطنة والظاهرة ؛ تلحق بالأفكار والهواجس الخفية ، وتلحق بالعادات أو الأخلاق ، وتلحق بالعرف والقانون ، وتلحق بالنظم الاجتماعية والدستور الحكومية ، وتلحق بالحاكمين والحاكمين ، وتلحق بكل مملكة لأنها لحقت قبل ذلك بتلك المملكة الصغيرة الكبيرة ؛ مملكة الضمير !

وأوسع ما تكون ثورة الضمير إذا جاءت من قبل الثورة في تقدير الحقوق .

إن الشائر لضيق نزل به يهدأ إذا انفرج ذلك الضيق ، وإنه ليثور كما ثور الريح المحجوزة والحيوان الحبيس ، ما هو إلا أن يرتفع الحاجز وينفتح الباب حتى تهدأ الثورة ويسكن الشائر والمثير ، ولكنه إذا وثب وثبته في سبيل حق يؤمن به لا يرجع عنه أو يظفر به كما يطلبه ، وإذا ظفر به لنفسه لم يكفل عن الطلب وهو يراه مضيئاً عند غيره ، ويکاد يلمس في كل شيء نذيرًا له بضياع الحق وحافزاً له على حمايته أن يضيئ ؛ فإنما الثورة الباطنة هي محضًا الثورة الظاهرة ، وطالب الحق هو المطلوب الذي لا ينام عن طلبه ، وهو الرقيب على سريرته قبل كل رقيب .

ولم تعلن في ثورات العالم الدينية حقوق عامة للإنسان قبل ثورة الإسلام في القرن السادس للميلاد ؛ لأن الإنسان نفسه لم يكن عاماً في أوليه الدين حقوقاً عامة ، وإنما ولد هذا الإنسان - العام - يوم آمن الناس بإلهه يتساوى لديه كل إنسان وكل إنسان ، ويوم نيطت حقوقه بواجباته بغير تفرقة بين قبيل وقبيل .

فمن تحصيل الحاصل أن يقال إن حقوق الإنسان لم تكن منظورة من ثورة دينية قبل ثورة الدين الذي دعا الناس إلى عبادة رب العالمين ، فإنما توجد الحقوق العامة إذا وجد صاحبها الذي يستحقها ويؤدي لها فرائضها ، ولم يوجد لهذه الحقوق صاحب مضطلع بها في ثورة دينية قبل ثورة الإسلام ؛ إذ لم يكن هناك الإنسان الذي يتساوى في كل قبيل وكل مكان .

على أننا نرجع إلى تاريخ الثورات الاجتماعية أو السياسة قبل الإسلام فلا نراها تخالف الثورات الدينية المعاصرة لها في كبير طائل ، ولا نرى بينها حركة يصدق عليها أنها حركة « حقوق إنسانية » بمعنى من معانى هذه العبارات كما نفهمها في العصر الحاضر ؛ فربما كان بينها ما يسمونه بحركات الديموقراطية في بلاد اليونان ، وربما بدا لهم من كلمة الديموقراطية أنها من حركات الشعب فهي على هذا خلقة أن تحسب من حركات الحقوق الإنسانية ، وليس هي كذلك حتى في دلالتها اللغوية التي نشأ منها الغلط في فهم حقيقتها ؛ لأن كلمة « ديموس » اليونانية كانت تطلق على المحلة التي تسكنها القبيلة ، ثم أطلق النظام الديموقراطي عندهم على الحكومة التي تشارك القبائل في انتخابها ، ولم يكن اشتراكها في الانتخاب اعترافاً بحق إنساني يتساوى فيه أحد الناس ، وإنما كان اعترافاً بالقبيلة واتقاء لمعارضها وإضرابها عن العمل في الجيش وتلبية نفير الدفاع .

ومثل هذا الحق في روما « التريبيون » الذي تنتخبه القبيلة ويشتق من اسمها Tribe ، ولا شأن لانتخابه بما نسميه اليوم حقوق الإنسان .

وقد توالى على اليونان والرومان أنواع من الحكومات الديموقراطية لم يكن لها من مبدأ تقوم عليه غير أنها خطط عملية لأمن الفتنة واستجلاب الولاء من الجنديين للجيش والأسطول من أبناء القبائل وأصحاب الصناعات ، وأية ذلك أن الحكومة الديموقراطية نشأت بين الأسياديين أصحاب النظم والإجراءات الإدارية ولم تنشأ بين الأثنيين أصحاب الفلسفات والبحوث النظرية ، وليس هذا بالمستغرب من اليونان الأقدمين إذا نظرنا إلى حقوق الانتخاب في الديمقراطيات الغربية إلى أواسط القرن العشرين . . . فإن هذا الحق كان يتدرج في التعميم على حسب الحاجة إلى الناخبين في مصانع الحرب وفي جيوش المقاتلين ، فناله

العمال في البلاد الصناعية قبل أن يناله الزارع ، ونالت المرأة بعد أن أصبحت عاملة في المصانع تنب عن الجندي المقاتلين ، وناله السود في الولايات المتحدة بعد اضطرار الدولة إلى خدمتهم في المصانع وفي الجيوش على التدريج بين الحربين العالميتين .

غير هذا ولا ريب هو المقصود بالديمقراطية الإنسانية ، فإنها حقوق معترف بها للإنسان وليس خططاً عملية يوجبها تكافؤ القوى بين الطوائف وجماهير الناخبين . وليس الديمقراطية الإنسانية مما يتصور بغير عناصره الثلاثة التي لا انفصال بينها : وهي المساواة والمسؤولية الفردية وقيام الحكم على الشورى وعلى دستور معلوم من الحدود والتبعات ، وهذه هي العناصر الثلاثة التي نادى بها الإسلام لأول مرة في تاريخ الإنسان .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَاقُكُمْ﴾
[الحجرات : ١٢]

﴿كُلُّ أَمْرٍ إِبْمَانٌ كَسَبَ رَهِينٌ﴾
[الطور : ٢١]
﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾
[الشورى : ٣٨]

ونبى الإسلام هو القائل صلوات الله عليه :

« لا فضل لعربي على عجمى ولا لقرشى على حبشي إلا بالتفوى »

وهو القائل صلوات الله عليه فى خطبة الوداع :

« أيها الناس ، إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، كلكم لأدم ، وأدم من تراب ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، وليس لعربي على عجمى ولا لعجمى على عربي ولا لأحمر على أبيض فضل إلا بالتفوى » .

وهو القائل صلوات الله عليه :

« يا معاشر قريش ، اشتروا أنفسكم ، لا أغني عنكم من الله شيئاً ، ويا بني عبد مناف ، لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبد المطلب ، ما أغني عنك من

الله شيئاً ، يا فاطمة بنت محمد ، سليني ما شئت من مالى ، لا أغنى عنك من الله شيئاً .

وطالما قيل عن هذه الديقراطية الإسلامية إنها هي الديقراطية العربية نقلها الإسلام من بيته الصحراء التي نشأ فيها .

وهي كلمة من كلمات القشور التي تجوز على الأسماع بغير عناه لأن الطلاقة شبيهة بالمعهود من الصحراء في الحس والخيال .

إلا أن الطلاقة الحسية - فيما وراء القشور - لا تشبه حرية الحقوق في أصل من أصولها التي تقوم عليها .. إنها كطلاقه الريح في الفضاء وطلاق العصفور في الهواء وطلاق الأوابد بعيداً من المطاردين والأعداء ، وشتان الحرية الإنسانية - حرية الحقوق المرعية - وهذه الطلاقة التي يتمتع بها الحيوان والإنسان على السواء بمعرض عن العوارض والرقباء .

فإذا تركنا هذه الطلاقة في بيادئها الغافلة عنها وبحثنا عن حرية الحقوق في حكومة من حكومات الجاهلية لم نجد ثمة إلا استبداداً بالأمر كأشد ما عرف الاستبداد في دولة من دول الطغيان ذات الصولة والصوبحان . فقد كانت القدرة على الظلم قرينة لمعنى العزة والجاه في عرف السيد والمسود من أمراء الجزيرة من أقصاها في الجنوب إلى أقصاها في الشمال . وما كان الشاعر النجاشي إلا قادحاً مبالغًا في القدر حين استضعف مهجوه لأن :

قبيلته لا يغدرون بذمة ولا يظلمون الناس حبة خردل
وما كان حجر بن الحارث إلا ملكاً عربياً حين سام بنى أسد أن يستعبدهم
بالعصا وتسلل إليه شاعرهم عبيد بن الأبرص حيث يقول :

أنت الملك فوقهم وهم العبيد إلى القيامة
ذل الأشيق رذلوا سوطك مثلما ذلوا سوطك مثلما

وكان عمرو بن هند ملكاً عربياً حين عود الناس أن يخاطبهم من وراء ستار ،
وحين استكثر على سادة القبائل أن تأنف أمهاطهم من خدمته في داره .

وكان النعمان بن المنذر ملكاً عربياً حين بلغ به العسف أن يتخذ لنفسه يوماً للرضا يغدق فيه النعم على كل قادم إليه خبط عشواء ، ويوماً للغضب يقتل فيه كل طالع عليه من الصباح إلى المساء .

وقد قيل عن عزة كليب وائل أنه سمع بذلك لأنك كان يرمي الكليب حيث يعجبه الصيد فلا يجسر أحد على الدنو من مكان يسمع فيه نباحه ، وقيل « لا حر بوادي عوف » لأنه من عزته كان لا يأوي بواديه من يملك حرية في جواره ، فكلهم أحراز في حكم العبيد .

ومن القصص المشهورة قصة عمليق ملك طسم وجديس الذي كان يستبيح كل عروس قبل أن تزف إلى عريتها ، وفيه تقول فتاتهم عفيرة :

فإن أنتُمْ لَمْ تَغْضِبُوا بَعْدَ هَذِهِ
وَدُونَكُمْ طَيْبُ الْعَرْوَسِ فَإِنَّا
فَكُونُوا نِسَاءٌ لَا تَعْابُ عَلَى الْكَحْلِ
خَلَقْنَاكُمْ لِأَثْوَابِ الْعَرْوَسِ وَلِلنِّسْلِ

ويستوى أن تصح هذه القصة على علالتها أو لا تصح منها إلا الرواية والنظم الموضوع . فإنها لصحيحة بجوهرها كل الصحة إذا وقر في أذهان الرواة والسامعين أن الظلم حق لل قادر المعتر بقدرته ، وأن إذلال الأعزاء علامه العزة فوق كل عزيز . ولو لم يكن هذا دأب الملوك في معهود العرب الأولين لما قالت إحدى الملكات فيما رواه القرآن الكريم على لسانها :

﴿ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذْلَّةً وَكَذَّلَكَ
يَفْعَلُونَ ﴾^(١).

● ● ●

فالديمقراطية الإسلامية إذن لم تكن نباتاً نما في الجاهلية وورثه الإسلام منها . لأن الديمقراطية لم يكن لها وجود في الجاهلية لوجود الإمارة والرئاسة الحكومية ، وما كان منها غير ذلك من قبيل الطلاقة المرسلة في الصحراء الواسعة فإنما هو طلاقة مادية كطلاقة الطائر في جوه أو كطلاقة الهواء الذي لا عائق له في فضائه

(١) سورة النمل : آية (٢٤)

والماء الذى لا عائق له فى مجراه . وتلك الطلاقة المادية - إن جاز أن نسميهها حرية - فإنما هى الحرية التى يستمتع بها المرء لأنها شئ مزهود فيه لا يجد من يصادره أو يرغب فيه .

ولم تكن الديقراطية الإسلامية كذلك نباتاً منقولاً من تربة أجنبية لأن الديقراطية الإسلامية ديقراطية حقوق تلازم الإنسان ، وما نبت قبلها من الديقراطيات فهو على أحسنها خطط عملية تمليها الضرورة على حسب الحاجة إليها ، وليس هناك « إنسان » يحق له أن يطلب إذا فقد القدرة عليه ، لأن هذا « الإنسان » صاحب الحق في الديقراطية باعتباره « إنساناً » مساوياً لسائر أبناء آدم وحواء لم يكن له وجود مفهوم قبل الدعوة الإسلامية .

لم تنبت الديقراطية الإسلامية في تربة الصحراء ولا في تربة الحضارة ، ولكنها كانت معجزة إلهية مثلها في الظهور بين الجاهليين كمثل الإيمان بالإله الواحد الأحد الذي لا يحابى قوماً لأنهم قومه دون سائر الأقوام ، ولا يلعن قوماً لأنهم ورثوا اللعنة من الآباء والأجداد .

حق الإنسان والإيمان بالله رب العالمين - كلاهما معجزة إلهية تجلت بها قدرة الله على غير مثال سابق متسلسل من أسبابه في بيئته ولا فيماجاورها من البيئات . فإن السوابق التي سلفت قبل الدعوة الإسلامية كانت كسوابق المرض الذي يتطلب الدواء ولم تكن كسوابق العلاج الذي ينتهي بالشفاء ، وتلك هي السوابق التي تتجلى فيها قدرة الله على يد رسوله ينبعث بالهدایة ملهمًا موفقاً بمحى من الله ، فيصنع المعجزة التي لم تهد لها أسبابها ودعاعيها ، لأن أسبابها الخفية ودعاعيها الكامنة في السريرة الإنسانية تفوت ذرع العقول ولا تدخل في الحساب .

ولسنا نحب أن يفهم القارئ من كلامنا أن المعجزة الإلهية تقلب أوضاع الأمور وتأتي في أوانها بغير سبب مقدور ، وإنما نريد أن نقول : إن الأسباب لا تكشف كلها العلم الإنسان وإن علم الله هو الذي يحيط بالخوارق التي لا تدخل في الحساب .

فالمرض الذي يؤدي إلى الموت سبب ، والمرض الذي يؤدى إلى العلاج المنفذ سبب ، فإذا احتلطا علينا السببان وجاء الشفاء من حيث تتوقع الهاك والفناء .

فتلك معجزة من المعجزات الإلهية علمها عند الله ، وأسبابها غير الأسباب التي نقدرها لها قبل وقوعها .

نشأت الدعوة الإسلامية في بيئه مريضه بأدواء العصبيات وضرور الصالل في اختلاط من العبادات والخرافات . فلو جرت الأسباب التي ندركها في مجريها المعهود فالدعوة التي تأتي من قبل هذه البيئة لن تدعوا إلى إله واحد يتساوى لديه جميع الناس ، ولن تمنح الإنسان حقاً واحداً يتساوى فيه جميع الناس .

ولكن هذه الدعوة جاءت بهذا وذاك : جاءت بالدعوة إلى رب العالمين وإلى الحق الذي يتساوى فيه أبناء آدم وحواء ، وجاءت بذلك لأن إنساناً واحداً خلق الله فيه من قوة الروح ما يكفي تلك العصبيات جميعاً وتلك الصلالات جميعاً ويغلب عليها ويجريها في غير مجريها .

ذلك هو رسول الله ،

وتلك هي المعجزة الإلهية .

وأسبابها نفهمها الآن ، بعد أن هدينا إليها ، ولكننا لم نكن لنفهمها لو ترقيناها قبل وقوعها وانتظرناها من حيث تنتظر الأسباب العاملة في حياتنا ، ولا سيما الأسباب التي نحسبها اليوم من الأسباب « الطبيعية » دون سواها . معجزة من المعجزات الإلهية أن تجئ الدعوة إلى رب العالمين من صحراء لا تعرف غير الفوارق بين العصبيات والأنساب .

ومعجزة مثلها أن يجيء من تلك الدعوة حق الإنسان الذي يرفعه عمله ولا يرفعه نسبه ، أيًا كان هذا النسب بين الأعراق والأقوام .

ولا انفصال بين المعجزتين بعد الروية في السبب الذي تتبعثان منه وال نهاية التي تؤديان إليها .

كلتا المعجزتين صادرة من ينبوع واحد . فمن آمن برب العالمين لم يؤمن برب فريق دون فريق من الناس ، ومن آمن بالمساواة بين أعمال الناس وحقوقهم فلن يؤمن برب غير ربهم أجمعين .

ويقال بحق إن الإنسان يتطلب المثل الأعلى في الصفات الإلهية ، وإنه من أجل هذا لا ينزع حاكمه عن صفة يقبل الاتصاف بها في حق الله .

ومن البديهي أنه لا يتخيل حاكمه منزها عن المحاباة بين رعاياه إذا جاز عنده أن الله لا ينزعه عن المحاباة بين خلقه في غير عمل ولا مزية .

فلا جرم كان الإيمان برب العالمين إيماناً بحق العدل والمساوة ، وإيماناً بالديمقراطية التي تقوم على هذا الحق في الأرض وفي السماء .

ولله المثل الأعلى .

والله في عقيدة المسلم هو أحكم الحاكمين .

فهو الحاكم الذي لا يظلم أحداً ولا يحاسب أحداً بغير تكليف ، ولا يغير ما بالعبد حتى يغير ما بنفسه ، ولا يأمر الحاكم بأمر إلا كان هذا الأمر من شريعته في عباده ، ومن نواميسه في قضائه وقدره ..

[الكهف: ٤٩]

﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُضَاعِفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا ﴾

[النساء: ٤٠]

﴿ عَظِيمًا ﴾

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نَعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾

[الأنفال: ٥٣]

[الرعد: ١١]

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾

[الإسراء: ١٥]

﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾

[فاطر: ٢٤]

﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَّ فِيهَا نَذِيرٌ ﴾

وإذا كان هذا عهد الله على نفسه أمام خلقه فالثورة التي جاء بها الإسلام في عالم الحقوق أرفع وأوسع من أن تخسب من تلك الثورات التي تبتدىء وتنتهي في نطاق الحركات الاجتماعية أو السياسة . إنها ثورة كونية ترتفع بالحقوق والقيم في

نظر الإنسان إلى أعلى فأعلى وإلى أكمل فأكمل . فلا تبقى له من علاقة ببني نوعه أو بالكون الذي يحتويه إلا ارتفعت بقدر ما ارتفع عنده من حق ومن قيمة .

● ● ●

ومن أجمل ما في الإسلام أن هذه الحقوق العليا فيه لا تحرم الإنسان حقه في الحياة ولا تزهده في طيباتها ومحاسنها ، فحق الضمير لا يجور على حقه في الحياة الدنيا . وهو مأمور بالسعى والعمل والاستمتاع بما يكسبه بسعيه وعمله من نعمتها وزينتها ، أمره بذلك كأمره برعاية حقه من العدل والحرية والكرامة .

● ● ●

[البقرة: ١٦٨]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾

[البقرة: ٢٦٧]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مِّنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾

﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا مِنْ زِينَتِكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾

[الأعراف: ٢١]

[المائدة: ٨٧]

﴿لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ﴾

● ● ●

ونقول إن الأمر بحق الحياة من أجمل ما جاء به الإسلام . لأن الإنسان لم يتعود من الدين قبله أن يأمره بهذا الحق ، وإنما تعود من أديان كثيرة أن تنهى عنه ، وأن يجعل زهده في الأرض شرطاً لحظوظه في السماء .

الأمة



آمن المسلمين بالحق الإلهي فجعلوا الأمة مصدراً لجميع السلطات ومرجعاً لجميع المسؤوليات . وهذا هو الحق الإلهي إذا فهم على سوائه ولم تتحرف به الأهواء إلى غير معناه ، خدمةً للمطامع وتزجية للمآرب عند ذوى السلطان .

لا مصدر للسلطة العامة فى الإسلام غير الأمة .

ولا مرجع فيه للمسؤولية العامة غير الأمة .

ولا تعارض بين هذا وبين نصوص الكتاب وسنة الرسول .

فإن النصوص والسنن لا تقوم بذاتها ، بل تقوم من يفهمها ويعمل بها ويؤديها على وجوهها ، وكل أولئك تشمله الأمة بما انطوت عليه من خاصتها وعادتها ، وجملة ذوى الخل والعقد والعاملين من عليتها وسودادها .

فهى التى تأثر بنصوص الكتاب والسنن ، وهى المسئولة عن صوابها وخطئها حيث اثمرت به واتفقت عليه أو اختلفت فيه .

وأول ما تكرر من ذلك الحق كان فى حياة النبي ﷺ ، فإنه كان مأموراً بمشاورة أمتة ، وكان الأمر بينهم شورى فى كل شأن من الشئون غير التبليغ الذى خصه الله به ولو لاه لم تكن الدعوة إلى هذا الدين .

[آل عمران: ١٥٩]

﴿وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾

[الشورى: ٣٨]

﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾

ولما قبض عليه السلام إلى الرفيق الأعلى كانت ولاية الأمر بعده لمن توليه الأمة وتباعده على الخلافة ، وتولاه من تولاه من الخلفاء الراشدين بالبيعة العامة ، ولم يدع أحد بعدهم حقاً فى ولايتها بغير هذه البيعة .

ولا يوجد فى الإسلام حق بغير تبعه . فحق الأمة فيه وتبعتها متكافئان متساويان .

حقها تام وتبعتها تامة .

حقها تام لا يصدها عنده ذو سلطان بغير رضاها ، وتبعتها تامة لا يعفيها من جرائرها عذر من الأعذار .

وهي متكافلة متضامنة في حقوقها وتبعتها ، لأنها متكافلة متضامنة فيما يصيبها من عواقب أعمالها . « وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً »^(١) .

فلا عذر لها في ضلال تنساق إليه متابعة لأسلافها ، ولا عذر لها في ضلال تنساق إليه متابعة لأحبارها وكبرائها ، فإن اللائمة لتعود عليها في ذلك كله كما عادت على الذين من قبلها ..

« وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَبْعِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَبِعُ مَا أَفْيَانَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ » [البقرة: ١٧٠]

« قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٢٠) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ » [التوبه: ٣٠، ٣١]

« قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا جِرُوا فِيهَا » [النساء: ٩٧]

● ● ●

هذه المسئولية التامة المتناسبة بين طوائف الأمة وطبقاتها - تغليها شريعة تامة متناسبة في عقائدها وتكليفها ، ولو لا هذا التنساق في الدين الإسلامي لكان اضطلاع الأمة بمسئوليياتها العامة من النعائض التي لا تعقل في قسطاس العدل أو في منطق الواقع ، لأنها تسوم الناس من جانب ما بطله من الجانب الآخر .

فالأخبار والكهان في الأمم الخالية كانوا يقومون بينها هيئه مفروضة عليها مرسومة بمراسيمها الموروثة وأزيائها المقررة وإنما واجبهما المضروبة عليها كأنها ضرائب

(١) سورة الأنفال الآية (٢٥) .

الدولة ، وكانت هذه الهيئة قائمة في الطبيعة تهتدي فيهتدى من يليها ، وتضل فلا يملك أحد سبل الهدایة من ورائها . وكان سبيل الهدایة الوحید أن يتصدى نبی من الأنبياء لهذا السد المغلق فيحطمھ ويفتح فيه الشغرة التي يسلکھا من يتطلع إلى بصيص من النور يطالعه من لدنھا .

ولو فرض الإسلام على الأم هيئه كهذه الهيئة لما استقام للأمة حقها العام ولا تسنى لها أن تتضطلع بتبعتها العامة . إلا أنه أغارها من طغيان الكهانة وفتح أمامها منادح للفکر الإنساني لم تكن مفتوحة من قبله ، فجعل النصيحة حقاً لكل قادر عليه من أولى الفهم والدرایة ، وجعل العلم وظيفة عامة يطلبها من يشاء ويتولاها من يشاء ولا سلطان له على الناس غير سلطان القدوة الحسنة والإقناع بالحججة والبينة الصادقة ، وهو المسئول إن خان هذه الأمانة ، والمستمعون له هم المسئولون إن سمعوها فلم يستجيبوا لندائھا .

﴿وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾
[آل عمران : ۱۰۴]

وما هلكت الأم من قبليهم إلا لأنهم ﴿كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوْهُ﴾
[المائدة : ۷۹]

وإن كلمة «المنكر» وحدها لكافية في الدلالة على هذه الفريضة العامة . فإنها من الإنكار الذي يشيع بين الناس فلا يجري بينهم أمر من الأمور أنكروه ولم يتعارفوا عليه . فإذا اصطلحوا على المنكر وجهلوه الأمر بالمعروف فتلك أيضاً جريرتهم يحاسبون عليها مادام من حقهم أن يتبعوها ، ولا ظلم ولا حيف في هذه المسؤوليات العامة بين الأم . بل الظلم والحيف أن يتساوى الجاهلون والعارفون ، أو تتساوى جماعة الجهلاء الذين نفعتهم ويلات الجهل وبلياهم فجهدوا جهدهم للخلاص منه ، وجماعة الجهلاء الذين سدروا مع الجهل ولم يشعروا بويلاته وبلياهم . ولا يحل في قسطناس العدل على كل حال أن تكون الأمة مصدراً لجميع السلطات إلا إذا كانت مع هذا مرجعاً لجميع التبعات والمسؤوليات .

﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِّلْعَبْدِ﴾ [آل عمران: ١٨٢]

• • •

ولا يحسب على الإسلام أن المسلمين لم يحفظوا حقهم ولم يضططعوا بتبعتهم ، وإنما يحسب عليه أنهم حفظوا الحق ثم ندموا على حفظه واضططعوا بالتبعه ثم ندموا على الاضطلاع بها ، أو يحسب عليه أنهم ضيغوا الحق فلم يصبهم بلاء من تضييعهم إيه ، وأنهم نكصوا عن التبعه فلم يصبهم بلاء من النكوص عنه . ولم يحدث من هذا ما يدعو المسلم إلى الندم على إيمانه بدينه ، ولكنه قد حدث منه مراراً ما يدعوه إلى الندم على التفريط في أوامر هذا الدين القوم ونواهيه .

• • •

ولعله من علامات الخير أن تدول الدول وأن يذهب ما أفسدت من أمور الدين والدنيا وتبقى للمسلم عقيدته في حقوق أمته مصونة في قلوب المحافظين والمجددين ملحوظة في آراء الوادعين والثائرين ، يقول أشد هم محافظه ما يقوله أشد هم قلقاً وثورة ، ويلاقى الماضي والمستقبل لديهم أجمعين على كلمة سواء يسمعها من شاء بعد أربعة عشر قرناً كما سمعها أسلافه قبل أربعة عشر قرناً في صدر الإسلام وإبان الدعوة الحمدية .

يقول إمام من أشهر الأئمة المتأخرین بالمحافظة على القديم :

إن كتب الكلام ... (كلها مطبقة متفقة على أن منصب الخليفة والإمام إنما يكون ببابايعة أهل الخل والعقد وأن الإمام إنما هو وكيل الأمة وأنهم هم الذين يولونه ملك السلطة وأنهم يملكون خلره وعزله وشرطوا ذلك شروطاً أخذوها من الأحاديث الصحيحة . وليس لهم مذهب سوى هذا المذهب ...)^(١) .

ولا يفوتنا في ختام هذه الكلمة عن حقوق الأمة أن ننبه إلى حقيقة النسبة إلى الأمة حيثما وردت في القرآن الكريم . فإن كتاب الله يعني بهذه الكلمة أن الخطاب الإلهي موجه إلى الأم عامة لا تستأثر به أمة ولا تحجب عنه أمة خلافاً لمن قال من

(١) الشيخ محمد بنحيت في كتابه عن حقيقة الإسلام وأصول الحكم .

بني إسرائيل إن «الأم» لا تلقى خطاباً من الله وإنهم وحدهم - أمة إسرائيل - قد استأثروا بهذا الخطاب دون خلق الله .

ويدل على ذلك أن كلمة «الأمين» قد وردت في القرآن الكريم مقابلة لأهل الكتاب أو لأهل الكتاب من بنى إسرائيل خاصة في غير موضع ، فالآمنون قد وردت في سورة آل عمران مرتين منسوبة إلى كل أمة غير بنى إسرائيل :

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمِينِ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران : ٧٥]

﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ﴾ [آل عمران : ٢٠]

● ● ●

وقد وردت بهذا المعنى حيث جاء في القرآن الكريم أن الله ﴿بَعَثَ فِي الْأَمِينِ رَسُولاً﴾^(١) .. تكذيباً للدعوة الذين يزعمون أن الله تعالى لا يخاطب الأمم ، وتذكيراً لهم بأن الأمة هي موضع الخطاب من الله كلما بعث إليها برسول .

﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَّ فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر : ٢٤]

● ● ●

(١) سورة الجمعة الآية (٢) .

الأسرة

الأسرة هي الأمة الصغيرة ، ومنها تعلم النوع الإنساني أفضل أخلاقه الاجتماعية ، وهي في الوقت نفسه أجمل أخلاقه وأنفعها .

من الأسرة تعلم النوع الإنساني الرحمة والكرم ، وليس في أخلاقه جميعاً ما هو أجمل منها وأنفع له في مجتمعاته .

فالرحمة في اللغة العربية من الرحم أو القرابة ، وهي كذلك في اللغات الهندية الجرمانية . لأن كلمة « كايند Kind مأخوذة كذلك من الرحم ، وكلمة الطفل التي تمثل الرحمة كلها في العطف عليه مأخوذة منها .

والكرم في اللغة العربية مأخوذ من النسب الصريح الذي لا هجنة فيه ، وهو في اللغات الهندية الجرمانية مأخوذة كذلك من « الجانر » ... Genre والمنسوب إليها هو الكرم .

وإذا تتبعنا سائر الفضائل والمناقب الخلقية المحمودة بلغنا بها في أصل من أصولها على الأقل مصدرأً من مصادر الحياة في الأسرة . فالغيرة والعزة والوفاء ورعاية الحرمات كلها قريبة النسب من فضائل الأسرة الأولى ، ولا تزال من فضائلها بعد تطور الأسرة في أطوارها العديدة منذ عشرات القرون .

ولا بقاء لما كسبه الإنسان من أخلاق المروءة والإيشار إذا هجر الأسرة وفك روابطها ووسائلها .

فمن عادى الأسرة فهو عدو للنوع الإنساني في ماضيه ومستقبله . ولا يعادى الأسرة أحد إلا تبيّنت عداوته للنوع الإنساني من نظرته إلى تاريخ الأجيال الماضية . كأنه ينظر إلى عدو يضمّره البعض ويهدّم كل ما أقامه من بناء .

وما من سيئة تحسب على الأسرة بالغة ما بلغت سيئاتها من الكثرة والضرر هي مسوقة لمحبّ بنى الإنسان أن يهدم الأسرة من أجلها ويعفى على آثارها .

فحب الأسرة - حقاً - قد سول للناس كثيراً من الجشع والأثرة ، ومن الجبن والبخل ، ومن الكيد والإجرام .

وكل ذلك حب الإنسان نفسه قد فعل هذا في العالم الإنساني وزيادة .

ولكننا لا ن نحو الإنسان ولا نحو الأسرة من أجل الأثرة وأضرارها . وإنما نحو الأثرة ما استطعنا ونوفق بينها وبين الإيثار غاية ما يستطيع التوفيق بين الخليقتين ، ونفلح في ذلك مع الزمن لأننا أفلحنا كثيراً في تعميم روابط الأسرة الصغيرة بين أبناء الأسرة الكبيرة ، وهي الأمة ، ولأننا أفلحنا كثيراً في تعميم المنافع والمرافق من هذه المتابة فضلاً عن المناقب ومكارم الأخلاق . فلو لا الأسرة لم تحفظ صناعة نافعة توارثها الأبناء عن الآباء ثم توارثها أبناء الأمة جموعاً ، ولو لا الأسرة ما اجتمعت الثروات التي تفرقت شيئاً فشيئاً بين الوارثين وغير الوارثين من الأعقاب ، ولو لا الأسرة لاستجاب لدعوة الهدم والتخريب كل من لا خلاق له من حالات الخلق ونفياتهم في كل جماعة بشرية . فالأسرة هي التي تمسك اليوم ما بناء النوع الإنساني في ماضيه ، وهي التي تقول به غداً إلى أعقابه وذراريه حقبة بعد حقبة وجيلاً بعد جيل .
لا أمة حيث لا أسرة .

بل لا أديمية ، حيث لا أسرة .

ولن ينسى الناس أنهم أبناء آدم وحواء إلا نسوا أنهم أبناء رحم واحد وأسرة واحدة ، كائناً ما كان تأويتهم لقصة آدم وحواء .

ومتي علمنا أن واجب الإنسان لبني نوعه في الإسلام - إنما هو واجب الأسرة الكبرى التي جمعت أخوة الشعوب والقبائل لتعارف بينها ، فقد علمنا شأن الأسرة في هذا الدين وعلمنا أن قرابة الرحم والرحمة حجة القرابة بين الأخوة من أبناء آدم وحواء ، وأنها هي شفاعة كل إنسان عند كل إنسان .

● ● ●

تقوم الأسرة في الإسلام على أنها كيان دائم تراد له السعة والامتداد والتواءم .
وتتحقق سعة الأسرة وامتدادها وتواءمها بنظامين من النظم التي شرعها لها الإسلام ، وهما نظام المحارم في الزواج ونظام الميراث .

فإِلَّا سَمْرَادٌ يَحْرُمُ الزَّوْجَ بِالْأَقْرَبَيْنِ وَلَا يَبِحُّ مِنْ ذُوِّ الْقِرَابَةِ إِلَّا مَنْ أَوْشَكَهُ أَنْ
يَكُونُوا غَرَبَاءَ ، فَإِذَا زَوْجٌ يَجْمِعُ مِنْهُمْ فِي الْأُسْرَةِ مِنْ أَوْشَكَهُ أَنْ يَتَفَرَّقُوا كَأَبْنَاءِ
الْعَمُومَةِ وَالخُثُولَةِ .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْ
وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ الْلَّاتِي أَرْضَعْتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرُّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ
وَرَبَائِبِكُمُ الْلَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الْلَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ
بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَالَ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوهُ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ
إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء : ٢٣]

والمقصود من هذا التحرير منوعة لا نحصيها في هذا المقام ، أجلها وأجدادها توسيعة
الأسرة ووقايتها من شواجر الخصومة والبغضاء ، وأن يتحقق بالزواج من أسباب المودة
والنسب مالم يتحقق بالقرابة ، فيرجع إلى الأسرة من أوشك أن ينفصل عنها ، ويحرم
الزواج بذوى القرابة الحميمة التي لاحاجة بها إلى توثيق النسب والمصاهرة ، وهما
في القرآن الكريم من آيات خلق الإنسان كما جاء في سورة الفرقان :

﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبِّكَ قَدِيرًا ﴾
[الفرقان : ٥٤]

ويشرع الإسلام نظام الميراث لأن الأسرة كيان يعيش ويتصدر عمره بعد انقضاء
أعمار أعضائه . ولا اعتراض على نظام الميراث من وجهة النظر إلى طبائع الأحياء
ولا من وجهة النظر إلى المصلحة الاجتماعية ، فإن الأبناء يرثون من آبائهم ما أرادوه
وما لم يريدوه ، وحق لهم أن يرثوا مخالفوه من عروض كما ورثوا عنهم مخالفوه من
خليقة لا فكاك منها ، ولا غبن على المجتمع في اختصاص الأبناء بشمرة العمل
الذى توفر عليه الآباء ، لأن هذه الشمرة إذا بقيت في المجتمع كان الورثة أحق بها من
سواهم ، وكان الغبن في النهاية أن يتساوى العامل لغده والعامل الذي لا ينظر إلى
غير يومه و ساعته ، أو يتتساوى من يعمل وبينى للدوام ومن لا يعمل ولا يبالى ما
يصيب المجتمع بعد يومه الذي يعيش فيه .

ويتحقق وئام الأسرة وامتدادها بما فرضه الإسلام من حقوق لكل عضو من أعضائها ، فلا حق لـإنسان على إنسان أعظم من حق الآباء والأمهات في الإسلام على الأبناء والذرية . وبحسبك أنه كاد أن يكون البر بهم مقوتاً بالإيمان بـوحدانية الله .

﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾

[الأنعام : ١٥١]

وكانت الطاعة لهم ألا يسبقها واجب غير الطاعة للإله المعبد .

﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمْلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهُنِّ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدِيكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [لقمان : ١٤ ، ١٥]

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَا تَبْعَدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلْعَنَ عِنْدَكَ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذُلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء : ٢٤ ، ٢٣]

وفي القرآن الكريم غير الوصايا في هذه الآيات وصايا مثلها تذكر كلما ذكر الوالدان ، وفيه من الآيات ما يتصل به شكر الإنسان لنعمة الله على أبويه بدعائه إلى الله أن يصلح له ذريته وأن يلهمه العمل الذي تصلح به حياته الباقيه .

﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمْلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضْعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلَهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشْدُهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أُوزِعْنِي أَنْ أَشْكُرْ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبُتُّ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ... ﴾ [الأحقاف : ١٥ ، ١٦]

● ● ●

وربما سبق إلى الخاطر في عصرنا هذا أن البر بالأبناء لا يحتاج إلى وصية دينية

كوصية الأبناء بالأباء لما ركب في طباع الأحياء من حب البنين والرقه لصغرى الأطفال على العموم . إلا أن أحوال الأم وأحكام شرائعها قبل الإسلام تنبئ عن مسيس الحاجة إلى هذه الوصية ، لأن أخطاء العرف الشائع فيها كانت أشد من أخطاء العرف الشائع في معاملة الأبناء للأباء . فكان الولد في شريعة الرومان بمثابة العبد الذي يملكه والده ويتصرف فيه برأيه في كل ما يرضيه له قبل بلوغ رسده ، وكانت شريعة حمورابي توجب على الأب الذي يقتل ولدًا لغيره أن يقدم ولده لأبي القتيل يقتضي منه بقتله ، وكان اليهود يقتلون الأبناء والبنات مع أبيهم إذا جنى الأب جنائية لم يشتراكوا فيها ولم يعلموها ، ومن ذاك ما في الأصحاح السابع من كتاب يشوع حين اعترف عخان بن زارح بسرقة الرداء النقيس والفضة :

« فأرسل يشوع رسلاً فركبوا إلى الخيمة وإذا هي مطمورة في خيمته والفضة تحتها . فأخذوها من وسط الخيمة وأتوا بها إلى يشوع وإلى جميع بنى إسرائيل وسطوها أمام رب . فأخذ يشوع عخان بن زارح والفضة والرداء ولسان الذهب وبنيه وبناته وبقره وحميره وغنمه وخيمته وكل ماله وجميع إسرائيل معه وصعدوا بهم إلى وادي عجور ، فقال يشوع : كيف كدرتنا يكدرك رب في هذا اليوم؟ فرجمه جميع بنى إسرائيل بالحجارة وأحرقوهم بالنار ورجموهم بالحجارة وأقاموا فوقه رجمة حجارة عظيمة إلى هذا اليوم . فرجع رب عن حموم غضبه » . ولذلك دعى اسم ذلك المكان وادي عجور إلى هذا اليوم . . .

● ● ●

أما عرب الجاهلية الذين نزل فيهم القرآن الكريم فقد أتيح بينهم قتل الأولاد وجرت بينهم شريعة الثأر من ابن بذنب أبيه مجرى العرف الحمود . فلما جاء الإسلام أثبت للولد حقاً في الحياة والملك كحق أبيه . وشرع له من مولده حقوق الرضاع والحضانة ، وكان أبri بالأبناء من آبائهم وأمهاتهم ، لأنه كان يأخذ العهد عليهم ألا يقتلوا أبناءهم ويحميهم مما لا يحتمون منه بحنان الأبوة والأمة .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَارِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ [المتحنة: ١٢]

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٠]

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: ٣١]

أما حقوق الأسرة من حيث الروابط الزوجية فقد جاء الإسلام فيها بالجديد الصالح وأقام حقوق الزوجين على أساس العدل بينهما ، وأقام العدل على أساس المساواة بين الحقوق والواجبات ، وهي المساواة العادلة حقاً في هذا الموضوع . إذ كانت المساواة بين الذين لا يتساون بأعمالهم وكفايتهم ظلماً لا عدل فيه .

ولم يهبط الإسلام منزلة المرأة في جانب جوانب حياتها العامة أو حياتها البيتية التي وجدها عليها ، ولكنه ارتفع بها من الدرك الذي هبطت إليه في الحضارة الغابرة وعقائد الأم التي تأثرت بتلك الحضارات قبل ظهوره ، وكلها لم تكن على حالة مرضية في بلاد العالم المعمور .

كانت المرأة في الحضارة الرومانية تابعاً له حقوق القاصر أو ليست له حقوق مستقلة على الإطلاق .

وكانت في الحضارة الهندية عائقاً للخلاص من دوّاب الحياة الجسدية ، وخلاص المرأة مرهون « بالموكشا » أي بالانفصال عنها ، وكان حقها في الحياة منتهياً بانتهاء أجل الزوج ، تحرق على جدثه عند وفاته ولا تعيش بعده إلا حاقت بها اللعنة الأبدية وتحامها الآل والأقربون .

وكان للمرأة في الحضارة المصرية القديمة حظ من الكرامة يجيز لها الجلوس على العرش ويبيئها مكان الرعاية في الأسرة ، ولكن الأمة المصرية كانت من الأمم التي شاعت فيها عقيدة الخطيئة بعد الميلاد وشاع فيها مع اعتقاد الخطيئة الأبدية أن المرأة هي علة تلك الخطيئة وخليفة الشيطان وشرك الغواية والرذيلة ، ولا نجاة للروح إلا بالنجاة من أوهامها وحبائلها .

وكانت معيشة البداوة في الجاهلية العربية تمنع المرأة بعض الحرية لأنها كانت عضواً نافعاً في تلك المعيشة البدوية تسقى وترعى وتنسج وتستخرج الطعام من الألبان والثمرات ، ولكن هذه المعيشة البدوية نفسها كانت ترغب الآباء في ذرية البنين وتزهدن في ذرية البنات ، لأن البنين جند القبيلة وحمة حوزتها وعدتها في

شن الغارات والتأهب لردها ، فلم يكن أبغض إلى الأب من خبر يأتيه بمولد أنثى ولو كان ذا وفر ووفرة ، ومنهم من كان يئد البنات إشفاقاً من العار إن لم يئدهن خشية إملاق ، وإلى ذلك يشير القرآن الكريم حيث جاء في سورة النحل :

﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأنثىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسُودًاٰ وَهُوَ كَظِيمٌ ﴽ٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيْمَسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدْسُهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴽ٥٩﴾﴾ [النحل: ٥٩، ٥٨]

وتكررت الإشارة إليه حيث جاء في سورة الزخرف بعد تسفيه الدين جعلوا للرحمن جزءاً من عباده :

﴿... أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُمْ بِالْبَيْنِ ﴽ١٦﴾ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًاٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسُودًاٰ وَهُوَ كَظِيمٌ ﴽ١٧﴾﴾ [الزخرف: ١٦، ١٧] فلما بعث النبي صلوات الله عليه بالدعوة الإسلامية لم تكن للمرأة منزلة مرضية ولا حقوق مرعية في وطن من أوطان الحضارة أو البداءة فدحضن الإسلام عنها هذه الوصمة وخولها من الحقوق ما يساوى حقوق الرجل في كل شيء إلا في حق القوامة :

﴿الرِّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ...﴾ [النساء: ٣٤]

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴽ٢٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨]

● ● ●

وهذا الذي عنيناه بالمساواة بين الحقوق والواجبات لأن المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الكفایات والأعمال أمر لم يقدم عليه دليل من تكوين الفطرة ولا من تجارب الأم ولا من حكم البداءة والمشاهدة ، بل قام الدليل على نقشه في جميع هذه الاعتبارات . ولم تتجاهل الأم فوارق الجنسين إلا كان تجاهلها لها من قبيل تجاهل الطبيعة التي تضطر من يتتجاهلها إلى الاعتراف بها بعد حين ، ولو من قبيل

الاعتراف بتقسيم العمل بين جنسين لم يخلقا مختلفين عبثاً بعد أن غابت عليهما ألف السنين ، وأخرى أن يكون طول الزمن مع تطور الأحوال الاجتماعية سبباً لاختصاص كل منهما بوظيفة غير وظيفة الجنس الآخر ، ولا سيما في الخصائص التي تفترق فيها كفاية الحياة البيتية وكفاية الحياة الخارجية ، فإن طول الزمن لا يلغى الفوارق بل يزيدتها ويجعل لكل منها موضعًا لا يشابه سواه .

إن تكوين الفطرة في مسألة النسل التي هي قوام حياة الأسرة يفرق بين الذكر والأنثى تفرقة لا سبيل إلى الإغفاء عنها في حياة النوع الإنساني على الخصوص . فإن وظيفة النسل طليقة في الرجل يصلح لها ما صلحت بنيته طول حياته إلى السبعين وما بعد السبعين ، ووظيفة التناسل في المرأة مقيدة بالحمل مرة واحدة في كل عام ، وقلما تصلح لها المرأة بعد الخامسة والأربعين أو الخامسة في أكثر الأحوال .

وفي تجارب الأم شواهد ملموسة على الفارق الأصيل بين الجنسين في الكفاية العقلية والكفاية الخلقية . فإن المرأة على العموم لا تساوى الرجل في عمل اشتراكه ، ولو كان من الأعمال التي انقطعت لها المرأة منذ عاش الجنسان في معيشة واحدة . لا تطبخ كما يطبخ ولا تتقن الأزياء كما يتقنها ولا تبدع في صناعة التجميل كما يبدع فيها ولا تحسن أن ترثي ميتاً عزيزاً عليها كما يرثى موتاه ، وهي منذ بدء الخليقة تردد النواح وتتفرد بأكثر مراسم الحداد . ومن اللغو أن يقال إن هذه الفوارق إنما نجمت من عسف الرجل واستبداده ، فإن الرجل لم يكن ينهى المرأة أن تطبخ وأن تخيط الثياب وأن تتزين أو ترقض أو تترنم بالأغانى والأنشيد ، ولو أنه نهاها فاستطاع أن ينهاها في بيتها وفي الدنيا الرحيبة لقد كان ذلك منه دليلاً على غلبة العقل والإرادة لا ريب فيه .

وندع الإرادة في كل شيء ونتأمل الغريزة الجنسية المركبة في إناث جميع الأنواع . فهل من المجهول الخفى أن الأنثى تكتم إرادتها ولا تجهر بها وأنها تتصدى للذكر حتى يلتفت إليها؟ وهل من المجهول الخفى أن أصوات الذكور تغليظ وتنقى بعد بلوغ النضج لأنفradها بالدعاء الجنسي واقتران هذا الدعاء بالنمو في كل قوة تكفل لها الغلبة والسبق في صراع الانتخاب الجنسي؟ وهل مما يستطيع ادعاؤه هنا

أن هذه الفوارق الأصلية قد خلقها ذكور الحيوان ولم تكن عن حكمة عميقة في بنية الجنسين . ينقاد إليها الذكور كما ينقاد إليها الإناث ؟

وإذا اعتبرنا مسألة القوامة من وجهة «إدارية» بحثة واعتبرنا أن الأسرة هيئه لا غنى لها عن قيم يتولاها فمن يكون هذا القيم من الزوجين؟ أ تكون القوامة للمرأة أم تكون للرجل؟ أ تكون حقوق الأبناء في ذمتها أم تكون في ذمته؟

إن هذه الأمور من وقائع الحياة التي لا ترحم من يتتجاهلها ولا تحملها تحيات الأنديه ولا جمعجعة الفروسيه الكاذبه في بقايها المتخلفة من عصورها المنقرضة ، وما كان للمرأة في أحسن حالاتها في تلك العصور المنقرضة من مكانة غير مكانة العشيقة في قصص الغرام .. كأنما هي مباهاة الفارس بشجاعته تعلو به في كل موقف له مع الخلوقه الضعيفه أن يكون كموقفه مع الأنداد والنظراء .

ولا نحب أن نغضي عن الباعث الذي يتذرع به من ينكرون قوامة الرجل لادعاء المساواة بين الجنسين . فإنهم يتذربعون لدعواهم هذه باضطرار المرأة إلى الكدح لنفسها أحياناً في ميدان العمل طلباً للقوت ولوازم المعيشة . فهذه ولا مراء حالة واقعة تكثر في المجتمعات الحديثة كلما اختلت فيها وسائل العيش وتآزرت فيها أسباب الكفاح على الأرزاق . ولكننا نراهم كأنهم يحسبونها حالة حسنة يبنون عليها دعائم المستقبل ولا يحسبونها حالة سيئة تتضادر الجهد على إصلاحها وتدبير وسائل الخلاص منها ، وما هي في الواقع إلا كالحالة السيئة التي دفعت الآباء والأمهات إلى الزج بأطفالهم في ميدان الكفاح على الرزق فأنكرتها القوانين وحرمتها أشد التحريم ، ولم تجعلها حجة توسيع بقاءها وتقيم عليها ما تستتبعه من النظم الحديثة في الأسرة أو في الحياة الخارجية .

● ● ●

وإذا أعطيت هذه الاعتبارات قسطها من الجد والروية صع لدinya أن الإسلام قد جاء بالهداية الصالحة في تقرير مكان المرأة من الأسرة بالقياس إلى الحالة التي كانت عليها قبل الدعوة الإسلامية ، وبالقياس إلى الحالات التي يتحمل أن تئول إليها في جميع الظروف والعوارض الاجتماعية ، إذ رفعها الإسلام من الهوان الذي

ران عليها من ركام العادات الخالية ، وأقام حقوقها الزوجية على الأساس الذي يحسن في جميع الأحوال أن تقام عليه .

إن الإسلام لم يمنع الاكتفاء بزوجة واحدة بل استحسن وحضن عليه ، ولم يوجب تعدد الزوجات بل أنكره وحذر منه ، ولكنه شرع لأزواج يعيشون على الأرض ولم يشرع لأزواج تعيش في السماء . ولا مناص في كل تشريع من النظر إلى جميع العوارض والتقدير لجميع الاحتمالات ، وفي هذه الاحتمالات ولا ريب ما يجعل إباحة التعدد خيراً وأسلام من تحريمها بغير تفرقة بين ظروف المجتمع المختلفة أو بين الظروف المختلفة التي يدفع إليها الأزواج .

● ● ●

وينبغي أن ننبه إلى وهم غالب بين الجهلاء والمتعجلين من المثقفين عن سن الأديان في تعدد الأزواج قبل الإسلام . إذ الغالب على أوهامهم أن الإسلام هو الدين الوحيد الذي أباح تعدد الزوجات أو أنه أول دين أباحه بعد الموسوية وال المسيحية .

وليس هذا بصحيح كما يبدو من مراجعة يسيرة لأحكام الزواج في الشرائع القديمة ، وفي شرائع أهل الكتاب ، فلا حجر على تعدد الزوجات في شريعة قدية سبقت قبل التوراة والإنجيل . ولا حجر على تعدد الزوجات في التوراة أو في الإنجيل ، بل هو مباح مأثور عن الأنبياء أنفسهم من عهد إبراهيم الخليل إلى عهد الميلاد ، ولم يرد في الأنجليل نص واحد يحرم ما أباحه العهد القديم للأباء والأنبياء ولمن دونهم من الخاصة وال العامة ، وما ورد في الأنجليل يشير إلى الإباحة في جميع الحالات والاستثناء في حالة واحدة ، وهي حالة الأسقف حين لا يطيق الرهبانية فيقعن بزوجة واحدة اكتفاء بأهون الشرور . وقد استحسن القديس أوغسطين أن يتخذ الرجل سرية مع زوجته إذا عقمت هذه وثبتت عليها العقم ، وحرم مثل ذلك على الزوجة إذا ثبت لها عقم زوجها لأن الأسرة لا يكون لها سيدان^(١) ، واعترفت الكنيسة بأبناء شرعين للعاهر شرمان من عدة زوجات ، وقال وستر مارك Wester Mark العالم الثقة في تاريخ الزواج إن تعدد الزوجات باعتراف الكنيسة بقى

(١) كتاب الزواج الأمثل Bono Conjugah

إلى القرن السابع عشر وكان يتكرر كثيراً في الحالات التي تخصيها الكنيسة والدولة ، وعرض جروتيوس العالم القانوني المشهور لهذا الموضوع في بحث من بحوثه الفقهية فاستصوب شريعة الآباء العبرانيين والأنبياء في العهد القديم .

● ● ●

فالإسلام لم يأت ببدعة فيما أباح من تعدد الزوجات ، وإنما الجديد الذي أتى به أنه أصلح ما أفسدته الفوضى من هذه الإباحة المطلقة من كل قيد ، وأنه حسب حساب الضرورات التي لا يغفل عنها الشارع الحكيم ، فلم يحرم أمراً قد تدعوه إليه الضرورة الحازمة ويجوز أن تكون إياحته خيراً من تحريمه في بعض ظروف الأسرة أو بعض الظروف الاجتماعية العامة .

أما أن هذه الظروف قد تضطر أناساً إلى الزواج بأكثر من واحدة فالامر فيها موكول إلى الذين يعانون تلك الضرورات من الرجال والنساء ، ومن تلك الضرورات أن يحتفظ الرجل بزوجته عقيماً أو مريضاً لا يريد فراقها ولا تزيد فرافقه ، ومنها أن يتکاثر عدد النساء في أوقات الحرب والفتن مع ما يشاهد من زيادة عدد النساء على الرجال في كثير من الأوقات ، فإذا رضيت المرأة في هذه الأحوال أن تتزوج من ذي حليلة فذلك أكرم لها من الرضا بعلاقة الخليلة التي لا حقوق لها على زوجها وأكرم لها كثيراً من الرضا بابتذال الفاقة أو بذل النفس في سوق الرذيلة .

ومن حسنات التشريع في جميع هذه الضرورات أنه يحسب حسابها ولا ينسى الحيطة لاتقاء ما يتلقى من أضرارها ومن سوء التصرف فيها ... وكذلك صنع الإسلام بعد إباحة تعدد الزوجات للضرورة القصوى ، فإنه اشترط فيه العدل ونبه الرجال إلى صعوبة العدل بين النساء مع الحرص عليه :

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٢]

﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩]

واشترط على الأزواج القدرة على تكاليف الحياة الزوجية والتسوية في السكن والرزق بينهم وبين الزوجات ...

﴿ أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ ﴾ [الطلاق : ٦]

﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة : ٢٢٣]

ولا يسقط عن الزوج واجب الإحسان في المعاملة سواء اتصلت بيته وبين حليته أصرة الزواج أو انتهت بينهما هذه الأصرة إلى الفراق بغير رجعة :

﴿ الطَّلاقُ مَرْتَابٌ فِي أَمْسَاكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ٢٢٩]

بل لا يسقط عنه هذا الواجب حتى في حالة الطلاق بعد زواج لم تتعقد فيه الصلة بين الزوجين :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَتُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتِعُوهُنَّ وَسِرْحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿ ٤٩﴾ [الأحزاب : ٤٩]

وهناك حيطة تعدل سلطان التشريع كله في أمر تعدد الزوجات ، لأنها تكل القول الفصل فيه إلى اختيار المرأة فإن شاءت قبلته وإن لم تشاً رفضته فلا يجوز إكراها عليها ولا يصح الزواج إذا بني على الإكراه .

وفي الحديث الشريف :

« لَا تُنْكِحُ الْأَيْمُ حَتَّى تَسْتَأْمِرَ وَلَا الْبِكْرَ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ ». وفيه : « إن الشيب أحق بنفسها من ولها والبكر تستأمر وإذنها سكتوها »^(١) .

وقد أبطل النبي ﷺ زواجاً أكرهت فيه فتاة بكر على الزواج بأمر أبيها لمصلحة له في زواجهما بابن أخيه ، وحدثت عائشة رضي الله عنها فيما رواه النسائي : « أن فتاة دخلت عليها فقالت : إن أبي زوجني من ابن أخيه يرفع له خسيسته وأنا كارهة ، فقالت : اجلسى حتى يأتي رسول الله ﷺ ، فجاء رسول الله ﷺ فأخبرته فأرسل إلى أبيها فدعاه يجعل الأمر إليها فقالت : يا رسول الله قد أجزت ماصنع أبي ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للأباء من الأمر شيء ». (رواه ابن ماجه) .

(١) متفق عليه .

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - فيما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه : « إن جارية بكرًا أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخیرها رسول الله . . . ». وعلماء الفقه متذمرون على أن للمرأة الرشيدة أن تلی جميع العقود بنفسها وأن توكل فيها من تشاء ولا يعترض عليها ، وأنها أحق من ولیها بالأمر في عقود الزواج إذا خالفها ولم يستأمرها .

ولا حرج على المرأة في تشريع تعدد الزوجات متى كان الرأي فيه موكلاً إلى مشيئتها تأبى منه ما تأباه وتقبل منه ما لا ترى فيه غضاضة عليها أو ترى أنه ضرورة أخف لديها من ضرورات تأباه .

ثم يأتي العرف الاجتماعي فيتولى تنظيم التشريع فوق هذه الولاية الموكولة إلى الزوجات ، وإن العرف الاجتماعي ليقدر في هذه الشئون على تنظيم أقوى من كل سلطان ، ومن أمثلة التنظيم الذي يتولاه العرف كما قلنا في غير هذا الكتاب : « أنه يحد من رغبات الطبقة الغنية في هذه المسألة كما يحد من رغبات الطبقة الفقيرة فيها على اختلاف أنواع الحدود . فالطبقة الغنية أقدر على الإنفاق وأقدر من ثم على تعدد الزوجات ، ولكن الرجل الغني يأبى لبنته أن تعيش مع صرة أو ضرائر متعددات ، والمرأة الغنية تطلب لنفسها ولأبنائها نفقات ترتفع مع ارتفاع درجة الغنى حتى يشعر الأغنياء أنفسهم بثقلها إذا تعددت بين زوجات كثيرات . فلا ينطلق الزوج الغني في رغباته على حسب غناه ، بل يقيم له العرف حدوداً وموانع من عنده تكف من رغباته لتشوب به إلى الاعتدال . ولهذا نرى في الواقع أن الطبقات الغنية تكتفى بزوجة واحدة في معظم الأحيان . وربما كان للاختيار نصيب من ذلك كنصيب الاضطرار . لأن الأغنياء يستوفون حظوظهم من العلم والثقافة فيدركون بلطف الذوق مزايا العطف المتبدل بين زوجين متكافئين في الكرامة والشعور .

« والطبقة الفقيرة لا ترفض المرأة فيها ما ترفضه المرأة الغنية من معيشة الضرائر ، ولكن العجز عن الإنفاق يمنعها أن تنطلق مع الرغبة كما تشاء ، فلا تستبيح تعدد الزوجات بغير حدود . وهكذا تقوم الشريعة في تعدد الزوجات بما عليها ويقوم العرف الاجتماعي بما عليه ، ويقع الإلزام حيث ينبغي أن يقع مع الرغبة والاختيار ^(١) » .

(١) كتاب الفلسفة القرآنية للمؤلف .

وما يعمله العرف الاجتماعي في أحوال الضرورة أن يكون الزوج غنياً وأن تكون المرأة المرغوب فيها من الطبقة الفقيرة ، ففي هذه الحالة ترغب المرأة المخطوبة في قبول الزوجات باختيارها أو تضطر إليه تطليعاً منها إلى معيشة أحب من معيشتها ، فلا تزال الضرورة في هذه الحالة أكرم لها من ضرورة تغريها بالتفريط في العرض طمعاً في المال .

● ● ●

على أن العرف الاجتماعي - مع سلطانه الغالب - قد يستفيد من روح الدين وحكمة التشريع فوق ما يستفيد من نصوصه في أوامره ونواهيه . وروح الدين الإسلامي التي سرت إلى العرف في المجتمعات الإسلامية أن الزواج رحم ومودة وسكن .

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم : ٢١]

فلا زواج بغير مودة ورحمة ، ولا حكمة للزواج إن لم يكن ملذاً يأوي فيه الزوجان معاً إلى سكن يلقيان عنده أعباء الصراع العنيف في الحياة الخارجية إلى حين . وخير الزواج ما استطاع أن يدبر للإنسان كهفاً أميناً يشوب إليه كلما أحاجته المتاعب والشواغل إلى ظلاله . وإنه ليعيش من الدنيا في جحيم موصول العذاب إن لم يكن له فيها ذلك الكهف الأمين وذلك الملجأ الخصين .. فإن عز عليه أن يجده كما أراده فليس ذلك بحججة ، على أن حياة الجحيم هي الحياة المثلثى وأن كهوف الأمان ليست بالمطلب الجدير بالطلب والصيانت .

ومن قديم الزمن هيأت الأئمة طبيعة المرأة لتدبير ذلك السكن وتزويده بزاد المودة والرحمة . ومن أراد أن يتكلم بلغة « الاستغلال » والانتفاع بالفرص فله أن يقول إن النوع الإنساني خلائق أن يستغل الفوارق بين طبيعتي الجنسين لينتفع بكل منهما غاية ما ينتفعه في موضعه وبحاله . ولتكن ذلك من قبيل تقسيم العمل وتخصيص كل طبيعة لما يناسبها ولا يكن خصومة على دعاوى المساواة أو الرجحان . فما خلق الجنستان ليكون كل منهما مساوياً لصاحبها في طراز واحد من المزايا والملكات ، وإنما خلقت لكل منها مزاياه وملكاته ليكمل بها صاحبه ويزيد بها ثروة النوع كله من خصائص النفس وألوان الفهم والشعور .

وعلى هذه السنة الطبيعية الاجتماعية ، من تقسيم العمل واتقان كل عامل لضرب من ضروبه يتعاون الزوجان كل فيما هو أصلح له من مطالب الحياة : على الرجل شطر الكفاح في سبيل الرزق وكفاية أهله مئونة الكدح في مضطرب الزحام والصراع ، وعلى المرأة شطر السكن الأمين وكلاهة الجيل المقبل في نشأته الأولى ، وليس بالشطر الزهيد حضانة الغد وإعداد مستقبل الإنسانية مرحلة بعد مرحلة على الدوام .

● ● ●

وتحتوى الشريعة الإسلامية تفصيلاً مسهباً عن حقوق كل من الزوجين قبل الآخر وقبل الأسرة في مجتمعها ، وكلها تتجه إلى هذه الغاية المقصودة من إقامة الأسرة على المودة والرحمة ، ولا ينحرف عنها حق من الحقوق عن هذه الغاية بلا استثناء حق التأديب لرب الأسرة ؛ فإن حق التأديب لا ينفي المودة والرحمة ولم ينفهما فيما هو أمس الأمور بالمودة والرحمة وهو تربية البنين وتربية المتعلمين ، وتخويل رب الأسرة حق التأديب بدلً من أحوال كثيرة كلها غير صالح وكلها غير معقول في شأن القوامة البيتية ، فإما أن يكون لرب الأسرة هذا الحق في معظم الشؤون البيتية وإنما أن يستغنى عن التأديب في الأسرة أو يوكل التأديب فيها إلى دور الشرطة والقضاء في كل كبيرة وصغيرة تعرض للزوجين على الرضا والغضب والجهر والنجوى . هذا أو يكون التأديب المسموح به أن ينصرم حبل الزوج وأن ينهدم بناء البيوت على من فيها من الآباء والأمهات والبنين .

ولا يخفى أن عقوبات التأديب إنما توضع للمسئيات والمسئين ولا توضع لمن هم غنيون عن التأديب متورعون عن الإساءة ، وليس من أدب التشريع أن تسقط الشرائع حساب كل نقيصة تسترذلها وتألف منها ، فما دامت النقيصة من النقائص التي تعرض للإنسان ولو في حالة من ألوف الحالات فخلو التشريع منها قصور يعاب على الشريعة ولا يمتنع به الضرر الواقع من تلك النقيصة . ولو حذف من القوانين كل عيب تألف من ذكرها لما بقيت في تلك القوانين بقية تستلزمها الضرورة الموجبة لبقائها . إذ كانت العيوب التي لا تألف الأسماع منها أهون الأضرار الاجتماعية وأغناها عن التشريع والعقاب .

والأدب العام - بعد - شيء غير عقوبات التأديب في القانون . فالحياء يأبى للرجل الكريم أن يضرب امرأته وأن يعاملها بما يغض من كرامتها . وما أنكره النبي

غير مرة أن يضرب الرجل امرأته وهو يأنس إليها في داره : « أما يستحق أحدهم أن يضرب امرأته كما يضرب العير؟ » .

إلا أن الخلائق المستحسنة - خلائق الكرامة والحياء - ليست هي الخلائق التي توجب الحساب والعقاب ولن يستحقها العقوبات التي يقف عندها التشريع وتبطل بعدها فرائض الزجر والمؤاخذة . فإذا وضعت العقوبات في مواضعها فلا مناص من أن يحسب فيها الحساب للحميد والذميم من الأخلاق والعيوب ، بل لا مناص لحساب الحساب للذميم خاصة لأن الضرورة هنا ضرورة النهي والردع ولن يستحتمل الشفاعة والتراجيح . وبين الوعظ والهجر والعقوبة البدنية تتفاوت العقوبات الزوجية في الإسلام ثم يكون التحكيم أو الفراق :

﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزْهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْاً كَبِيرًا ﴾ (٤) وَإِنْ خَفْتُمْ شُقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوقِّفُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا خَبِيرًا ... ﴾ [النساء : ٣٤ ، ٣٥]

وإنه لمن السُّخُف الرخيص أن يقال إن جنس النساء قد برئ من المرأة التي يصلحها الضرب ولا يصلحها غيره ، ونقول إنه سُخُف رخيص وخيم لأنه ذلك السُّخُف الذي يضر كثيراً ولا يفيد أحداً إلا الذي يشتري سمعة الكياسة في سوق الحزلقة « التقليدية » ويسميه الغربيون بينهم باسمه الذي هو به حقيق : وهو اسم الدُّعُى المُتحذلُق Snob ... ولقد وجد هؤلاء في أم لم تستكثر عقوبة الجلد على كرامة الرجلة وكراهة الجندي ، وغابت مثاث السنين وهي تعلن القوانين التي توجب العقوبة البدنية لمن يخالفون الأوامر أو النظم العسكرية ، وإن لهم مع ذلك لنذلة من العقوبات المستطاعنة في المعاهد العامة كالحبس والتأخير وتزيل الرتبة وقطع الأجر والحرمان من أنواع الشرف والفصل من الخدمة . فلو لا أنها حزلقة خاوية لا تفيده أحداً ولا تدل على كياسة صادقة لما جاز في عرف هؤلاء الأدعياء أن تسرى عقوبة الجلد في مؤاخذة الجنود وأن تختتن بعد إخفاق الحيل جميعاً في عقوبة النشور .

ولم تترك هذه العقوبة على كراحتها بغير حدها المعقول الذي تليه كل مشكلة بحسبها من الخلق المعهود في آداب الزوجين ، وإنما حدها الصالح أن تكون أصلح من

الفرق و هدم بناء الأسرة في تقدير الرجل والمرأة . فإن لم تكن كذلك فهي المضارة التي توجب التحكيم بين الأسرتين ، أو توجب الطلاق بحكم الشريعة مرجعها الأخير الذي ينبغي أن يؤخر إلى أقصاه بعد انقطاع الحيلة وذهب الرجاء في الوفاق .

﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ٢٢١]

ويحق للمرأة عند نشوز زوجها وإعراضه أن تلجأ إلى حكم غير حكمه ترضاه قبل شكوكها من أذى المضارة التي توجب الطلاق ..

﴿وَإِنِ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلُحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ ...﴾ [النساء: ١٢٨]

• • •

إذا جاز لباحث يتونخى الصدق أن يعقب على تشريع الإسلام فمن واجبه أن يحمد لهذا الشريع أنه قدر للواقع حسابه وأحاط كل تقدير بما يستدعيه من الحيطة والضمان الميسور في أمثال هذه العلاقات ، وإن نظرة الشريعة الإسلامية إلى حقوق المرأة من مبدئها قد كانت نظرة تصحيح لما سلف من الشرائع ، وإنما نقص فيها .

فلم يكن للزواج حدود في الشرائع الوضعية ولا في الشرائع الدينية قبل الإسلام ، ولا كان فيها ما يعتبر شريعة وافية مقدرة لأحواله وضروراته عند المقارنة بينها وبين الشريعة الإسلامية .

كانت المرأة كالرقيق في قوانين الدولة التي كانت تسمى أم القوانين وهي الدولة الرومانية .

وكانت حطاماً يحرق بقيد الحياة على ضريح زوجها في الديانة البرهمية .

وكانت ديانة العهد القديم تبيح لمن يشاء أن يتزوج ما يشاء بلا قيد ولا ضمان ، وبهذه الإباحة وردت فيه أخبار إبراهيم ويعقوب وموسى وداود وسليمان .

ثم جاءت المسيحية فلم تنقض حكماً من أحكام الناموس في أمر الزواج . وسئل بولس الرسول عن شرط الأسقف فكتب في رسالته الأولى إلى تيموثاوس أنه ينبغي أن يكون « بلا لوم بعل امرأة واحدة » وهو تحصيص لا موجب له لو كان هذا هو الحكم العام المرعى بين جميع المؤمنين بالدين .

وظل آباء الكنيسة في الغرب يبيحون تعدد الزوجات ويعرفون بأبناء الملوك الشرعيين من أزواج متعددات ، فلما منعه بعد القرن السابع عشر على إثر الخلاف بينها وبين الملوك الخارجيين عليها كانت حجة منعه أن الاكتفاء بالواحدة أخف الشرور لمن لا يقدر على الرهبانية ، ولم يكن منعه إكباراً لشأن المرأة يوم كان الخلاف بينهم على أنها ذات روح أو أنها جسد بغير روح ... ولم يكن بينهم خلاف يومئذ على أنها حبالة الشيطان ، وبعد ما يكون الإنسان عنها أسلم ما يكون .

وبينما أم الحضارة في إجماعها هذا على تلك النظرة الزرية إلى المرأة كانت أمة الصحراء تقضي فيها قضاء لا خيار بينه وبين ما عداه : كانت تتشاءم بولدها ولا تبالى أن تعالجها بالدفن في مهدها ، مخافة العار أو مخافة الإملاق .

ومن تلك الزاوية النائية عن العالم تقبل عليه دعوة سماوية تنصفها من ظلم وترفعها من ضعة وتبسط لها كنف المودة والرحمة وتنتزع لها من القلوب عدلاً أعني على الرؤوس ، وتقيد من مباح الزواج ما لم يقيده عرف ولا قانون ، وتجعل لها الخيار بين ماترضاه منه وما تأبه ، وتستجد لها حياة يستحق المنصف والمكافر أن يجحدا فضلها العميم على ما كانت عليه .

وأما بعد هذا فماذا جاءت به القرون بعد القرون من زيادة لها على نصيبها من عدل الإسلام؟

خير ما لها في الإسلام لم يدركه خير ما لها في العصر الحديث ، وشر ما يصيّبها من الإسلام رحمة ونعمـة بالقياس إلى الشر الذي يسلّمها العصر الحديث إليه .

ولا تزال فضائل العصر الحديث في حاضرها ومالها دعوى لم يؤيدها ثبوت من حوادث الواقع ولا من مبادئ النظر .

فأما حوادث الواقع فشكوى المرأة منها في بيتها وفي دنياها كأسوا ما كانت في عهد من العهود .

وأما مبادئ النظر فلا خير للمرأة أن تكون على مبدأ القرون الوسطى شيطاناً يسلم الإنسان ما سلم منه ، ولا خير لها أن تكون على مبدأ الفروسية الكاذبة ملكاً في مبازل السوقـة ، ولا هي في خير مع الناس حتى يقنعوا بها الطبيعة - إن استطاعوا - ويقنعوا أنفسهم قبلها أن المرأة والرجل ندان متساويان متعدلان .



زَوْاجُ النَّبِيِّ



يندر أن يطرق خصوم الإسلام موضوع الزواج دون أن يرجعوا منه إلى زواج النبي ويذرعوا به إلى القدر في شخصه الكريم والتشكيك من ثم في دعوته المباركة ودينه القوي .

وللإسلام خصوم محترفون وخصوم ينكرونه على قدر جهلهم به وبسيرة نبيه عليه السلام .

ولا خفاء بخصوصه المحترفين . فهم جماعة المبشرين الذين اتخذوا القدر في الإسلام صناعة يتفرغون لها ويعيشون منها ، وصناعتهم هذه لا تضطعن عملاً لها أهم وأخطر من عملها في تبشير المسلمين أو تبشير الوثنين وأشباه الوثنين لكيلاً يتحولوا من الوثنية إلى الإسلام . فلا غنى لأصحاب هذه الخصومة - أو هذه الحرفة - من اخلاق المأخذ وتصيد التهم التي تجري بها أرزاقهم وتتصل بها أعمالهم ، سواء عرفوا الحقيقة من وراء هذه المأخذ وهذه التهم أو جهلوها وأعرضوا عن البحث فيها ، لأنهم يريدون الاتهام ولا يستريحون إلى معرفة تهدم كل ماعملوه وتصرفهم عن كل ما ألغوه وعقدوا النية عليه .

أما خصوم الإسلام من غير زمرة المبشرين فأكثرهم يخاصمونه على السمع ولا يعنيهم أن يبحثوه ولا أن يبحثوا دينًا من الأديان ، حتى الدين الذي أمنوا وشبووا من حجور أمهااتهم عليه . وقليل من أولئك الخصوم غير المحترفين من يتلقف الدراسات الإسلامية تلقفًا لا يفيد الدارس ولا ينبغي منه إلا أن يعلم ماتعلمه لطائفة من التلاميذ يكفيهم منه أن يعرف من أخبار الإسلام مالهم يعرفوه . وبعض هؤلاء الدارسين المدرسين حسن النية ؛ لا يأبه أن يعترف بالحقيقة إذا استمع إليها ، وبعضهم سيئ النية لأنه مسخر في خدمة الاستعمار وما إليها من الدعايات الدولية ، فلا يعنيه من المعرفة إلا ما يملئ له في عمله ويهدى لدعائه .

وما اتفق خصوم الإسلام عن سوء نية على شيء كما اتفقوا على خطة التبشير

في موضوع الزواج على الخصوص ، فكلهم يحسب أن المقتول الذي يصاب منه الإسلام في هذا الموضوع هو تشويه سمعة النبي عليه السلام ، وتمثيله لأتباعه في صورة معيبة لاتلائم شرف النبوة ولا يتصرف صاحبها بفضيلة الصدق في طلب الإصلاح ، وأى صورة تغنيهم في هذا الغرض الأئم كما تغنيهم صورة الرجل الشهوان الغارق في لذات الجسد العازف في معيشته البوذية ورسالته العامة عن عفاف القلب والروح ؟

إنهم لعلى صواب في الخطة التي تخينوها لإصابة الإسلام في مقتله من هذا الطريق الوجيز .

وأنهم لعلى أشد الخطأ في اختيارهم هذه الخطة بعينها ، إذ إن جلاء الحقيقة في هذا الموضوع أهون شيء على المسلم العارف بدينه ، المطلع على سيرة نبيه ، فإذا بمقتلهم المظنون حجة يكتفى بها المسلم ولا يحتاج إلى حجة غيرها لتعظيم نبيه وتبرئة دينه من قوله السوء الذي يفترى عليه .

فلا حجة للمسلم على صدق محمد عليه السلام في رسالته أصدق من سيرته في زواجه وفي اختيار زوجاته ، وليس للنبوة من آية أشرف من آيتها في معيشةنبي الإسلام من مطلع حياته إلى يوم وفاته .

ما الذي يفعله الرجل الشهوان الغارق في لذات الجسد إذا بلغ من المكانة والسلطان ما بلغه محمد بين قومه ؟

لم يكن عسيراً عليه أن يجمع إليه أجمل بنات العرب ، وأفتن جواري الفرس والروم على تخوم الجزيرة العربية .

ولم يكن عسيراً عليه أن يوفر لنفسه وأهله من الطعام والكساء والزينة ما لم يتتوفر لسيد من سادات الجزيرة في زمانه .

فهل فعل محمد ذلك بعد نجاحه ؟

هل فعل محمد ذلك في مطلع حياته ؟

كلا : لم يفعله قط بل فعل نقيضه ، وكاد أن يفقد زوجاته لشكايتها من شظف العيش في داره .

ولم يحدث قط أن اختار زوجة واحدة لأنها مليحة أو وسيمة ، ولم يبن بعذراء قط إلا العذراء التي علم قومه جميعاً أنه اختارها لأنها بنت صديقه وصفيه وخليفة من بعده : أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

هذا الرجل الذي يفترى عليه الأئمة الكاذبون أنه الشهوان الغارق في لذات حسه - قد كانت زوجته الأولى تقارب الخمسين وكان هو في عنفوان الشباب لا يجاوز الخامسة والعشرين وقد اختارت زوجاً لها لأن الصادق الأمين فيما اشتهر به بين قومه من صفة وسيرة ، وفيما لقبه به عارفوه وعارفو الصدق والأمانة فيه . وعاش معها إلى يوم وفاتها على أحسن حال من السيرة الطاهرة والسمعة الندية ، ثم وفي لها بعد موتها فلم يفكر في الزواج حتى عرضته عليه سيدة مسلمة رقت له في عزlete خطبته له السيدة عائشة بإذنه ، ولم تكن هذه الفتاة العزيزة عليه تسمع منه كلمة لا ترضيها غير ثنائه على زوجته الراحلة ووفاته لذكرها .

وما بني - عليه السلام - بواحدة من أمهات المسلمين لما وصفت به عنده من جمال ونضاره ، وإنما كانت صلة الرحم والضن بهن على المهانة هي الباعث الأكبر في نفسه الشريفة على التفكير في الزواج بهن . ومعظمهن كن أرامل مأيمات فقدن الأزواج أو الأولياء وليس من يتقدم خطبتهن من الأكفاء لهن إن لم يفكر فيهن رسول الله .

فالسيدة سودة بنت زمعة مات ابن عمها المتزوج بها بعد عودته من الهجرة إلى الحبشة ولا مأوى لها بعد موته إلا أن تعود إلى أهلها فيكرهونها على الردة أو تتزوج بغير كفاء لها أو بكافء لها لا يريدها .

والسيدة هند بنت أبي أمية - أم سلمة - مات زوجها عبد الله المخزومي ، وكان أيضاً ابن عمها ، أصابه جرح في غزوة أحد فقضى عليه ، وكانت كهله مسنة فاعتذر إلى الرسول عليه السلام بسنها لتعفيه من خطبته ، فواسها قائلًا : سلى الله أن يؤجرك في مصيبتك وأن يخلفك خيراً ، فقالت : ومن يكون خيراً لي من أبي سلمة؟ وكان الرسول عليه السلام يعلم أن أبو بكر وعمر قد خطباها فاعتذر مثل ما اعتذر به إليه ، فطيب خاطرها وأعاد عليها الخطبة حتى قبلتها .

والسيدة رملة بنت أبي سفيان تركت أباها وهاجرت مع زوجها إلى الحبشة فتنصر زوجها وفارقاها في غربتها بغير عائل يكفلها ، فأرسل النبي عليه السلام إلى النجاشي

يطلبها من هذه الغربية المهلكة وينقذها من أهلها إذا عادت إليهم راغمة من هجرتها في سبيل دينها ، ولعل في الزواج بها سبباً يصل بينه وبين أبي سفيان بوشήجة النسب فتميل به من جفاء العداوة إلى مودة تخرجه من ظلمات الشرك إلى هداية الإسلام .

والسيدة جويرية بنت الحارث سيد قومه كانت بين السبايا في غزوة بنى المصطلق فأكرمتها النبي ﷺ من أن تذل ذلة السباء فتزوجها وأعتقها وحضر المسلمين على إعناق سباياهم فأسلموا جميعاً وحسن إسلامهم ، وخيرها أبوها بين العودة إليه والبقاء عند رسول الله فاختارت البقاء في حرم رسول الله .

والسيدة حفصة بنت عمر بن الخطاب مات زوجها فعرضها أبوها على أبي بكر فسكت وعرضها على عثمان فسكت . وبث عمر أسفه للنبي فلم يشأ أن يضن على صديقه ووليه بالماهنة التي شرف بها أبو بكر قبله ، وقال له : يتزوج حفصة من هو خير لها من أبي بكر وعثمان .

والسيدة صفية الإسرائيلية بنت سيد بنى قريظة خيرها النبي بين أن يردها إلى أهلها أو يعتقها ويتزوجها فاختارت البقاء عنده على العودة إلى ذويها ، ولو لا الخلق الرفيع الذي جبت عليه نفسه الشريفة لما علمنا أن السيدة صفية قصيرة يعييها صواحبها بالقصر ، ولكنه سمع إحدى صواحبها تعيبها بقصرها فقال لها ما معناه من روایات لا تخرج عن هذا المعنى : إنك قد نطقت بكلمة لو ألقيت في البحر لكدرته ، وجبر خاطر الأسيرة الغربية أن تسمع في بيته ما يكدرها ويغض منها .

والسيدة زينب بنت جحش - ابنة عمته - زوجها من مولاه ومتبناه زيد بن حارثة ، فنفرت منه وعز على زيد أن يروضها على طاعته ، فأذن له النبي في طلاقها ، فتزوجها عليه السلام لأنه هو المسئول عن زواجهها ، وما كان جمالها خفياً عليه قبل تزويجها بمولاه . لأنها كانت بنت عمته يراها من طفولتها ولم تفاجئه بروعة لم يعهد لها .

والسيدة زينب بنت خزيمة مات زوجها عبد الله بن جحش قتيلاً في غزوة أحد ، ولم يكن بين المسلمين القلائل في صحبته من تقدم لخطبتها ، فتكفل بها عليه السلام ، إذ لا كفيل لها من قومها .

وهذا هو التحرير المشهور في أباطيل المبشرين وأشباه المبشرين ، وهذه هي بواعث

النفس التي استعصى على المبطلين أن يفهموها على جليتها ، فلم يفهموا منها إلا أنها بواعث إنسان غارق في لذات الحس ، شهوان !

ولقد أقام هؤلاء الزوجات في بيت لا يجدن فيه من الرغد ما يجده الزوجات في بيوت الكثيرين من الرجال مسلمين كانوا أو مشركين . وعلى هذا الشرف الذي لا يدانيه عند المرأة المسلمة شرف الملكات أو الأميرات ، شقت عليهن شدة العيش في بيت لا يصبن فيه من الطعام والزينة فوق الكفاف والقناعة بأيسر اليسير ، فاتفقن على مفاتحته في الأمر واجتمعن يسألنه المزيد من النفقه وهي موفورة لديه لو شاء أن يزيد في حصته من الفيء ، فلا يعترضه أحد ولا يحاسبه عليه . إلا أن الرجل الحكم في الأنفس والأموال - سيد الجزيرة العربية - لم يستطع أن يزيدهن على نصيبه ونصيبهن من الطعام والزينة ، فأمهلهم شهراً وخيرهن بعده أن يفارقهن ولوهن منه حق المرأة المفارقة من المتع الحسن ، أو يقبلن ما قبله لنفسه معهن من ذلك العيش الكفاف .

ولو أن هذا الخبر من أخبار بيت النبي كان من حوادث السيرة المحمدية التي تخفي على المطلعين المتبعين في الاطلاع لقد كان للمبطلين بعض العذر فيما يفترونه على النبي الإسلام من كذب وبهتان . إلا أنه خبر يعلم كل من اطلع على القرآن ووقف على أسباب التنزيل ، وليس بينها ما هو أشهر في كتب التفسير من أسباب نزول هذه الآيات في سورة الأحزاب :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوَاجٍ كَإِنْ كُنْتُنْ تُرْدَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَزِّيَتْهَا فَتَعَالَيْنَ أَمْتَعْكُنْ وَأُسْرَ حُكْمُنَ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ (٢٨) وَإِنْ كُنْتُنْ تُرْدَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعْدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٢٩) [الأحزاب : ٢٨، ٢٩]

وأقل المبشرين المخترفين ولغايا التفتیش عن خفايا السيرة النبوية خليق أن يطلع على تفاصيل هذا الحادث بحذافيره . لأنه ورد في القرآن الكريم خاصاً بالمسألة التي يتکالب المبشرون المخترفون على استقصاء أخبارها وإحصاء شواردها ، وهي مسألة الزواج وتعدد الزوجات . وقد كان لهذا الحادث الفريد في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم حدث من الحوادث التي عنيت بها العشيرة الإسلامية حين كانت في بيته المحدودة تحيط بإيمانها إحاطة الأسرة بأبيها .

حدث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « كنا تحدثنا أن غسان تنتعل النعال لغزونا ، فنزل صاحبى يوم نوبته فرجع عشاء فضرب بابى ضرباً شديداً وقال : أثم هو؟ ففزعـت فخرجـت إليه ، وقال : حدثـتـ أـمـرـ عـظـيمـ! قـلـتـ : مـاـ هـوـ؟ أـجـاءـتـ غـسـانـ؟ قـالـ : لـاـ بـلـ أـعـظـمـ مـنـهـ وـأـطـولـ .. طـلـقـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـسـاءـهـ .. » .

ولما تأدب ربات البيت يشكين ويلحفن في طلب المزيد من النفقـة لـبـثـ النـبـىـ في دارـهـ مهمـومـاـ بـأـمـرـهـ ، وأـقـبـلـ أبوـ بـكـرـ فـوـجـدـ النـاسـ جـلـوسـاـ لـاـ يـؤـذـنـ لـأـحـدـ مـنـهـمـ . فـدـخـلـ الدـارـ وـلـحـقـ بـهـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ فـوـجـدـ النـبـىـ وـاجـمـاـ وـحـولـهـ نـسـاءـهـ ، فـأـحـبـ أبوـ بـكـرـ أـنـ يـسـرـىـ عـنـهـ بـكـلـمـةـ يـقـولـهـاـ .. وـكـأـنـهـ فـطـنـ لـسـرـ هـذـاـ الـوـجـومـ مـنـ النـبـىـ بـيـنـ نـسـائـهـ الـجـمـعـاتـ حـوـلـهـ . فـقـالـ : « يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ! لـوـ رـأـيـتـ بـنـتـ خـارـجـةـ .. سـأـلـتـنـىـ النـفـقـةـ فـقـمـتـ إـلـيـهـاـ فـوـجـأـتـ عـنـقـهـاـ !ـ فـصـحـكـ النـبـىـ وـقـالـ : هـنـ حـوـلـىـ كـمـاـ تـرـىـ يـسـأـلـنـىـ النـفـقـةـ . فـقـامـ أبوـ بـكـرـ إـلـىـ عـائـشـةـ يـجـأـ عـنـقـهـاـ ، وـقـامـ عـمـرـ إـلـىـ حـفـصـةـ يـجـأـ عـنـقـهـاـ ، وـيـقـولـانـ : تـسـأـلـنـ رـسـوـلـ اللـهـ مـاـ لـيـسـ عـنـدـهـ؟ـ فـقـلـنـ : وـالـلـهـ لـاـ نـسـأـلـ رـسـوـلـ اللـهـ شـيـئـاـ - أـبـدـاـ!ـ لـيـسـ عـنـدـهـ .. » .

وهجر النـبـىـ نـسـاءـ شـهـراـ ، يـهـلـهـنـ أـنـ يـخـتـرـنـ بـعـدـ الرـوـيـةـ بـيـنـ الـبقاءـ عـلـىـ مـاـ تـيـسـرـ لـهـ وـلـهـنـ مـنـ الرـزـقـ وـبـيـنـ الـاـنـصـرـافـ بـمـتـعـةـ الـطـلاقـ . وـبـدـأـ بـالـسـيـدةـ عـائـشـةـ فـقـالـ : إـنـىـ أـرـيدـ أـنـ أـعـرـضـ عـلـيـكـ أـمـرـاـ أـحـبـ أـلـاـ تـعـجـلـ فـيـهـ حـتـىـ تـسـتـشـيرـىـ أـبـوـيـكـ . فـسـأـلـتـهـ . وـمـاـ هـوـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ!ـ فـعـرـضـ عـلـيـهـاـ الـخـيـرـةـ مـعـ سـائـرـ نـسـائـهـ فـيـ أـمـرـهـنـ . فـقـالـتـ : أـفـيـكـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ!ـ أـسـتـشـيرـ قـوـمـىـ؟ـ بـلـ أـخـتـارـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـدارـ الـآخـرـةـ وـأـجـابـ أـمـهـاتـ الـمـسـلـمـينـ بـاـنـ أـجـابـ بـهـ السـيـدةـ عـائـشـةـ ، وـانتـهـتـ هـذـهـ الـأـزـمـةـ الـمـكـرـبةـ بـسـلامـ ، وـمـاـ اـسـتـطـاعـ صـاحـبـ الدـارـ - وـهـوـ يـوـمـئـذـ أـقـدـرـ رـجـلـ فـيـ الـعـالـمـ الـمـعـمـورـ - أـنـ يـحلـ أـزـمـةـ دـارـهـ بـغـيرـ إـحـدىـ اـثـنـتـيـنـ :ـ أـنـ يـجـمـعـ النـيـةـ عـلـىـ فـرـاقـ نـسـائـهـ أـوـ يـقـنـعـ مـعـهـ بـمـاـ لـدـيـهـنـ مـنـ رـزـقـ كـفـافـ .

أـعـنـ مـثـلـ هـذـاـ الرـجـلـ يـقـالـ إـنـهـ حـلـسـ شـهـوـاتـ وـأـسـيـرـ لـذـاتـ؟

أـعـنـ مـثـلـهـ يـقـالـ إـنـهـ اـبـتـغـىـ مـنـ رـسـالـتـهـ مـأـرـىـاـ يـبـغـيـهـ الـدـعـاـةـ غـيـرـ الـهـدـاـيـةـ وـالـإـصـلـاحـ؟ـ فـيـمـ كـانـ هـذـاـ الشـقـاءـ بـأـهـوـالـ الرـسـالـةـ وـأـوـجـالـهـاـ مـنـ مـيـعـةـ الشـبـابـ إـلـىـ سـنـ لـاـ مـتـعـةـ فـيـهـاـ لـمـنـ صـاحـبـهـ التـوـفـيقـ وـالـظـفـرـ أـوـ لـمـنـ صـاحـبـتـهـ الـخـيـرـةـ وـالـهـزـمـةـ؟ـ

ومن أراد الدعوة لغير الهدى والإصلاح فلماذا يريد لها ، وما الذى يغنمها من ورائها؟
أتراء يريد لها مخاطراً بأمته وحياته مستخفًا بالهجرة من وطنه والعزلة بين أهله ،
ليسوم نفسه بعد ذلك عيشة لا يقنع بها أقرب الناس منه وأعلاهم شرفاً بالاتمام إليه؟
أمن أجل الحس ولذاته يتزوج الرجل بن تزوج بهن وهو سيد الجزيرة العربية
وأقدر رجالها على اصطفاء النساء الحسان من الخرائر ؟

وهل يتزوج بهن الشهوان الغارق فى لذات الحس ليقتدين به فى اجتواء الترف
والزينة وخلوص الضمير لإيمان بالله وابتغاء الدار الآخرة ؟

وما مأربه من كل ذلك إن كان له مأرب فى طويته غير مأربه فى العلانية ؟
وعلام يجاهد نفسه ذلك الجهاد فى بيته وبين قومه إن لم تكن له رسالة يؤمن
بها ولم تكن هذه الرسالة أحب إليه من النعمة والأمان ؟

إن المبشرين المحترفين لم يكشفوا من مسألة الزواج فى السيرة النبوية مقتلاً
يصيب محمداً أو يصيب دعوته من ورائه ، ولكنهم قد كشفوا منها حجة لاحجة
مثلها فى الدلاله على صدق دعوته وإيمانه برسالته وإخلاصه لها فى سره كإخلاصه
لها فى علانيته ، ولو لا أنهم يعولون على جهل المستمعين لهم لاجتهدوا فى
السکوت عن مسألة الزواج خاصة أشد من اجتهادهم فى التشهير بها واللغط فيها .

وعلم الله ما كانت براءة محمد من فريتهم مرتهنة بجلاء الحقيقة فى مسألة
الزواج والزوجات . فإن أحداً يفقه ما يفوته به لا يسع أن يقول إن عملاً كالذى قام
به محمد يضطلع به رجل غارق فى لذات الحس مشغول بشهوات الجسد . ولئن
كان كذلك ثم استطاع أن يتم دعوته فى حياته وأن يقيها تامة قوية لخلفائه ليكونن
إذن آية الآيات على تكوين من الخلق لا يدانيه تكوين .

ولسنا نعتقد أن ديناً رفيعاً يسول للمتدين به أن يفتري الأباطيل على خلق الله ،
وأصبح من ذلك فى شرع الدين الرفيع أن يكون الافتراء على الناس سبيلاً إلى
التبشير بكلمات الله . ولكن المبشرين المحترفين لا يدينون بالله ولا بالناس ، وإنما
يدينون بعبادة الجسد الذى ينكرونه ذلك الإنكار ويعيّنون به فى أعمالهم وأقوالهم
أحسن الإيمان .

الطبقة

الطبقة فى المجتمع هى الفئة التى تتشابه به فى درجة العمل ، ونمط المعيشة وتأثير الخلق والعادة ، وهى - بعد الأمة والأسرة - أكثر الوحدات الاجتماعية ذكرًا وأكبرها خطراً فى العصر الحاضر .

والناس مصطلحون على تقسيم الطبقات إلى ثلاثة : غنية وفقيرة وميسورة ، أو عليا ودنيا ووسطى ، ولعله تقسيم مستعار من مرتفعات المكان التى يمكن أن تنقسم إلى فوقية وتحتية ومستوية ، أو من الرسوم الجغرافية التى يمكن أن تنقسم إلى شرقية وغربية ومتوسطة ، أو تنظيمات الجيوش التى يمكن أن تنقسم إلى طليعة وساقفة وقلب . أما تقسيم المجتمع إلى ثلاثة طبقات من حيث درجات العمل وأنماط المعيشة وتأثيرات الخلق والعادة فهو تقسيم على وجه التشبث والتقرير ، كأنه تقسيم الناس إلى ثلاثة ألوان بين البياض والسوداد ، أو تقسيمهم إلى ثلاثة أشكال من ملامح الوجه . وكلها تقسيمات تقبل على وجه التشبث والتقرير لا على وجه الدقة والتحقيق .

فلا نهاية للفوارق بين الناس فى الطائفة الواحدة ولا فى العمل الواحد ، ولا يوجد فاصل واحد تحصر فيه أسباب التفرقة بين طائفة وطائفة أو بين واحد وواحد من أبناء الطائفة . لأن المرجع فى أسباب هذه التفرقة لا يقف بنا في النهاية دون الظاهرة الكونية التى لا يشذ عنها كائن واحد بين السموات والأرضين ، فليس فى أجرام السموات الواسعة جرمان يتساوىان فى الحجم أو فى الحركة أو فى الضوء أو فى المسافة ، وليس على فرع واحد من شجرة ورقتان تتساوىان فى السعة أو فى اللون أو فى الموضع أو فى مادة العصا النباتية ، وليس هناك ورقة واحدة تتساوى فى وقتي من أوقات النهار والليل .

وإذا بلغ من عمق هذه الظاهرة الكونية واتساعها أن تتمثل فى المادة الجامدة فى تركيبها المحدود فأحرى بالجماعة الإنسانية التى لا تحصر تراكيبها الحسية والمعنوية إلا تضيق فيها عوامل هذه الظاهرة حتى تحصر برمتها فى سبب من أسباب

الأخلاق أو سبب من أسباب الفكر أو أسباب الاقتصاد أو أسباب العوارض الطبيعية . فإن هذه العوامل المشابكة في كل جماعة إنسانية تتساند وتتناظر وتعمل ضد الآخرين كما تعمل عمل الآباء في كل كعرض من معارض الحياة . ونحسب أنه لو جاز أن يكون بينها عامل أضعف من سائر العوامل لكان أضعفها جمعياً عامل الاقتصاد الذي زعم جماعة الماديين التاريخيين أنه هو عاملها الوحيد أو عاملها الذي لا يقوى على مناهضته عامل سواه .

في بلاد الطبقات - بلاد الهند - لم تكن السيادة العليا لطبقة التجار وذوي الأموال والمرافق الصناعية والزراعية ، بل كان هؤلاء معدودين من الطبقة الثالثة أو الثانية على أكبر تقدير ، ومن فوقهم جميعاً طبقة المقاتلين وفرسان الحروب وذوى الشجاعة والدرية على استخدام السلاح .

والإقطاعيون في أوروبا لم يكونوا يوماً من أيامهم طبقة متفرقة في المصلحة أو متباورة على وئام وسلام . بل كان اسمها نفسه مشتقاً من المنازعه والخصومة ، وكانت العداوة بين كل فارس منها وجيرانه أشد من العداوة بين الفارس والفالح .

ورأس المال زال من البلاد الروسية وزال معه أغنياؤها وسراتها وبنلاؤها ، وظهرت فيها - مع هذا - طبقة حاكمة من الخبراء والمهندسين لا تدانها في سطوطها واستبدادها طبقة حاكمة في أشهر البلاد باستبداد نظم الصناعة ورءوس الأموال .

والصناعة الكبرى لم تكن هي الطور الاقتصادي الأخير الذي جرد العمال طبقة مستقلة تتقدم الصنوف لما يسمونه حرب الطبقات ، ولكنهم تجردوا بهذه الحرب لأنهم تجمعوا في أمكناة متقاربة يتلقون فيها على المطالب والحركات ويستطيعون باتفاقهم أن يعطّلوا الأعمال في المصانع ويكرهوا أصحابها على الإصغاء إليهم ، وكذلك فعل العمال في عهد الرومان قبل عهد الصناعة الكبرى بنحو عشرين قرناً حين ثاروا بقيادة « سباراتوكوس » . وفعل عمال اسبرطة قبلهم ما فعلوه ، ومنهم طوائف « الهيلوب » الذين كانوا يقتسمون حصة من غال الأراضي الزراعية كما كانوا يتقاسمون الأجور .

والطبقة الغنية يخرج منها من يخرج ويدخل إليها من يدخل كلما تغيرت فيهم صفاتهم النفسية أو الفكرية . فغنى اليوم فقير الغد ، وفقير الأمس غنى اليوم ، على حسب صفاتهم أو حسب الفرص التي تتهيأ لهم ويسوسونها بعقولهم وأخلاقهم ،

لأن العوامل الاقتصادية وحدها هي التي تخلق طبقات المجتمع وتبقىها إلى أن تتبدل هذه فتبدل تلك معها ، كأنهما - معاً - كتلة صماء تتغير من فترة إلى فترة ولا عمل فيها لإرادة الداخلين فيها ولا الخارجين منها .

● ● ●

وستبقى الطبقات ما بقي الناس مختلفين ، وسيبقى الاختلاف بينهم بلا عد وبلا حد ، يقسمه من يريد التقرير والإيجاز ثلاثة ثلاثة أو أربع أو أربع أو اثنين اثنين ، إلا أنه سيرجع في مئات الفوارق وألوافها إلى تلك الظاهرة الكونية التي لا تدع ورقتين على فرع واحد من الشجرة الواحدة متشابهتين كل التشابه في تركيب الأجزاء ، وأحرى إلا يتشابه التركيب في الجماعات الإنسانية ولو تشابهت ظروفها الاقتصادية كل التشابه فيما بدا واستتر وفيما يملكه الأفراد أو تملكه الجماعات من إرادة وتدبير .

● ● ●

ويحق لنا أن ننظر إلى المسألة من وجهة أخرى غير وجهة الواقع الذي لا حيلة لنا فيه . فنسأل : أترانا نسلم لهذه الظاهرة الكونية لأنها قضاء حتم ينفذ فيما ينفذ في الكون كله من أعلى إلى أدناه؟ أترانا نبدل من هذه الظاهرة الكونية لو ملكتنا التبديل في حياتنا الإنسانية فلا ندع بين الإنسان والإنسان موضوعاً لا اختلاف التركيب في الأجسام أو في العقول أو في الأحوال والأطوار؟

لو أتنا فعلنا ذلك لظلمتنا أنفسنا وحرمنا النوع الإنساني ثروة من الأفكار والعواطف والأذواق يجني علينا الحرمان منها أفراداً وجماعات .. فإن هذه الثروة النفسية هي التي تميزنا من الأحياء الدنيا ، وهي التي تميز المتقدمين منا على الآخرين ، وهي التي تفيدنا من تنوع الكفايات وتوزيع الأعمال وتجعل كل فريق منا لازماً لكل فريق بين سكان الكورة الأرضية قاطبة أو بين السكان في كل بقعة من بقاعها على انفراد . ويظل هذا التنوع في أفكارنا وأخلاقنا وأذواقنا ثروة نفسية نحرص عليها ولو ثبت أنها - في أصولها - ضرورات اجتماعية تقسرنا عليها المنفعة المادية وال الحاجة الحيوانية . فإن الضرورات التي تفتح لنا آفاقاً من الفكر والخلق والذوق تنويعها وتوسيع جوانبها خير من الضرورة التي تحبسنا في أفق ضيق يهبط بنا شيئاً فشيئاً إلى حضيض تحت حضيض من الحيوانية العجماء .

فلو أتنا ملکنا زمام أمانينا بأيدينا لما طاب لنا أن نلغى طبقات الناس التي يخلقها
تنوع الأفكار والأخلاق والأذواق ، ولا بد أن يخلق معها اختلافاً في درجات
الأعمال وأغاث المعيشة وتأثيرات العرف والعادة . فإن شر المجتمعات لمجتمع متشابه
قليل المزايا يصدق عليه ما قاله الشاعر العربي بفطرته السليمة في بنى الجحيم :
وبنوا الجحيم قبيلة ملعونة حُصْنَ اللحى متشاربوا الألوان

وإن مجتمعاً كهذا المجتمع الضيق المتشابه في أحوال أبنائه وأطوارهم لشـر من
المجتمع الذي تتـنـوع فيـه الأحوال والأطوار ولو طـغـي فيـه أـنـاسـ عـلـى آخـرـينـ وـثـارـ فـيـهـ
المـقـهـورـونـ عـلـىـ الطـغـاةـ الـقـاهـرـينـ ،ـ فإـنـهـ يـؤـولـ فـيـ آخرـةـ المـطـافـ إـلـىـ بـقاءـ الـأـصلـحـ منـ
الـفـرـيقـينـ أوـ بـقاءـ الصـالـحـ منـ أـخـلـاقـ كـلـ فـرـيقـ .

ولعلنا نرجو من هذا الصراع خيره فيـ هـذـاـ العـصـرـ إـذـاـ كـانـ مـنـ آـثـارـ شـرـورـهـ أـنـ نـعـلمـ
بـهـاـ ،ـ وـأـنـ نـعـرـفـ مـاـ نـحـذـرـهـ مـنـهـ ،ـ وـنـسـعـىـ إـلـىـ اـجـتـنـابـهـ بـمـاـ فـيـ وـسـعـنـاـ .ـ فـإـذـاـ لـمـ يـكـنـ
مـنـ آـمـانـيـنـاـ أـنـ نـحـوـ الـخـتـلـافـ لـأـنـهـ مـحـوـ لـتـنـوـيـعـ أـوـ مـحـوـ لـشـرـوتـنـاـ إـلـاـنسـانـيـةـ -ـ فـلـيـكـنـ
مـنـ آـمـانـيـنـاـ أـنـ نـجـعـلـهـ اـخـتـلـافـ لـأـطـغـيـانـ فـيـهـ وـلـاـ اـسـتـشـارـ ،ـ وـلـاـ مـذـلـةـ فـيـهـ مـنـ الجـانـبـ
الـأـخـرـ وـلـاـ حـرـمـانـ .

وـخـيـرـ الـجـمـعـاتـ إـذـنـ مـجـتمـعـ يـسـمـحـ لـلـكـفـاـيـاتـ وـالـمـزاـيـاـ الـخـلـقـيـةـ بـالـمـجـالـ الـذـيـ يـنـاسـبـهاـ
فـيـ الـحـيـاةـ الـعـامـةـ ،ـ وـلـكـنـهـ لـاـ يـسـمـحـ لـهـ بـأـنـ تـحـرمـ أـحـدـاـ حـقـهـ أـوـ تـقـفـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ مـجـالـهـ
الـذـيـ اـسـتـعـدـ لـهـ بـمـاـ هـوـ أـهـلـهـ ،ـ وـلـوـ لـمـ يـوـلدـ فـيـهـ وـلـمـ يـكـنـ مـنـهـ بـالـنـسـبـ وـالـوـرـاثـةـ .

وـهـذـاـ الـجـمـعـ هـوـ الـذـيـ يـأـمـرـ بـهـ إـلـاـسـلـامـ وـيـحـمـدـهـ وـيـزـكـيـهـ بـتـعـالـيـمـهـ وـوـصـاـيـاهـ .

فـهـوـ لـاـ يـمـنـعـ التـفـاوـتـ بـيـنـ أـقـدـارـ النـاسـ وـإـنـ كـانـواـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـينـ :

﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ

﴿دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]

وـلـاـ يـسـوـيـ إـلـاـسـلـامـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـالـجـهـلـاءـ ،ـ وـلـاـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـينـ فـيـ صـدـقـ الإـيمـانـ .

﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩]

﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١]

• • •

وليس من العدل في الإسلام أن يختلف الناس في العمل ويتساواوا في الأرزاق ، فهم مختلفون في درجات الرزق كاختلافهم في درجات العلم والإيمان .

﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ [الزخرف: ٢٢]

﴿ وَاللَّهُ فَضَلَّ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ﴾ [النحل: ٧١]

• • •

إلا أن هذا التفاضل في العلم أو في الرزق لا يقوم على النسب الموروث ولا على الغصب والسطوة ، وإنما يقوم على العمل ولا يحق لأحد أن يحتفظ به إلا بمقدار ما يبتغي فيه بعمله .

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ﴾ [الأنعام: ١٦٥]

﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبِّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٢]

ولا يخفى أن المجتمع الإسلامي مجتمع ضمائر ونفوس يخاطبها الدين ، ولديها سبل الخطاب الذي يراد به صلاح العقول والأبدان . فإذا خصن الإسلام طائفة بالخطاب فتلك هي الطائفة التي تمتاز بالعلم والقوامة الفكرية في الأمة ، ولا يحمد الإسلام من مجتمع إنساني أن يخلو من هذه الطائفة التي تناظر بها النصيحة وتوكل إليها مهمة الهدایة إلى الرشد والتحذير من الضلال في مصالح الدين والدنيا ، وتلك هي جماعة أهل الذكر وجماعة الداعين إلى الخير والأمراء

بالمعروف والناهين عن المنكر ، وهى الجماعة التى سماها فقهاء الإسلام بعد ذلك بأولى الحل والعقد ووكلوا إليها ترشيح الإمام والرقابة على ولاية الأمور ، تطوعاً لا يندرجهم له أحد ولا يفرضه أمر مرسوم يتحكم فيه سلطان الدولة ، ولكنها أمانة العلم ينهض بها من هو أهل لها ويستمع له من يستمع وهو مسئول عن صوابه أو خطئه في الثقة والاختيار .

﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]

﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾

[آل عمران: ١٠٤]

وأسوء المجتمعات فى الدين الإسلامي مجتمع أقوام لا يتواصون بالخير ولا يتناهون عن منكر فعلوه . إلا أن الإسلام يعنى بالضمائر والآنفوس ويقرن إلى ذلك على الدوام عنایته بمرافق الدنيا ومصالح الأجسام .

• • •

فالمسلم مأموم كما تقدم - فى غير موضع - بأن يستوفى نصيبه من طيبات دنياه ، وله أن يجمع من المال ما يستحقه بعمله وتدبيره ، ولكن فى غير إسراف ولا استئثار ولا احتكار .

كسب المال مباح محمود ، ولكن الذين يكتنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى الخير ملعونون مستحقون للعذاب الأليم :

﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ

﴿الْأَيْمَنِ﴾ [التوبه: ٣٤]

وصلاح المال أن تتداوله الأيدي .

﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧]

وليس من الخير فى غنى المال أن يجمعه الإنسان حتى يطغيه .

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَىٰ (١) أَنْ رَأَهُ اسْتَغْفِرَ (٧)﴾

[العلق: ٦، ٧] أما المحتكرون فهم منبوذون من المجتمع الإسلامي يبرأ منهم ويلعنهم الله ، كما جاء في الأحاديث النبوية الشريفة : « الجالب مرزوق والمحتكر ملعون »^(١) . وكما جاء فيها : « من احتكر طعاماً أربعين يوماً يريده به الغلاء فقد برع من الله وبرئ الله منه ». .

ودفعاً للحيلة في المضاربة بالنقد أو بالطعام لاحتقاره وتحليل الربا عليه قد نهى عليه السلام أشد النهي عن مبادلة المعادن والأطعمة المتماثلة بزيادة فيها فقال في روايات متشابهة : « الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد . فمن زاد أو استزاد فقد أربى ... ». .

والإسلام يحب للمسلم أن يعمل ويكسب ويكره له أن يتبطل ويتكل على غيره . وأحاديث النبي ﷺ تؤكد الأوامر الإلهية في هذا المعنى فيما يجمعه قوله تعالى :

﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبه: ١٠٥]

والنبي ﷺ يقول « إن الله يحب العبد المحترف ويكره العبد البطل ». .

ويقول : « أفضل الكسب كسب الرجل بيده ». .

وكان الخليفة العظيم عمر بن الخطاب مؤسس الدولة الإسلامية يقول : « والله لئن جاءت الأعاجم بالأعمال وجئنا بغير عمل فهم أولى بمحمد منا يوم القيمة . فإن من قصر به عمله لا يسرع به حسابه .. ». .

فلا عذر في المجتمع الإسلامي لمن يقعد عن العمل والكسب وهو قادر عليهما . أما الذي يقعد عنهما اضطراراً لعجز أصابه أو حرج وقع فيه فله على المجتمع حق مفروض لا هوادة فيه يؤديه عنه كل من ملك نصاب الزكاة وهي إحدى الفرائض الخمس التي بنى عليها الإسلام ، ولم يتكرر في القرآن الكريم ذكر فريضة منها كما تكرر ذكر هذه الفريضة بلفظها أو بلفظ يدل عليها كالصدقة والإحسان والبر وإطعام اليتامي والمساكين ومن الآيات التي ورد فيها الحضن على الزكاة ما يعلم المسلم أن البر في العقيدة وaitاء المال لأصحاب الحق المشروع فيه :

(١) رواه ابن ماجه والحاكم .

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُؤْلِّوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَأَتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذُوِّيَ الْقُرْبَىِ وَالْيَتَامَىِ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧]

وما ورد في الحض على الزكاة باسم الصدقات مع بيان مستحقيها قوله تعالى في سورة التوبة :

﴿إِنَّمَا الصُّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٦٠]

وتجب الزكاة على الأنعام والماشية وعلى الأموال وعروض التجارة وغلات الزروع . ونصاب الزكاة في الإبل خمس وفي البقر ثلاثون وفي الغنم أربعون ، ونصابها في الأموال والعروض وثمرات الزروع يضارع هذه القيمة على وجه التقريب ، والخصة المفروضة على النصاب تضارع ربع العشر من رأس المال . والخصة المفروضة على الثمرات تضارع العشر ما يسقيه المطر ونصف العشر ما تسقيه الغروب وأدوات الري على إجماليها .

ففي كل سنة يستحق المعوزون المفتقرون إلى المعونة جزءاً من أربعين جزءاً من رؤس الأموال في الأمة ، أو جزءاً من عشرة أجزاء من ثمرات الزراعة وما إليها ، وهو مقدار من الثروة العامة لا يخصص مقدار مثله في الأم الخديعة التي تقررت فيها حصة من موارد الدولة للإنفاق على العجزة والشيوخ ومن يستحقون العون لغير تفريط أو تقصير .

ومن الآيات المتقدمة نعلم أن المستحقين للزكاة ثمانية أصناف هم : (١) الفقراء وهم الذين يملكون شيئاً دون نصاب الزكاة ويستنفدونه في حاجاتهم وضروراتهم (٢) المساكين وهم الذين لا يملكون شيئاً (٣) عمال الزكاة وهم موظفو الدولة الذين يحصلونها أو يوزعونها (٤) المؤلفة قلوبهم وهم المسلمون حديثوا العهد بالإسلام من تخشى عليهم الفتنة أو الكفر يستألفهم الإسلام ولا يعملون ما يؤذى المسلمين (٥) الأرقاء الذين يفتدون من الأسر بالمال (٦)

المنكوبون باللغارم و(٧) المجاهدون . الذين يحتاجون إلى النفقة و(٨) الغرباء المنقطعون عنهم يعولهم ، وكل من هو في حكم هؤلاء اضطراراً إلى رعاية المجتمع وعجزاً عن ولاية أمره بنفسه .

* * *

ولم يقصد الإسلام بفرضية الزكاة أن يجعلها حلّاً لمشكلة الفقر في المجتمعات الإنسانية . فإنما تحل مشكلة الفقر في المجتمع الإسلامي بالعمل والسعى في طلب الرزق يتعاون على تدبير وسائلهما ولادة الأمر وطلاب الأعمال ويحاسب الإمام على التوانى في هذه المهمة كما يحاسب على التوانى في سائر مصالح الرعية . ولاشك أن الإسلام قد صنع في حل مشكلة الفقر من أساسها صنيعه الذي لم يسبقه إليه دين من الأديان الكتابية أو أديان الحضارات الغابرة . فإنه مسح عن الفقر قداسته التي جللت بها عبادات الأم وأحاطته بها في الصوامع والبيع والمحارب المنقطعة عن العمran ، ومسح عنه تلك القدسية من جذورها حين أنكر تعذيب الجسد وحرمانه ، وحين رفع عن الجسد مسبة الدنس والنجاسة المتأصلة في دخيلة التكوين . فأوجب على المسلم أن ينعم بطبيات الرزق وأنكر عليه أن يحرم بما أحل الله من تلك الطبيات التي لا تقف عند حدود الضروريات بل تتخطاها إلى الزينة والجمال . ومن استهان بأثر هذه النظرة السليمة إلى الفقر فليتخيل كيف كانت مشكلة الفقر تساس للعلاج بين أناس ينظرون إليه نظرة التقديس وينظرون إلى متاع الجسد نظرة الزراية والتدنيس؟ ولি�تخيل الفارق البعيد بين مجتمع يعمل على تعظيم الفقر واعتبار العمل في طلب الرزق غلطاً تبتلى به الروح من غواية الجسم المرذول ، وبين مجتمع يعمل على إيجاب السعي ويلوم أبناءه على تحريم الطبيات والزهد في الدنيا ، ويؤاخذ الإنسان إذا مدد يده بالسؤال وعنه قوت يكفيه مؤنة السؤال .

إن الإسلام قد جاء بالوسيلة التي لا غنى عنها في مكافحة الفقر وحل مشكلته يوم جعله ضرورة لا تباح للمسلم إلا كما تباح الضرورات التي لا حيلة فيها ولا اختيار معها . وإنما فرض الزكاة لمن أصابتهم تلك الضرورات وأقعدهم عن السعي واستنفدوها - مع المجتمع - كل حيلة في تدبير العمل المستطاع . ومن

لم يكن منهم مستطیعاً عملاً بتدبیر من الإمام أو بتدبیر من نفسه فهو مکفول الرزق بما تجبيه الدولة من حصة الزکاة حقاً معلوماً يتقاضونه من الإمام ولا هوادة فيه .

ولیست حصة الزکاة بالقدر الصغير عند المقارنة بينها وبين الحصة التي تخصص من ثروة الأمة في المجتمعات الحديثة للإنفاق على العجزة والشيوخ والمنقطعين عنهم يعولهم ، فإنها - كما هو معلوم - تضارع جزءاً من أربعين جزءاً من ثروة الأمة في كل سنة ، أو تضارع عشر التمرات الزراعية وما إليها ، وليس في مجتمع من المجتمعات - حتى الشيوعية منها - من يزيد على هذا القدر في الإنفاق على ذوي الحاجات من العجزة والشيوخ . إلا أن الإسلام مع هذا لم يقصر الإحسان على فريضة الزکاة ولا أسقط عن القادرین واجب الغوث لمن يعرفونهم ويقدرون على إمدادهم بما يعينهم على شدائدهم . إذ لیست الزکاة هي كل ما يصنعه المحسنون القادرون على الإحسان ، ولكنها هي الإحسان الذي تفرضه الدولة وتستخلصه من المفروض عليهم عنوة إن لم يؤدوه طواعية في موعده المعلوم .

وإذا انفصلت مشكلة الفقر ومشكلة الطبقات على هذا النحو فالعاطلون كلهم في كفالة المجتمع والطبقات كلها عاملة منتجة تحمل مشكلتها بتصحیح أوضاعها وتوطيد هذه الأوضاع على نظام عادل في مجتمع سليم .

وآخر الحلول التي أسفرت عنها تجارب القرون المتطاولة في مشكلة حرب الطبقات - أن هذه المشكلة لا تزال بإزالة الطبقات بل بإزالة الحرب بينها ، وإن هذه الحرب تمنع كلما تقارب الفجوة الواسعة بين الطبقات فلا إفراط في الغنى ولا إفراط في الفقر ولا سبيل لفريق منها أن يجور على فريق سواه وقد ابتدع خبراء الصناعة والاقتصاد في العصر الأخير وسيلة للتقارب بين ذوى الأموال وطوائف الصناع والعمال أن يشتراكوا في المصلحة الكبرى متعاونين عليهما مساهمين فيها ، إما بتوزيع الخصص على تفاوت مقاديرها ، وإما بتعظيم المرافق التعاونية التي تتلاقى فيها منافع المنتجين والمستندين وأرباح البائعين والشراء .

ولیس في هذا الخل شرط من شروطه لا تيسره تعالیم الإسلام ووصایاه فإن

التعاون أدب من أدابه يأمر به الناس جمِيعاً وتندب للتبليه إليه أمة تتوافقى
المعروف وتتناهى عن المنكر .

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ﴾ [المائدة: ٢]

﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّيْرِ﴾ [العصر: ٣]

• • •

وواجب الكبار فيه كواجب الصغار . فليس من المسلمين كبير لا يرحم الصغير
وصغير لا يوقر الكبير كما جاء في الحديث الشريف : « ليس منا من لم يوقر
الكبير ويرحم الصغير ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر » .

وإنه لما ييسر هذا التعاون بين طوائف الأمة أن تقرر فيها كفالة الضعفاء فرضاً
محتمماً على القادرين ، وأن يمتنع حبس المال في أيدي فريق من الناس فلا إفراط
في الغنى ولا إفراط في الفاقة ، ولا استئثار ولا حرمان .

ولا تخل مشكلة الطبقات بالرأي أو بالواقع إلا على هذا النحو الذي ينتهي إلى
إزالة حرب الطبقات ولا ينتهي إلى إزالة الطبقات . فالعالم بخير مادام فيه أنواع
الكافيات وفوارق المزايا والصفات ، ومادامت هذه الأنواع والفوارق فيه يتم بعضها
بعضًا ويجرى بعضها على معونة بعض . والعالم على شر ما يكون إذا زال فيه كل
خلاف بزوال الأداة المختلف عليها : يتنازع الناس الأموال فتزول الأموال ، ويتنازعون
الحكم فيزول الحكم ، ويتنازعون الحرية فتزول الحرية ، وما هم في الحق بقادرين
على إزالة شيء واحد يتنازعون عليه ، فلو أزالوا فوارق الأرزاق لم يزيلوا الفوارق
بينهم على الذكاء والغباء ، أو على القوة والضعف أو على الجاه والخمول ، أو على
الوسامة والدمامة ، أو على الذرية والعقم .. ولو أنهم أزالوها لزالوا أجمعين ، ولكنهم
باقون برحمـة الله .

﴿وَلَا يَزَّلُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]

الرق



شرع الإسلام العتق ولم يشرع الرق ، إذ كان الرق مشروعًا قبل الإسلام في القوانين الوضعية والدينية بجميع أنواعه : رق الأسر في الحروب ، ورق السبى في غارات القبائل بعضها على بعض ، ورق البيع والشراء ، ومنه رق الاستدانة أو الوفاء بالديون .

وكانت اليهودية تبيحه ، ونشأت المسيحية وهو مباح فلم تحرمه ، ولم تنظر إلى تحريمه في المستقبل ، وأمر بولس الرسول العبيد بإطاعة سادتهم كما يطيعون السيد المسيح ، فقال في رسالته إلى أهل أفسس :

«أيها العبيد! أطليعوا سادتكم حسب الجسد بخوف ورعدة في بساطة قلوبكم كما للمسيح، ولا بخدمة العين كمن يرضي الناس بل كعبد المسيح عاملين مشيئة الله من القلب خادمين بنية صالحة كمال للرب ليس للناس، عالمين أن مهما عمل كل واحد من الخير بذلك يناله من الرب عبدا كان أم حرا...».

وأوصى الرسول بطرس بمثل هذه الوصية ، وأوجبها آباء الكنيسة لأن الرق كفارة من ذنوب البشر يؤديها العبيد لما استحقوه من غضب السيد الأعظم ، وأضاف القديس الفيلسوف توما الأكويني رأى الفلسفة إلى رأى الرؤساء الدينيين فلم يعترض على الرق بل زكاها . لأنه على رأى أستاذه أرسطو حالة من الحالات التي خلق عليها بعض الناس بالفطرة الطبيعية ، وليس مما ينافي الإيمان أن يقنع الإنسان من الدنيا بأهون نصيب .

ومذهب أرسطو في الرق أن فريقاً من الناس مخلوقون للعبودية لأنهم يعملون عمل الآلات التي يتصرف فيها الأحرار ذوو الفكر . فهم آلات حية تلحق في عملها بالآلات الجامدة ، ويحمد من السادة الذين يستخدمون تلك الآلات الحية أن يتسموا فيها القدرة على الاستقلال والتمييز فيشجعوها ويرتقوها بها من منزلة الأداة المسخرة إلى منزلة الكائن العاقل الرشيد .

وأستاذ أرسطو - أفلاطون - يقضى فى جمهوريته الفاضلة بحرمان العبيد حق «المواطنة» وإجبارهم على الطاعة والخضوع للأحرار من سادتهم أو من السادة الغرباء ، ومن تطاول منهم على سيد غريب أسلنته الدولة إليه ليقتضى منه كما يريد .

وقد شرعت الحضارة اليونانية نظام الرق العام ، كما شرعت نظام الرق الخاص أو تسخير العبيد فى خدمة البيوت والأفراد ، فكان للهياكل فى آسيا الصغرى أرقاؤها الموقوفون عليها ، وكانت عليهم واجبات الخدمة والحراسة ، ولم يكن من حقوقهم ولاية أعمال الكهانة والعبادة العامة .

وانقضى على العالم عصور بعد عصور وهذا النظام شائع فى أرجائه بين الأمم المعروفة فى القارات الثلاث ، ينتشر بين أمم الحضارة وقبائل البدية التى تكثر فيها غارات السلب والمرعى ، ويقل انتشاره بين الأمم الزراعية عند أولية الأنهر الكبرى كوادى النيل وأودية الأنهر الهندية . إلا أن الأمم فى الأودية الهندية كانت تأخذ بنظام الطبقة المسخرة أو الطبقة المنبوذة ، وهى فى حكم الرقيق العام من وجهة النظر إلى المكانة الاجتماعية والحقوق الإنسانية .

وعلى هذه الحالة كان العالم كله يوم مبعث الدعوة الإسلامية من قبل الصحراء . ليس فيه من يستغرب هذه الحالة أو من يشعر بحاجة إلى تعديل فيها حيث يكثر الأرقاء أو حيث يقلون .

ففى البلاد التى كثر فيها عدد الأرقاء كانت الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية فيها مرتبطة بأعمال الرقيق فى البيوت والمزارع والمرافق العامة ، فلم يكن تغيير هذه الأوضاع مما يخطر على البال ، ولم يكن تغييرها مستطاعاً بين يوم وليلة ، لو أنه خطر على بال أحد .

وفي البلاد التى قل فيها عدد الأرقاء لم تكن هناك مسألة حازبة أو معجلة تسمى مسألة الرقيق وتستدعي من ذوى الشأن اهتماماً بالتغيير والتعديل .

وكان عدد الأرقاء قليلاً فى البدية العربية بالقياس إلى أم الحضارة إذ كان عددهم بين المسلمين الأوائل لا يزيد على عدد الأصابع فى اليدين ، فلم يكن بدعاً من الدين الجديد أن يترك الحالة فى الصحراء العربية - وفي العالم - على ما كانت عليه : حالة

لا يستغريها أحد ، ولا يفكر أحد في تغييرها أو تعديلها . ولكنه لم يتركها ، ولم يغفلها ، ولم يؤجلها بين الإغضاء والاستحسان لهوانها وقلة جدواها . بل جرى فيها على دأبه في علاج المساوى الاجتماعية والأخلاقية : يصلح منها ما هو قابل للإصلاح في حينه ، ويهد للتقدم إلى المزيد من الإصلاح مع الزمن كلما تهيأت دواعيه .

ونحن نحب أن نلخص ما صنعه الإسلام في هذه المسألة قبل أربعة عشر قرناً في بعض كلمات : إنه حرم الرق جميئاً ، ولم يبع منه إلا ما هو مباح إلى الآن . وفحوى ذلك أنه قد صنع خيراً ما يطلب منه أن يصنع ، وأن الأم الإنسانية لم تأت بجديد في هذه المسألة بعد الذي تقدم به الإسلام قبل ألف ونيف وثلاثمائة عام .

فالذى أباحه الإسلام من الرق مباح اليوم فى أم الحضارة التى تعاهدت على منع الرقيق منذ القرن الثامن عشر إلى الآن .

لأن هذه الأم التى اتفقت على معاهدات الرق تبيع الأسر واستبقاء الأسرى إلى أن يتم الصلح بين المتحاربين على تبادل الأسرى أو التعويض عنهم بالفداء والغرامة .

وهذا هو كل ما أباحه الإسلام من الرق أو من الأسر ، على التعبير الصحيح وغاية ما هنالك من فرق بين الماضي قبل أربعة عشر قرنا وبين الحاضر في القرن العشرين أن الدول في عصرنا هذا تتولى الاتفاق على تبادل الأسرى أو على افتداء بعضهم بالغرامة والتعويض . أما في عصر الدعوة الإسلامية فلم تكن دولة من الدول تشغل نفسها بهذا الواجب نحو رعاياها المأسورين ، فمن وقع منهم في الأسر بقى فيه حتى يفتدى نفسه بعمله أو بماله ، إذا سمح له الأسرى بالفداء .

فماذا لو أن الدول العصرية بقيت على خطة الدول في القرن السادس للميلاد؟
ماذا لو أن الحروب اليوم انتهت كما كانت تنتهي في عصر الدعوة الإسلامية بغير اتفاق على تبادل الأسرى ، أو على افتراكهم من الأسر بالتعويض والغرامة ؟ .

كانت حالة الأسرى اليوم تشبه حالة الأسرى قبل أربعة عشر قرناً في حقوق العمل والحرية والتتمتع بالمتزايا الاجتماعية ، وكان كل أسير يظل في موطن أسره رقيقاً مسخراً في الخدمة العامة أو الخاصة محروماً من المساواة في حقوق المواطنة بينه وبين أبناء الأمة الغالبة .

حالة كحالة الرق التي سمح بها الإسلام على كره واضطرار .

ولكن الإسلام لم يقنع بها في إبان دعوته ، وأضاف إلى شريعته في الرق نوافل وشروطًا تسبق الشريعة الدولية بأكثر من ألف سنة . فإذا كانت الشريعة الدولية لم تعرف الدولة في فكاك رعاياها من الأسر فقد سبق الإسلام إلى فرض هذا الواجب على الدولة فجعل من مصارف الزكاة إنفاقها « في الرقاب » أي فكاك الأسرى ، وأن يحسب للأسرى حق من الفيء والغنيمة كحق غيرهم من المقاتلين .

وإذا كان ارتباط الأسرى ضرورة لازب في الحروب الحديثة فالإسلام لم يجعله حتماً مقتضياً في جميع الحروب ، وحرص على التخفيف من شدته ماتيسير التخفيف منه وجعل المن في التسريح أفضل الخطتين : ﴿ فَإِمَّا مَنْ أَنْتَ بِهِ عَلَيْهِ فَإِنَّمَا فِدَاءَ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْ زَارَهَا ﴾ [محمد: ٤]

وتحث المسلمين على قبول الفدية من الأسير أو من أوليائه :

﴿ وَالَّذِينَ يَتَعَفَّنُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتُوهُمْ مِّنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ [النور: ٢٣]

وقد كثرت وصايا النبي ﷺ بالأرقاء فقال في بعض الأحاديث « أوصاني حبيبي جبريل بالرفق بالرقيق حتى ظنت أن الناس لا تستعبد ولا تستخدم » وكانت من آخر وصاياه قبل انتقاله إلى الرفيق الأعلى وصيته « بالصلوة وما ملكت أيمانكم » ونهى المسلمين أن يتكلم أحد عما ملك فيقول : عبدي وأمتى . وإنما يذكرهم فيقول فتاي وفتاتي كما يذكر أبناءه وبناته . وكان ﷺ يعلم صحابته بالقدوة في معاملة الرقيق كما يعلمهم بالفريضة ، فكان يتورع عن تأديب وصيفته ضرباً بالسواد ، وقال لوصيفه أرسلها فأبطلت في الطريق : « لو لا خوف القصاص لأوجعتك بهذا السواد » .

ومن الوسائل الفردية التي تحرى بها الإسلام تعميم العتق وتعجيز فكاك الأسرى أنه جعل العتق كفارة عن كثير من الذنوب ، كالقتل الخطأ والختن باليمين ومنحالفة قسم الظهار .

﴿ وَمَنْ قُتِلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدِّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ [النساء: ٩٢]

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المائدة: ٨٩]

﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَاتُلُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَ ﴾ [المجادلة: ٣]

ويحسب من الرذائل الماخوذة على الإنسان السبيء أنه لا يقتحم هذه العقبة أو لا ينهض بهذه الفدية المؤكدة .

﴿ فَلَا افْتَحْمِ الْعَقْبَةَ (١١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقْبَةُ (١٢) فَكُّ رَقَبَةٌ (١٣) أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ (١٤) يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ (١٥) ﴾ [البلد: ١١ - ١٥]

• • •

فالعتق إذن هو الذي شرعه الإسلام في أمر الرق . وأما نظام الرق بأنواعه فقد وجده مشروعًا فحرمه جميـعا ، ولم يبح منه إلا ما هو مباح إلى اليوم في نظام الأسرى وتستخـيرهم في أعمال من يأسرونـهم من المـقاتـلين . وسبق القوانـين الدولـية بتقرـيرـه إلـزـامـ الـدولـةـ واجـبـ السـعـيـ في إـطـلاقـ أـسـرـاـهـاـ وـاعـتـاقـهـمـ بالـفـداءـ ، وـشـفـعـ ذـلـكـ بـالـوـسـائـلـ الفـردـيـةـ فيـماـ تـنـتـقـلـ بـهـ الذـمـةـ إـلـىـ الـأـفـرـادـ مـاـلـكـيـ الـأـرـقـاءـ بـعـدـ وـفـاءـ الـدـوـلـةـ بـذـمـتـهـاـ .

ولا يقال هنا إنه عمل كثير أو قليل ، بل يقال إنه العمل الوحيد الذي استطاع في محاربة نظام الرق ولم تستطع أم الإنسانية ما هو خير منه في علاج هذه المسألة إلى الآن .

• • •

أى شفاعة كانت لأولئك المساكين المنسيـنـ في عـصـرـ يـصـفوـنـ بـحـقـ - فـىـ تـارـيخـ العالمـ - بـأنـهـ عـصـرـ الجـهـالـةـ وـالـظـلـمـاتـ ؟

لقد كانوا - على كثريتهم أو قلتهم - أهون شأنًا من أن يحفل بهم صاحب شريعة أو ولاية ، ولم يبلغ من مسالتهم في جزيرة العرب ولا في بلد من بلاد العالم أن تسمى مشكلة تلح على ولاة الأمر أن ينظروا في حلها بما يرضي العبيد أو بما يرضي السادة المتكبرين فيهم : كانت مسالتهم من المسائل المفروغ منها أو من مسائل العادة التي يتقبلها الناس على علاتها ولا يستغربون منها شيئاً يدعوهם إلى تعديلها ، بل إلى الكلام فيها . فإذا بالإسلام يملأ لهم على المجتمع حلاً كحل الظافر المنتصر في كفاح يسام مغلوبه مالم يكن ليفرضه باختياره ، وإذا بالنظام العريق في أم الحضارة بقية من بقايا الأمس رهينة بيومها الموعود .

شأن الأرقاء في الجزيرة العربية أهون يومئذ من أن يدعو ولاة الأمر إلى عناء به على قسر أو على اختيار .

وشأن الأسرى في حروب الدول يومئذ كشأن الطريدة من الحيوان لا تسلم من التمزيق إلا لتغنى غناء المطية المسخرة في غير رحمة ولا مبالاة بحساب . وشرائع الدين - كشرع العرف - قدوة لا يقاد عليها ما شرعه الإسلام بغير سابقة في أمر الأسرى ولا في أمر الأرقاء .

شريعة العهد القديم كما نص عليها الأصحاح العشرون من كتاب التثنية تقول للمقاتل المؤمن بها :

« حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح . فإن أجبتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير و تستعبد لك . وإن لم تسالك بل عملت معك حرباً فحاصرها ، وإذا دفعها رب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف ، وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة وكل غنيمتها فتغنمها لنفسك ، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك رب إلهك . هكذا تفعل بجميع المدن بعيدة منك جداً التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا . أما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك رب إلهك نصيباً فلا تستبقى منها نسمة ما بل تحرّمها تحرّماً . . . » .

وأقصى من هذا الجراء جزاء المدن التي ينجم فيها ناجم بالدعوة إلى غير إله إسرائيل ، فإنها كما جاء في الأصحاح الثالث عشر من كتاب التثنية .

« فضربا تضرب بحد السيف وتحرم بكل ما فيها مع بهائمها بحد السيف تجمع كل أمتتها إلى وسط ساحتها وتحرق بالنار .. المدينة وكل أمتتها كاملة للرب إلهك ، فتكون تلا إلى الأبد لا تبني بعده . . . » .

فالقدوة في حروب الدين وحروب الفتح تغري بالقسوة ولا تغري بالعفو والرحمة . وأحرى بعرب الجاهلية أن يكونوا في قسوة بنى إسرائيل أو أشد منهم قسوة لأنهم أهل بادية مثلهم « يدhem على كل إنسان ويد كل إنسان عليهم » كما قيل عنهم في العهد القديم .. فإذا عللت وصايا الرق في الإسلام بالعلل الطبيعية التي تسيغها عقول منكريه فماذا يقول الذين ينكرون الدعوة الإسلامية تعصباً لدين آخر ؟ وماذا يقول الذين ينكرونها من الجاهليين للأديان ؟

يقول المنكرون المتعصبون لدين غير الإسلام إن الدعوة برمتها تلفيق رجل دجال . ولا ندرى كيف تسيغ عقولهم أن يكون الرسول الدجال أرفع أدبًا وأشرف خلقاً وأبر بالإنسانية الضعيفة من الرسل الصادقين .

ويقول المنكرون من أنصار العلل الطبيعية إن الدعوة الإسلامية وليدة البلاد العربية خرجت من أطواء عقائدها وتقاليدها وتأثيراتها . ولا ندرى كيف يكون الإبهام والغموض إذا كان هذا هو التعليل والتفسير ، فإننا لا نقول شيئاً ترضاه العقول وتستريح إليه إذا قلنا إن البيئة العربية جاءت بنقيض المنتظر منها ونقىض المنتظر من العالم حواليها .

إن تصديق أعجب الخوارق لأحد بعقول الفريقين من قبول هذا اللغو الذي صدقوه واطمأنوا إليه . ونحن نريد للدعوة الإسلامية سببها المعقول فلا نرى تنافضاً بين هذا السبب وبين الواقع الذي لا غرابة فيه إلا إذا أوجبنا نحن على عقولنا أن نستغربه متعسفين .

فالغريب عندنا أن يأتي رجل دجال بما لم تأت به أرفع الحضارات والديانات من قبله ، والغريب عندنا أن يكون محمد مبعوثاً بإرادة الأمة العربية وهي ماهي في أيام الجاهلية .

أما الواقع المواقف للعقل ، ولا مناقضة فيه لنوميس الكون ، فهو أن يخلق الله

إنساناً كاملاً يلهمه الحق والرشد ويعينه إلى الهدى علىهما بعمل يستطيعه ويستطيع الناس أن يفهموه - متى حدث - كما يفهمون جلائل الأعمال - إلا أنهم لا يستطيعون أن يتوقعوه إذا قصروه على المأثور المعهود في سياق التاريخ .

وهذا تفسيرنا لوصايا الرق في الإسلام ، ترتضيه عقولنا ونقول عن يقين إنه أقرب إلى العقل من معجزة الدجل ومعجزة النقائض المستحيلة ، ونحسب أن المكابرة تقصر عن الذهاب إلى الأمد الذي يدفعها إليه من لا يفرقون بين الدجل والصدق أو لا يفرقون بين الواقع والمستحيل .

• • •

وتنطوي القرون وينكشف الزمن عن أزمة الرق الكبيرة في التاريخ الحديث .

إن وصايا الإسلام في مسألة الرق خولفت كثيراً ، وكان من مخالفتها كثير من المسلمين ، ولكن الإسلام - على الرغم من هذه الخالفة المنكرة - لا يضيره ولا يغض منه قضاء التجربة العملية عند الموازنة بين جنائية جميع المسلمين على الأرقاء وجنائية الآخرين من أتباع الأديان الكتابية .

فالقاربة الأفريقية - في بلاد السود - مفتوحة أمام أبناء السواحل المجاورة لها منذ مئات السنين ، ولم تفتح للنخاسين من الغرب إلا بعد اتصال الملاحة على ساحل البحر الأطلسي في العالم القديم والعالم الجديد .

وفي أقل من خمسين سنة نقل النخاسون الغربيون جموعاً من العبيد السود تبلغ عدة الbabين من ذريتهم - بعد القتل والاضطهاد - نحو خمسة عشر مليوناً في الأمريكتين : عدد يضارع خمسة أضعاف ضحايا النخasse في القارات الثلاث منذ أكثر من ألف سنة ، وهو فارق جسيم بحساب الأرقاء يكفي لإلابة عن الهاوية الصحيحة في التجربة العملية بين النخاستين ، ولكنه فارق هين إلى جانب الفارق في حظوظ أولئك الضحايا بين العالم القديم والعالم الجديد . فإن في الأمريكتين إلى اليوم أمّة من السود معزولة بأنسابها وحظوظها وحقوقها العملية ، وليس في بلاد الشرق أمّة من هذا القبيل ، لأن الأسود الذي ينتقل إليها يحسب من أهلها بعد جيل واحد ، له ما لهم وعليهم ما عليهم بغير حاجة إلى حماية من التشريع أو نصوص الدساتير .



حقوق الحرب

شاع عن الإسلام أنه دين السيف ، وهو قول يصح في هذا الدين إذا أراد قائله أنه دين يفرض الجهاد ومنه الجهاد بالسلاح ، ولكنه غلط بين إذا أريد به أن الإسلام قد انتشر بعد السيف أو أنه يضع القتال في موضع الإقناع .

وقد فطن لسخف هذا الادعاء كاتب غربي كبير هو توماس كارليل صاحب كتاب « الأبطال وعبادة البطولة » فإنه اتخذ محمداً عليه السلام مثلاً لبطولة النبوة وقال مامعناه .

« إن اتهامه بالتعوييل على السيف في حمل الناس على الاستجابة لدعوته سخف غير مفهوم . إذ ليس مما يجوز في الفهم أن يشهر رجل فرد سيفه ليقتل به الناس أو يستجيبوا لدعوته ، فإذا آمن به من يقدرون على حرب خصومهم فقد آمنوا به طائرين مصدقين وتعرضوا للحرب من أعدائهم قبل أن يقدروا عليها » .

والواقع الثابت في أخبار الدعوة الإسلامية أن المسلمين كانوا هم ضحايا القسر والتعذيب قبل أن يقدروا على دفع الأذى من مشركي قريش في مكة المكرمة ، فهجروا ديارهم وتغربوا من أهلיהם حتى بلغوا إلى الحبشة في هجرتهم ، فهل يأمنون على أنفسهم في مدينة عربية قبل التجاهم إلى « يثرب » وإقامتهم في جوار أخوال النبي ﷺ ، مع ما بين المدينتين من التنافس الذي فتح للمسلمين بينهما ثغرة للأمان ؟ ولم يكن أهل يثرب ليربحوا بقدمهم لو لا ما بين القبيلتين الكبيرتين فيها « قبيلتي الأوس والخزرج » - من نزاع على الإمارة فتح بينهما كذلك ثغرة أخرى يأوي إليها المسلمون بعد أن ضاق بهم جوار الكعبة ، وهو الجوار الذي لم يضق من قبل بكل لائذيه في عهد الجاهلية .

ولم يعمد المسلمون قط إلى القوة إلا لخاربة القوة التي تصدهم عن الإقناع ، فإذا رصدت لهم الدولة القوية جنودها حاربوها لأن القوة لا تحارب بالحججة والبينة ، وإذا كفوا عنهم لم يتعرضوا لها بسوء .

لذلك سالموا الحبشة ولم يحاربوها ، ولذلك حاربووا الفرس لأن كسرى أرسل إلى

عامله في اليمن يأمره بتأديب النبي أو ضرب عنقه وإرسال رأسه إليه ، وحاربوا الروم لأنهم أرسلوا طلائعهم إلى تبوك فبادرهم النبي ﷺ بتجريد السرية المشهورة إلى تخوم الحجاز الشمالية ، وعادت السرية بغير قتال حين وجدت في تبوك أن الروم لا يتأنبون للزحف على بلاد العرب ذلك العام .

ولم يفاجع النبي ﷺ أحداً بالعداء في بلاد الدولتين . إنما كتب إلى الملوك والأمراء يبلغهم دعوته بالحسنى ، ولم تقع الحرب بعد هذا البلاغ بين المسلمين وجند الفرس والروم إلا بعد تحريضهم القبائل العربية في العراق والشام على غزو الحجاز وإعدادهم العدة لقتال المسلمين . وقد علم المسلمون بإصرارهم على اغتنام الفرصة العاجلة لمباغتهم بالحرب من أطراف الجزيرة ، ولو لا اشتغال كسرى وهرقل بالفتنة الداخلية في بلادهما لبوغت المسلمين بتلك الحرب قبل أن يتأنبوا لمدافعتها أو التحصن دونها .

وفي الجزيرة العربية لم تقع حرب بين المسلمين وقبائلها إلا أن تكون حرب دفاع أو مبادرة إلى اتقاء الهجوم المبيت في أرض تلك القبائل ، وكانت العداوة سافرة بين المسلمين ومشركي قريش لا يكتنها المشركون ولا يواربون فيها ولا يخفون أنهم عقدوا النية على الإيقاع بمحمد وأصحابه وفض العرب من حوله وإيذاء كل من يدخل منهم في دينه . فلم تكن بين المسلمين والمشركين حالة غير حالة الحرب إلا في أيام صلح الحديبية ، ثم عادت الحرب سجالاً بين الفريقين حتى تم فتح مكة وانتقلت الحرب من قتال سافر بين المشركين والمسلمين إلى قتال بالدس والمكيدة بين هؤلاء وزمرة المنافقين . وقد حرص الإسلام على تسمية كل عدو من أعدائه باسمه لا يعنده و لم يخلط بين حرب الشرك وحرب النفاق . لأنه لا يحاسب على العداوة بالنيات كما يحاسب على العداوة بالأعمال . أما قبائل الجزيرة العربية في قريش فلم يحاربهم الإسلام إلا حرب دفاع أو حرب مبادرة لاتقاء الهجوم من جانبها ، وأخبار السرايا الإسلامية في بلاد العرب معروفة محفوظة بأسبابها ومقدماتها ، وكلها كما أحصاها المؤرخ العصرى - أحمد زكي باشا - حروب دفاع واتقاء هجوم .

« ونذكر من بعد ذلك غزوة بنى قينقاع من يهود المدينة ، فقد حاربهم المسلمون لنقضهم العهد بعد غزوة بدر الكبرى و هتكهم حرمة سيدة من نساء الأنصار ، ثم غزوة بنى غطفان ولم يخرج المسلمون لقتالهم إلا بعد أن علموا أن بنى ثعلبة ومحارب

من غطفان تجمعوا ببرئاسة دعثور المخاربي للإغارة على المدينة ، ثم سرية عاصم بن ثابت الأنباري وكانوا مع رهط عضل والقارة الذين خانوهم ودلوا عليهم هذيلاً قوم سفيان بن خالد الهمذاني الذي قتله عبد الله بن أنيس ، ثم سرية المنذر ابن عمرو وهم سبعون رجلاً يسمون القراء أخذهم عامر بن مالك ملاعب الأسنة لطعمه في هداية قومه وإيمانهم فلم يرع قومه جواره وقتلوا القراء ، ثم غزوة بنى النضير من يهود المدينة وذلك لنقضهم العهد وإنقاذهم صخرة على النبي ﷺ لما كان في ديارهم ، ثم غزوة دومة الجندل ولم يخرج المسلمون إلا لما علموا أن في ذلك المكان أعراباً يقطعون الطريق على المارة ويريدون الإغارة على المدينة ، ثم غزوة بنى المصطلق وهؤلاء من ساعدوا المشركين في أحد ، ولم يكتفوا بذلك بل أرادوا جمع الجموع للإغارة على المدينة ، ثم غزوة بنى قريطة من يهود المدينة لنقضهم العهد واجتماعهم مع الأحزاب ، ثم غزوة الخندق وكانت مع الأحزاب الذين حاصروا المدينة ، ثم غزوة بنى لحيان لقتلهم عاصم بن ثابت وإخوانه الذين حزن عليهم رسول الله ﷺ ، ثم غزوة الغابة للإغارة عبيدة بن حصن في أربعين راكباً على لقاح للنبي ﷺ كانت ترعى الغابة ، ثم سرية محمد بن مسلمة إلى القصة لما بلغ المسلمين أن بذلك الموضع ناساً ي يريدون الإغارة على نعم المسلمين التي ترعى بالهيفاء ، ثم سرية زيد بن حارثة لمعاكسة بنى سليم الذين كانوا من الأحزاب يوم الخندق ، ثم سرية زيد كذلك للإغارة على بنى فزارة الذين تعرضوا له ، ثم سرية عمر بن الخطاب لما بلغ المسلمين من أن جماعاً من هوازن يظهرون العداوة للمسلمين ، ثم سرية بشير بن سعيد لما بلغتهم من أن عبيدة بن حصن واعد جماعة من غطفان مقيمين بقرب خيبر للإغارة على المدينة . ثم سرية غالب الليثي ليقتص من بنى مرة بفدرك لأنهم أصابوا سرية بشير بن سعد ، ثم غزوة مؤتة وكانت لتعرض شرحبيل بن عمرو الغساني للحارث بن عمير الأزدي رسول النبي ﷺ إلى أمير بصرى يحمل كتاباً وقتل إيه ، ولم يقتل للنبي ﷺ رسول غيره حتى وجد لذلك وجداً شديداً . ثم سرية عمرو بن العاص لما بلغهم من أن جماعة من قضاة يتجمعون في ديارهم وراء وادي القرى للإغارة على المدينة ، ثم سرية على بن أبي طالب لما بلغهم من أن بنى سعد بن بكر يجتمعون الجموع لمساعدة يهود خيبر على حرب المسلمين ، ثم غزوة خيبر لأن أهلها كانوا أعظم محرض للأحزاب ثم سرية عبدالله بن رواحة لما بلغهم من أن بابن رزام رئيس اليهود

يسعى في تحريف العرب على قتال المسلمين ، ثم سرية عمرو بن أمية الفصمرى لقتل أبي سفيان جزاء إرساله من يقتل النبي ﷺ غدرًا ، ثم حرب العراق لما ارتكبه كسرى عندما أرسل إليه كتاب عرض عليه فيه الإسلام ، فإنه مزق الكتاب وكتب إلى بازان - أمير له باليمن يقول له : « بلغنى أن رجلاً من قريش خرج بمكة يزعم أنه نبي فسر إليه فاستتبه فإن تاب ولا فابعث إلى برأسه . أيكتب إلى هذا الكتاب وهو عبدي ؟ » فبعث بازان بكتاب كسرى إلى النبي ﷺ مع فارسين يأمره أن ينصرف معهما إلى كسرى فقدموا إليه وقالا له : شاهنشاه بعث إلى الملك بازان يأمره أن يبعث إليك من يأتي بك ، وقد بعثنا إليك فإن أبيت هلكت وأهلكت قومك وخربت بلادك . فليس بعد ذلك عذر للمسلمين في امتناعهم عن حرب الفرس خصوصاً وقد كان للعرب ثارات كثيرة في ذمة العجم . . ثم غزوة تبوك لما بلغ المسلمين من أن الروم جمعت الجموع تريد غزوهم في بلادهم ، وقد أعقبها فتح الشام والقسم الأعظم من دولة الروم ^(١) .

• • •

فهذا حق السيف كما استخدمه الإسلام في أشد الأوقات حاجة إليه .

حق السيف مرادف لحق الحياة ، وكل ما أوجب الإسلام فإنما أوجبه لأنه مضطرك إليه أو مضطرك إلى التخلص عن حقه في الحياة ، وحقه في حرية الدعوة والاعتقاد . فإن يكن درءاً للعدوان والافتياض على حق الحياة وحق الحرية فالإسلام في كلمتين هو دين السلام .

وأيسر من استقصاء الحروب وأسبابها في صدر الإسلام أن نلقى نظرة عامة على خريطة العالم في الوقت الحاضر لنعلم أن السيف لم يعمل في انتشار هذا الدين إلا القليل مما عمله الإقناع والقدوة الحسنة . فإن البلاد التي قلت فيها حروب الإسلام هي البلاد التي يقيم فيها اليوم أكثر مسلمي العالم ، وهي بلاد أندونيسية والهند والصين وسواحل القارة الإفريقية وما يليها من سهول الصحاري الواسعة . فإن عدد المسلمين فيها قريب من ثلاثة مليون ، ولم يقع فيها من الحروب بين المسلمين وأبناء تلك البلاد إلا القليل الذي لا يجدى في تحويل الآلاف عن دينهم به الملايين ،

(١) - المحاضرة السابعة من المحاضرات الإسلامية .

ونقارن بين هذه البلاد والبلاد التي اتجهت إليها غزوات المسلمين لأول مرة في صدر الدعوة الإسلامية : وهي بلاد العراق والشام . فإن عدد المسلمين فيها اليوم قلما يزيد على عشرة ملايين يعيش بينهم من اختاروا البقاء على دينهم من المسيحيين واليهود والوثنيين أو أشباه الوثنين . ومن المفيد في هذا الصدد أن نعقد المقارنة بين البلاد التي قامت فيها الدولة الإسلامية والبلاد التي قامت فيها الدولة المسيحية من القارة الأوروبية . فلم يبق في هذه القارة أحد على دينه الأول قبل دخول المسيحية . وقد أقام المسلمون قرونًا في الأنجلترا وخرجوا منها وأبناؤها اليوم كلهم مسيحيون .

وأتفع من الإحصاءات والمقارنات أن نتفهم دخلة الدين من روحه التي تصبح العقيدة بصبغتها فيما يعيه المتدين على قصد منه أو فيما ينساق إليه بروح من روح دينه كأنه عادة مطبوعة لا يلتفت إلى قصده منها . وروح الإسلام في العلاقة بين المسلم وسائر بني الإنسان . تشف عنها كل آية وردت في القرآن الكريم عن حكمة الاجتماع من أكبر الجماعات إلى أصغرها ، ومن جماعة النوع الإنساني في جملته إلى جماعة الأسرة ، وطبيعة الاجتماع في كل مخلوق إنساني منذ تكوينه في أصلاب آبائه وأجداده . فما هي حكمة الاجتماع في الشعوب والقبائل؟ وما هي حكمة الاجتماع في بناء الأسرة؟ وما هي حكمة الاجتماع في خلق الإنسان في بطن أمه؟ حكمتها كلها فيما يتعلم المسلم من كتابه أنها وشیحة من وسائل المودة والرحمة ، وسبيل إلى التعارف والتقارب بين الغرباء .

فالتعارف هو حكمة التعدد والتکاثر بين الشعوب والقبائل من أبناء آدم وحواء :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَعْارِفُوا﴾

[الحجرات : ١٢]

والمودة والرحمة هي حكمة الاجتماع في الأسرة :

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُّوَدَّةً﴾

[الروم : ٢١] ورحمة ﴿

والنسب هو حكمة الاجتماع من خلق الإنسان منذ تكوينه في صلب أبيه :

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسِيًّا وَصِهْرًا﴾ [الفرقان: ٤٥]
والمؤمنون إخوة ، والناس إخوان من ذكر وأنتشى ، وشر ما يخشأه الناس من رذائلهم
أنها تلقى بينهم العداوة والبغضاء :

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾
[المائدة: ٩١]

والعداوة والبغضاء هما الجزء الذي يصيب الله به من ينسون آياته ويکفرون
بنعمته ، وهما الجزء الذي أصاب الله به أهل الكتاب بعد ما جاءهم من البينات
فضلوا عن سوانحه ولم يبق لهم من دينهم غير اسم يدعونه :

﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخْذَنَا مِثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا
بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ١٤]

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلْتُ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَاتٌ
يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبَكَ طُغِيَّانًا وَكُفَّارًا وَالْقِينَانَ
بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلُّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسِّعُونَ
فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [٦٤] [المائدة: ٦٤]

● ● ●

ولا خفاء بروح الدين كما توحيه إلى وجدان المسلم هذه الآيات وما في معناها
من كلمات كتابه . فإنها تلهمه أن المودة والرحمة حكمة الله في خلقه ، وأن العداوة
والبغضاء عقاب لمن يضللون عن حكمته ومغبة السوء التي تستدرجهم إليها الرذيلة
والعصبية . ومن آمن بالله على هدى هذا الدين فقد آمن بإله يرضيه من عباده أن
يسلكوا سبيل المودة والسلام ، ويستخطه منهم أن يسلكوا سبيل العداوة والعدوان .

وقد تعددت آراء المشرعین وأصحاب الأراء في القوانین بين طائفۃ ترى أن
الإنسان مطبوع على الشر ، وأن حالة الحرب هي الحالة الطبيعية بين الناس حتى

تتقرّر بينهم حالة غيرها من أحوال المصالحة والتراضى على المسالمة والأمانة ، وطائفة ترى أن الإنسان - بطبعه - مخلوق وديع يدفعه الخوف وال الحاجة إلى المشاكلة فيتعدى على كره ويقصد العداوة على كره وتجربى عادته على وفاق ما تملّيه عليه معيشة الأمان والرخاء أو معيشة القلق والاضطراب .

والإسلام دين ينظر إلى هذه المشكلة نظرة الدين ولا يعنيه الواقع ليجعله مثلاً مختاراً للعلاقة بين الناس . بل يعنيه الواقع ليختار لهم ما هو أجرأ باختيارهم وأصلح لشئون أفرادهم وجماعاتهم ، ويروضهم على أن يكونوا خيراً من الواقع فيما يطيقونه وينفعهم أن يطيقوه .

فالعلاقة بين الناس في دستور الإسلام علاقة سلم حتى يضطروا إلى الحرب دفاعاً عن أنفسهم أو اتقاء لهجوم تكون المبادرة فيه ضرباً من الدفاع . فالحرب يومئذ واجبة على المسلم وجوباً لا هوادة فيه ، وهو - مع وجوبها - مأمور بأن يكتفى من الحرب بالقدر الذي يكفل له دفع الأذى ، ومأمور بتأخيرها ما بقيت له وسيلة إلى الصبر والمسالمة ، ويتكرر هذا الأمر كلما تكرر الإذن بالقتال والتحريض عليه ، وكل تحريض أمر به ولئن الأمر في القرآن فهو التحريض على تجنيد الجنود وحض العزائم على حرب لم يبق له محييده عنها ، ولا غرض له منها إلا أن يكف بأس المعذبين عليه وعلى قومه ، ثم لا إكراه له في هذه الحرب على متطلع لقتال أو نجدة وهذا هو موضع التحريض في قوله تعالى :

﴿فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُ بَأْسًا وَأَشَدُ تَنْكِيلًا﴾ [النساء : ٨٤]

أما أواصر القتال فمن آياتها في القرآن الكريم ما ورد في سورة البقرة .

﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة : ١٩٠]

﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ [البقرة : ١٩٤]

وفي سورة النحل :

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ ﴾١٢٥﴾ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَرَبْتُمْ لَهُو خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾١٢٦﴾ [النحل: ١٢٥، ١٢٦]

وفي سورة الأنفال :

﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسُّلْطَنِ فَاجْنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]

وفي سورة النساء :

﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السُّلْطَنَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠]

• • •

أما المشركون الذين لم يصدوا المسلمين عن دينهم ولم يبادئوهم بالعدوان فلا حرج على المسلم أن يبر بهم ، ويعدل في معاملتهم ، وأن يعاوهـهم ويوافقـ لهم عهـدهـم إلى مـدـتهـ ، وإـلىـ أنـ يـنـقـضـوهـ مـخـالـفـينـ بماـ عـاهـدوـاـ عـلـيـهـ إنـ لـمـ يـكـنـ لهـ أـجـلـ مـحـدـودـ :

﴿لَا يَهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلُوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾٩﴾ [المتحنة: ٨، ٩]

• • •

﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدْتَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبـةـ : ٤]

ولم يجعل الإسلام وفاء المعاهدين بعهودهم تدبيرات السياسة أو ضرورة من ضروراتها التي تجوز فيها المراوغة عند القدرة عليها . بل جعله أمانة من أمانات العقل والضمير وخلقًا شريًقا يكاد الخارج عليه أن يخرج من أدبيته ويسلك في عدد السائمة التي لا ملامة عليها :

﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ [النحل : ٩١]

﴿إِنَّ شَرَ الدُّوَابَّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَقَوَّنَ ۝﴾ [الأنفال : ٥٦ ، ٥٥]

• • •

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبه : ٧]

• • •

ومن توقيد الإسلام لواجب الوفاء بالعهد أنه يحرم على المسلمين أن يستبيحوا الانتصار للقوم منهم يستنصرونهم في الدين إذا كان بينهم وبين أعداء المستنصرين لهم عهد وميثاق :

﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النُّصُرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [الأنفال : ٧٢]

• • •

ولا يبيح الإسلام لولي الأمر أن يستخدم السيف فيما شجر بين المسلمين من نزاع يخاف أن يفضي بينهم إلى القتال إلا إذا بعث طائفة منهم على الأخرى فله بعد استنفاد الحيلة في الإصلاح بينهما أن يقاتل الفئة الباغية حتى تكف عن بغيتها :

﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوهَا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات : ٩]

وفيما عدا العلاقة التي تتعقد بين المسلمين وأبناء دينهم ، أو بينهم وبين المعاهدين لا تكون الأمة التي لا ترتبط بالدين ولا ترتبط بالعهد إلا عدوا يخاف ضرره ولا يؤمن جانبه إلا على وجه من الوجهين : أن يقبل الدين أو يقبل الميثاق .

والإسلام يسمى بلاد هذا العدو « دار حرب » لأنها بلاد لاسلام فيها للمسلم ، ويفرق بين حقوقها وحقوق المسلمين أو حقوق المعاهدين ، ولا يعترف لها بهذه الحقوق أو تلك إلا أن تدين بالإسلام أو تقبل الصلح على عهد متفق عليه .

وليس معنى هذا التقسيم الطبيعي في الحقوق أن الإسلام يكره القوم على قبوله إذ إن نص القرآن الكريم يمنع الإكراه في الدين :

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيَؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُوهَ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ٢٥٦]

ولكن معنى تقسيم البلاد إلى بلاد سلم وبلاط حرب أن بلاد الحرب لا تدخل في السلم إلا إذا قبلت الدين أو تعاهدت على الصلح بقتال أو بغير قتال . وتأبى طبيعة الأمور تقسيماً لحقوق السلم وال الحرب غير هذا التقسيم .

ومتى وقعت الحرب فلا قتال لأحد غير المقاتلين ولو كان من بلاد الأعداء ، ولم يكن النبي عليه السلام وخلفاؤه يتزكون المقاتلين من المسلمين المتوجهين إلى الحرب بغير وصاية مشددة يحاسبونهم عليها فيما يتبعونه من خطة قبل الرعايا المسلمين من أعدائهم ، وخلاصة هذه الوصاية كما أجملها الخليفة الأول أبو بكر الصديق : «ألا تخونوا ولا تغدروا ولا تتمثلو ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ولا تعقروا نخلاً ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لأكلة ، وسوف ترون بأقوام قد فرغوا أنفسهم للصومع فدعوهם وما فرغوا أنفسهم له» .

وتشتمل تعاليم الإسلام على أحكام مفصلة لكل حالة من الحالات التي

تعرض بين المتحاربين في أثناء القتال أو بعده . وهي حالات الأمان والاستئمان والمهادنة والمودعة والصلح على معايدة .

فالأمان هو « رفع استباحة الحرب ورقه وماله حين قتاله أو العزم عليه » .

والاستئمان هو « تأمين حربى ينزل لأمر ينصرف بانقضائه » .

والمهادنة « عقد لسلم مع حربى على المقابلة مدة ليس هو فيها على حكم الإسلام » .

والمودعة « عقد غير لازم محتمل النقض ، للإمام أن ينبذه حسب قوله تعالى : « وَإِمَّا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَابْنِدْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ »^(١) . ويشترط في حالة النبذ أن يبلغه القائد إلى جنده وإلى الأعداء وهم على حكم الأمان حتى يعلموا بانتهاء المودعة^(٢) .

والوفاء بالشرط المتفق عليه في كل حالة من هذه الحالات فريضة مؤكدة بنصوص القرآن الكريم ، ونصوص الأحاديث النبوية ، تقدمت بها الأمثلة في معاهدات النبي عليه السلام ، ومعاهدات خلفائه رضوان الله عليهم ، وأشهرها عهد الحديبية قبل فتح مكة وعهد بيت المقدس بعد فتح الشام .

فالنبي عليه السلام قد اتفق على عهد الحديبية بعد هجرته من مكة بست سنوات ، وكان يريد الكعبة معتمراً مع طائفة من صحبه فتصدى له المشركون وحالوا بينه وبين البيت الحرام ، فقال النبي عليه السلام لرسولهم : « إنا لم نجيء لقتال أحد ، ولكن جئنا معتمرین . وإن قریشاً قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فإن شاءوا مادتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس . فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وإن فقد حموا ، وإن هم أبوا فوالذي نفسى بيده لا يقاتلهم على أمرى هذا حتى تنفرد سالفتى وينفذن الله أمره » ثم أنفذت قريش رسولها سهيل بن عمرو العامري فاتفق مع النبي عليه السلام على أن يرجع النبي وصحابه فلا يدخلوا مكة تلك السنة ، فإذا كانت السنة القادمة دخلوها فأقاموا فيها ثلاثة بعد أن تخرج منها

(١) سورة الأنفال الآية (٥٨) .

(٢) تراجع : البدائع للكاساني وشرح حدود الإمام الأكبر للتونسي وزاد المعاد لابن القيم .

قريش ، وتهادنوا عشر سنين لا حرب فيها ولا أغلال ، ومن أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه رده إليهم ، ومن أتى قريشاً من المسلمين لم يردوه ، واستكثر المسلمون هذا الشرط فقال عليه السلام : نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ، ومن جاءنا منهم فيجعل الله له فرجاً ومحرجاً . ومن أحب منهم أن يدخل في عقد قريش وعدهم دخل فيه .

ثم أخذ النبي عليه السلام في إملاء العهد وابتدأ « بسم الله الرحمن الرحيم » فأبى سهيل بن عمرو أن يبدأ العهد بهذه الفاتحة الإسلامية وقال بل يكتب : باسمك اللهم . فأجابه النبي إلى ما طلب ومضى يملئ قائلاً : هذا ما قاضى عليه رسول الله . فقال سهيل : والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدناك ولا قاتلناك ، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك .

وبينما هم يكتبون العهد لم يفرغوا منه أقبل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في القيد فرمي بنفسه بين المسلمين ، فقال سهيل : هذا يا محمد أول ما قاضيك عليه وأخذ بتلابيب ولده . فقال النبي لأبي جندل : يا أبا جندل ! قد لجت القضية بيننا وبينهم ولا نقدر .. » ومضى النبي وصحابه على رعاية عهدهم حتى نقضته قريش وأمدت بنى بكر بالسلاح والأزواب في حربهم لخزاعة فأصبح المسلمون في حل من نقض ذلك العهد ، وعمدوا إلى مكة ففتحوها بعد ذلك بقليل .

أما عهد بيت المقدس فذلك هو العهد الذي كتبه الخليفة عمر بن الخطاب لأهل إيليا ، وهو أشهر العهود في صدر الإسلام بعد عهد الحديبية ، وفيه يقول الخليفة العظيم : « إنه أعطاهم أمانة لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقيمهها وبريهما وسائر ملتها ، وإنه لاتسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينقض منها ولا من صلبهم ولا من شيء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ، ولا يسكن بإيليا معهم أحد من اليهود وعلى أهل إيليا أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن ، وأن يخرجوا منها الروم واللسوت ، ومن خرج منهم فهو آمن على نفسه وماليه حتى يبلغوا مأمنهم ، ومن أقام معهم فهو آمن وعليه مثل ما على أهل إيليا من الجزية .. ومن أحب من أهل إيليا أن يسير بنفسه وماليه مع الروم ويخلع بيته وبين صلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم » .

وقد حدث أثناء التعاوه على هذا الصلح حادث كحدوث أبي جندل عند كتابة صلح الحديبية ، فحان موعد الصلاة والخليفة العظيم في كنيسة بيت المقدس ، ولا مانع عند المسلم من إقامة الصلاة في الكنائس أو في معابد الأديان غير الإسلام . إذ أينما تكونوا فثم وجه الله ، ولكن أشفع أن يقيم الصلاة في مكان فيحرص المسلمون بعده على احتجاز ذلك المكان الذي صلى فيه أمير المؤمنين . فخرج من الكنيسة وصلى في جوارها ولم يبع لنفسه أن يورط أتباعه في ذريعة يتعللون بها لخالفة عهد من عهوده .

وكلا العهدين ، عهد مكة وعهد بيت المقدس ، يفنى زعم الزاعمين أن الإسلام يعتمد على الإكراه في نشر دعوته . وثانيهما - وهو عهد الصلح في الشام بعد هزيمة دولة الروم - واضح في بيان الشروط التي يعرضها الإسلام على المعاهدين بعد الحرب التي ينتصر فيها . فمن أحب أن يقيم في مكانه فله أن يقيم وهو آمن على نفسه ودينه وحربيته ، ومن أحب أن يرحل إلى بلاد الدولة المهزومة فله أن يرحل كما أراد وهو آمن في طريقه ، ومن دان بالإسلام فهو مقبول في زمرة المسلمين ، ومن بقي على دينه فليس عليه إلا أن يؤدى الجزية فتحميء الدولة ما يحمى منه سائر رعاياها قوله مالهم وعليه ماعليهم إلا الحرب ، فإنها لا تطلب منه في خدمة دين غير دينه .

وشرع الإسلام القتال على درجات فلم يشرع حالة إلا وضع لها حدودها وبين المسلمين ما يجب عليهم فيها ، وتم له في نحو عشرين سنة قانون دولي كامل لأحوال الحرب مع المقاتلين على اختلافهم ، فأتم في القرن السادس ما بدأت فيه أوروبا في القرن السابع عشر ، ولم يزل قاصراً عن غايته مهملاً في ساعة الحاجة إليه .

بدأ النبي عليه السلام دعوته واستجابت له من استجاب من قومه وهو لا يأذن بقتال . فلما اشتد به وب أصحابه ما أصابهم من أذى المشركين فعذبواهم وفتواهم وأخرجوهم من ديارهم كان ذلك بدأة الإذن بمقاتلة المعتدين في الحد الذي يكفي لدفع العداوة ، كما تقدم ، ولا يبقى بعده أثراً للضغينة والانتقام :

﴿أَذِنْ لِلّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلْمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٢٩) **الذِّينَ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾** [الحج: ٤٠، ٣٩]

وكان النبي صلوات الله عليه يعاقب في حربه بمثل ما عوقب به ولا يجاوزه إلى اللدد في الخصومة ، فإذا انتهت الحرب على عهد من العهود وفيه وأخذ على أتباعه أن يفوا به في غير أغلال ولا أسلاط ، أي في غير خيانة ولا مراوغة . وثابر على الوفاء في جميع عهوده ، وثابر أهل الجزيرة من المشركين واليهود على الغدر بكل عهد من تلك العهود ، وعقدوا النية سرًا وجهرًا على إعنات المسلمين وإخراجهم من ديارهم ، لا يحرمون حراماً في مهادنتهم ولا في مسالتهم ، ولا يزالون يؤلبون عليهم الأعداء من داخل الجزيرة وخارجها . وأصرروا على ذلك مرة بعد مرة حتى أصبحت معاهداتهم عبئاً لا يفيد ولا يعني عن القتال فترة إلا ردهم إليه بعد قليل ، ووضح من لدد القوم وإصرارهم عليه أنهم لا يهادنون إلا ليتوفروا على جمع العدة وتتأليب العدو من الخصوم والأحلاف ، فبطلت حكمة الدعوة إلى العهد ولم يبق للمسلمين من سبيل إلى الأمان معهم إلا أن يخرجوهم من حيث أرادوا أن يخرجوا المسلمين ولا يقروا أحداً غير مسلم في تلك الجزيرة التي أبت أن تكون وطنًا للمشركين وأحلافهم دون سواهم . فانتهت حكمة التخيير بين المعاهدة والقتال ، ووجب الخيار بين أمرتين لا ثالث لهما ، وهما الجوار على الإسلام أو على الخضوع لحكمه ، فلا جوار في الجزيرة لأحد من المشركين وأحلافهم اليهود إلا أن يدين بالإسلام أو بالطاعة .

﴿ وَآخِرُ جُوْهُمْ مِنْ حَيَّثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ١٩١]

وقال النبي عليه السلام يومئذ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها عصم مني ماله ودمه إلا بحقها وحسابهم على الله ».

وفي هذا المعنى ينص القرآن الكريم على محاربة أهل الكتاب الذين تحالفوا مع المشركين ونقضوا العهود المتواترة بينهم وبين النبي كما تقدم في ذكر الغزوات والسرايا :

﴿ قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحِرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزِيرَةَ عَنْ يَدِهِمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبه: ٢٩]

والوجه الوحيد الذي ينصرف إليه هذا الحكم أنه حيطة لامحيد عنها لضممان أمن

المسلمين مع من يجاورونهم في ديارهم ويتأمرون على حربهم ، فلا يحل للمسئول عن المسلمين أن يكل أمانهم إلى عهد ينقض في كل مرة . ولكنه يأمن عليهم في جوار قوم مسلمين أو قوم مطيعين للدولة يؤدون لها حقها ، فهم إذن لا يملكون من الاستقلال بالعمل في طاعة تلك الدولة ما يملكه المعاهد المؤمن على عهوده .

وعلى الجملة شرع الإسلام حكمًا لكل حالة يمكن أن توجد بينه وبين جيرانه على الخدر أو على الأمان . فنص على حالة الدفاع والعدوان ، ونص على الدفاع الواجب في حدوده على حسب العداوة ، ونص على التعاوه والمسالمة إلى مدة أو إلى غير مدة ، ولما بطلت جدوا المعاهدة لم تبق له خطة يأخذ بها أعداءه غير واحدة من اثنين : الحرب أو الخضوع ل الإسلام إيماناً به أو طاعة لولاه ، ولم يجعل الإيمان بالإسلام حتماً على أعدائه المصريين على العداء . بل جعله خياراً بين أمرين ، ومن سام الإسلام أن يرضى بغير هذين الأمرين فقد سامه أن يرضى بحالة ثالثة لا يرضها أحد وهي حالة الخوف الدائم من عدو متربص به لاتجدى معه المهادنة ولا يؤمن على عهد من العهود .

وانقضى عهد النبي صلوات الله عليه وال المسلمين يعلمون حدودهم في كل علاقة تعرض لهم بين أنفسهم وبينهم وبين جيرانهم : علاقة المودة والوثام ، وعلاقة الشغب والفتنة ، وعلاقة الحرب أو علاقه التعاوه أو علاقه المواجهة والمهادنة أو علاقه الأمان والاستئمان . وهذه العناية بإقامة الحدود وبيان واجباتها هي وحدتها حجة قائمة ل الإسلام على خصومه الذين يتهمونه بأنه دين الإكراه الذي لا يعرف غير شريعة السيف . فمن كان لا يعرف غير شريعة السيف فما حاجته إلى بيان لكل حالة من حالات السلم وال الحرب بأحكامها وواجباتها وحدودها وتبعاتها؟ لاحاجة به إلى حد من هذه الحدود مادام معه السيف الذي يجرده متى استطاع ، ولا حاجة به إلى حد من هذه الحدود مادام عزلاً من السيف مغلوباً على كل حال . فإنما يبحث عن تلك الحدود من يضع السيف في موضعه ويأبى أن يضعه في موضع المسالمة والإقناع ، وكذلك كانت شريعة الإسلام منذ وجب فيه القتال ، ولم يوجد به إلا البغى والقسر والعنف والإخراج من الديار .

وبينما كانت هذه الحدود معلومة مقسومة بأقسامها وتعاتها في شريعة الإسلام كانت العلاقة بين الأم في القارات الثلاث فوضى لا تُنْهَى إلى ضابط ولا يستقر بينها السلام إلا حيث يمتنع وجود المحارب فيمتنع وجود الحرب بالضرورة التي لا اختيار فيها .

كانت شريعة الرومان أن كل قوى يجاورك عدو تقضي عليه . فلم يكن للقاراء الحديثة (التي سموها بقرطاجنة) من ذنب إلا أنها دولة قوية تعيش على العدوة الأخرى من بحرهم الذي أغلقوه دون غيرهم *mare clausum* أو الذين سموه بحرنا وحرموا على غيرهم أن يشاركون فيه *mare nostrum* .

وكذلك كانت شريعة فارس في الشرق مع من يجاورها ، وكذلك كانت شريعة الإسكندر وخلفائه على دولته الواسعة ، وكذلك بقيت شريعة الدول في القارة الأوربية إلى القرن السابع عشر أول عهدهم بالبحث في الشرائع الدولية وحقوق الحرب والسلام . فلم يلتقطوا قط إلى البحث في الحقوق يوم كان الحق كله للسيف تتولاه دولة واحدة تخضع من حولها من الرعايا المتفرقين ولا تنازعها دولة أخرى في ولايتها عليهم واستبدادها بأمرهم ، لم تكن هنالك شريعة في الحقوق يوم كانت شريعة السيف كافية مغنية لمن يملكه إذا غلب ولم يخضع له إذا حقّت عليه الغلبة . فلما انقسمت الدولة الكبرى في القارة الأوربية تفرقت الدول شيئاً وتنازعـت العروش والتيجان تنازعـتـ الحـاطـامـ المـورـوـثـ لـاتـنـازـعـ الـحـقـوقـ وـالـوـاجـبـاتـ بـيـنـ الـأـمـ وـالـشـعـوبـ . ويومئذ - في أوائل القرن السابع عشر - بدأت بحوثهم في حدود الحرب والسلام وتصدى فقيهـمـ الكبيرـ جـرـوـتـيوـسـ Grotius لـاستـنـباطـ هذهـ الحـدـودـ منـ وـقـائـمـ الـأـحـوالـ فـيـمـاـ سـمـاهـ بـقـانـونـ الـحـربـ Dejury Belt ، ولايزالـ بينـهـمـ أـسـاسـ المـرـاجـعـ إـلـىـ الـعـصـرـ الـحـدـيثـ . لمـ يـحـدـثـ فـيـهـ جـدـيدـ ذـوـ بـالـ إـلـاـ أـنـهـ يـرـجـعـونـ عـنـهـ إـلـىـ الـورـاءـ عـدـةـ قـرـونـ ، فـيـبـيـحـونـ الـيـوـمـ مـاـ كـانـ مـحـظـورـاـ مـنـ اـقـتـحـامـ الـحـربـ بـغـيرـ عـلـةـ أـوـ بـلـاغـ .

وإن القارئ المسلم ليبتسم حين يقرأ في مراجع تلك البحوث الفجة أنها بحوث في شريعة تسرى على العالم الأوروبي الذي كان معروفاً يومئذ باسم العالم المسيحي Christendom ، ولا تسرى على العالم الحمدي Mohammedism لأنه عالم جهالة لا يفقه هذه الحدود ولا يتلزم بواجباتها وتعاتها .. فمن دواعي السخرية

حقاً أن يقال هذا عن دين يتناول المتعلم المبتدئ فيه مرجعاً من مراجع أصوله التي فرغ البحث فيها منذ القرن السادس للميلاد فيرى فيه أحكام الإعلان والتبلیغ والنبذ والمعاهدة والصلح والذمة والهدنة والمواعدة والسفارة والوساطة ، ويرى لكل حکم من الأحكام واجباته على المسلم في حالته إبرامه ونقضه وواجبات الإمام والرعاية فيه مفصلة مرددة كأنها صيغ العقود التي يتحرى فيها المؤثرون غایة التوكيد والتقييد منعاً للأغلال والأسلام كما جاء في أول عهد بين الإسلام والشركين . فإن القارئ المسلم حين يمر بذلك السخيف المضحك في باكير القانون الدولي عند القوم ليحس بأنه على مشهد من الأعيب أطفال يتواصون فيما بينهم على كتمان أسرارهم عن كبارهم .. لأن هؤلاء الكبار الخبيثاء أغوار لا أمان لهم على تلك الأسرار !

• • •

ومن البديهي أن الأديان تعليم يبين للناس مواطن التحليل والتحريم ، وليس هي بالقوى المادية التي تجرهم من أعناقهم إلى الخير وتحيطهم بالسدود لتصدهم عن مقارفة الشر ، وليس هي بترنيق الساعة الذي يقال في أساطير السحر أنه يبرئ الأدواء ل ساعته ويخلوها بالصحة السابعة والشباب المقلد . وقصاراها من الهدایة أنها كالمسابيع التي تنير المسالك أمام السالك وتبطل العذر لمن يسلك أسوأ الطریقین على علم بما فيه من السوء والعوج وما في غيره من السداد والاستقامة ، وهي على هذا كسب عظيم لبني الإنسان يضريرهم أن يفقدوه . فالناس يخالفون القوانين والأداب كل يوم ولا يقال من أجل هذا أنهم لم يكسبوا شيئاً بتدوين القوانين والمطالبة برعايتها ، وأنهم في الزمن الذي يخالفون فيه القانون لا يزالون كما كانوا في زمان الهمجية السائمة لا يميزون بين المحرم والماباح ولا يعرفون أنهم خالفوا القانون أو لم يخالفوه .

وال المسلمين قد تعلموا أصول « القانون الدولي » قبل ظهور القانون الدولي في الغرب بأكثر من عشرة قرون ، فخالفوه كثيراً فيما بينهم وخالفوه كثيراً فيما بينهم وبين غيرهم ، وتمحلو المعاذير أحياناً لتسويغ الحرب التي لا توسع ونقض العهود التي يوصيهم الدين برعايتها ، وظهر بينهم المجرمون الدوليون كما يظهر المجرمون والعصاة مع كل قانون وكل عرف مأثور . إلا أن هؤلاء الجرميين - كثروا أو قلوا - لم يبطلوا فضيلة دينهم ولم ينسخوا أحكامه بعصيائهم ، وذهبوا وبقيت تلك الأحكام ماثلة

أمام ولاة الأمر يطعنونها أو يسول لهم الطمع أن يتعدوا حدودها ، فلا يجسروا على تعديها جهراً إلا أن يتم حلوا لها معاذيرها ويبدلوا معالتها ، ومن لج به البغي فتعدى حدودها ولم يكترث لعواقب العداون لم ينفع من تلك العواقب في مصيره وانتهى به البغي إلى نهاية كل جامح عسوف مستبد برأيه .

ولما تجاورت دول الإسلام ودول الغرب حول البحر الأبيض المتوسط كانت شريعة الدول الغربية في القانون الدولي هي الشريعة التي خلفتها لها دولة الرومان .

من جاورك فهو عدوك تخضعه أو يخضعك ، وتببدأ بالحرب متى استطعت أو يبدأ هو بالحرب متى استطاع ... وكانت هذه الشريعة على أشدّها في معاملتهم لبلاد المسلمين لأنهم أفردوها بعدها واحد فوق كل عداء .

إذا وضع الميزان بين هذه الدول في هذه الفترة ذهبت كل غدرة من جانب الدول الإسلامية بعدها مثلها من جانب الدول الغربية وبقيت في كفة الغرب غدرات كثيرة لانظير لها ولا مسوغ لها غير شريعة العداء الدائم في جميع الأحوال .

والترك العثمانيون هم مضرب المثل عند الغربيين للشريعة التي تجوز في معاملات الغرب ولا تجوز في معاملات الأمم الأخرى . ومنهم من يخلط بين كلمة التركى وكلمة المسلم فيظن أن المسلمين كلهم من الترك ويكتب كتابهم يومئذ عن قسوة التركى وذمة التركى ولباس التركى ولغة التركى وهو يشمل بالكلمة جميع الخالفين للأوربيين من المسلمين . وحقهم في عرف القوم أنهم لاحق لهم معروف بين حقوق الأدرين .

ولكن هؤلاء الترك لم يكن من شريعتهم قط أنهم يعاملون أناساً سلبت حقوقهم واستبيحت دمائهم وأموالهم لهم بلا سبب ولا مسوغ غير الخلاف في الدين . وطالما هم سلاطين الترك بإكراه المسيحيين في بلادهم على الإسلام أو تستباح دمائهم وأموالهم فنهاهم عن ذلك شيخوخ الإسلام وقيدوهم بالفتاوی الشرعية التي لا تبيح للسلطان المسلم أن يقتل ذميّاً أو يقتل مخالفًا يقبل أداء الجزية بعد تخييره بينها وبين المعاهد أو الإسلام . . ولولا هذه الفتاوی لاستطاع سلاطين الترك أن يحولوا أوربا الشرقية إلى الدين الإسلامي في جيل واحد أو جيلين ، ولولا أن الفتوى الشرعية كانت لها رهبتها في ضمير السلطان المسلم لما اكترث لها أولئك السلاطين الأقوباء المتحكمون في مالكهم ولاسيما أيام الفتوح التي أضافت إلى قوتهم عظمة

المجد وخياله الظفر والسطو . فقد كانت رهبة الفتوى من العالم العارف بأوامر الدين ونواهيه تخيف بطل الحرب الذى لا تخيفه الجيوش والمعامع لأنها رهبة من الله سيد السادة وملك الملوك القادر على أن يخذل المنتصر وينصر المخذول ، بل كانت هذه الرهبة تزلزل العروش تحت أربابها وتطيح بهم من فوقها ، وكثيراً ماجأ إليها المنكرون لحكم السلطان فاستندوا إليها فى جواز خلعه ، وكثيراً ماجأ إليها السلاطين أنفسهم لإجازة ولایة بعدهم لاتجيزها لهم قوة السيف والمال ، أو لإجازة العقاب الذى يحلونه بالعصاة ولا بد له من سند شرعى يسوغه لولي الأمر القادر عليه ، وما استطاع السلطان أن يوقع بجمع « الانكشارية » المتمردين على الإصلاح إلا بسند من تلك الفتاوى يحتمى به من غضب الله وغضب رعاياه .

ومن أصلاليل فقهاء الغرب في القانون الدولي أنهم أسقطوا حقوق الترك في المعاملات الدولية لأنهم مغيرون على البلاد الأوربية في غير مسوغ للإغارة عليها ، وهم - أى هؤلاء الفقهاء - لا يشق عليهم أن يعلموا مسوغ تلك الإغارة لو كان لهم ميزان واحد للمعاملات بين الدول يزنون به حقوقها جميعاً على سواء . فإن العالم الأوربي باتفاق ملوكه وأمرائه وبابواته قد شهـر الحرب على العالم الإسلامي في حروبه الصليبية قبل زحف الترك العثمانيـن على آسيا الصغرى في أواخر القرن الثالث عشر للميلاد ، وكانت أخبار مذابح المسلمين في بيت المقدس وفي المغرب الأندلسي تجوب آفاق القارة الآسيوية إلى أقصاها شرقاً وتجوب آفاق القارة الإفريقية إلى أقصاها جنوباً ، وتتغلغل في أنحاء العالم الإسلامي مع الحجاج والمهاجرين في كل عام ، فلا تدع مسلماً في الأرض بمعزل عن الشعور بحالة الحرب الداهمة ؛ لأنـه يعلم أنها مشهورة عليه . ولعل فقهاء الغرب يجهلون عمق هذا الشعور الذي ملأ جوانب العالم الإسلامي عدة قرون لأنـهم يجهلون مدى انتشار الخبر الذي يهم شعوب المسلمين على أفواه القوافل المترددة في آسيا وإفريقيـا من الحجاج والمهاجـرين . وعمق هذا الشعور هو الذى قوض دولـتـي الأسبـان والبرـتـغال في آسـيا قبل سائر المستعمرـين ؛ لأنـهما وصلـتا إلىـ الشـرقـ الإـسـلامـيـ مـسـبـوقـتينـ بـسـمعـةـ العـداـوةـ التـيـ لاـعـدوـاـ مـثـلـهـاـ لـشـعـوبـ الإـسـلامـ . أماـ أنـ يـعـلمـ فـقـهـاءـ الغـربـ عـمقـ هـذـاـ الشـعـورـ فـيـ بـلـادـ العـالـمـ الإـسـلامـيـ ثـمـ يـسـتـكـثـرـواـ عـلـىـ شـعـبـ مـنـ شـعـوبـهـ أـنـ يـنـظـرـ إـلـىـ الغـربـ نـظـرـتـهـ إـلـىـ مـحـارـبـ يـقـتـصـ مـنـهـ فـلـاـ عـذـرـ لـهـ إـلـاـ الأـثـرـ الـعـمـيـاءـ التـيـ تـجـيـزـ لـصـاحـبـهـ أـنـ يـقـتـحـمـ بـلـادـ غـيـرـهـ ثـمـ لـاـ يـفـهـمـ مـنـ اـقـتـحـامـ بـلـادـهـ بـعـدـ ذـلـكـ إـلـاـ أـنـهـ عـدـوـانـ بـغـيرـ سـابـقـةـ وـبـغـيرـ حـجـةـ !

وتائبى الحوادث إلا أن تجىء عفواً بما ينقض دعوى هؤلاء الفقهاء عن رعاية الإسلام للقوانين والعقود ، فيطلق الغرب نفسه لقب « سليمان القانوني » على سلطان من أكبر سلاطين القسطنطينية لم يشتهر بعمل من أعماله الحربية كما اشتهر بأعماله القانونية التي أقامت المعاملات بين الغرب وبلاده على سنن التشريع والمعاهدة ، وهذه هي السنن التي اعترف بها فى إبان مجده وقوته منحًا سخية للغرب فما زالت حتى أصبحت مع الضعف قيوداً وأغاللها يتتحكم بها المستعمرون الغربيون فى أعناق الشرقيين !

• • •

ونحن نكتب هذه السطور عن حقوق الأم فى الإسلام وعن حقوقها عند الفقهاء الغربيين بعد أن تنبهوا إلى البحث فيها منذ أوائل القرن السابع عشر ولأندرى مامصير هذه الحقوق من الوجهة العملية فى عالمنا الحديث .

فقد تقهقرت دول الغرب فى بعض أحكام القانون الدولى إلى ظلمات القرون الوسطى ، وأسقطت حرمته فى أخطر الحقوق وهى حق المفاتحة بالحرب أو حق الإغارة على الأم بغير إعلان .

وإن تقدم العالم الإنساني بالقانون الدولى لهو ضرورة قاسرة ليس فيها كبير فضل من نصوص وأحكام ولا كبير فضل للمقاصد والنيات . فإن اشتباك العالم فى صالح بعد اقتراب أنحائه بالمواصلات وتسامع الأخبار قد خلق بين الأم علاقات مقصودة وغير مقصودة ترغم القوى على محاسنة الضعيف ، وتجعل الخطر فى بعض أطراف الكره الأرضية محسوساً به فى أبعد أطرافها من بلاد الأقوباء والضعفاء .

فهذه العلاقات مرجوة الخير مبتدئة بالأم فى طريق لا يسهل عليها النكوص عنه وهى آمنة على سلامتها وسلامة العالم الإنساني فى جملته ، فإذا صاح فيها رجاء العالم الإنساني فهو رجاء يساق الغرب فيه بسائق الضرورة العميماء ، ويقل فيه فضل السعي والتدبر ، ولكنه رجاء يتلقاه المسلم تصدقأ لإيمانه بالله ولعقيدته فى حكمته . لأنه يؤمن بأن التعارف بين الناس هو الحكم الإلهية من خلق الشعوب والقبائل واختلاف الأجناس والألوان .

حق الإمام



الإمام في الإسلام هو وكيل الأمة في إقامة حدود الله . فحقه مرادف لحق الأمة ما قام بهذه الأمانة . لأنه يتولى الإمامة لإيتاء كل ذي حق حقه ، ويمثل الأمر وتحب له الطاعة فيما تدعو مصلحة الأمة فيه إلى تشريع جديد ، وطاعته مقرونة بطاعة الله ورسوله :

﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْتُمُ الْمُنَصَّرُونَ ﴾ [النساء : ٥٩]

وفي الحديث الشريف : « من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعنى ومن يعص الأمير فقد عصانى . اسمعوا وأطعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة »^(١) .

وليس للإمام أن يعطل حدًا من حدود الله .

وليس له أن يقيم حدًا منها في غير موضعه .

وإقامته في غير موضعه أن يقام حيث لا تثبت أركانه ولا تدراً شبهاته . فالإمام الذي يعطل الحد مخالف لأوامر الله ، والإمام الذي يقيم حدًا ليس بثابت الأركان ولا مدرء الشبهات مخالف لأوامر الله .

وعلى الإمام تقع تبعية الأمة كلها في تقدير مصالحها وضروراتها وتقدير ما يترتب على هذه المصالح والضرورات من إجراء الأحكام أو وقفها أو التوفيق بينها وبين أحوالها .

وليس هذا من الاجتهاد الذي يجوز فيه الخلاف ، لأن الاجتهاد اعتماد على تقدير لم يرد فيه نص صريح ، وأما رعاية الضرورات فقد وردت فيها نصوص صريحة لا تفهم على معنى من المعانى إن لم يكن معناها أن لا ضطرار حكمًا غير حكم الاختيار ، وأن تقدير الاضطرار في تطبيق الشرع موكول إلى ولی الأمر ساعة حصوله :

﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغِ وَلَا عَادِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة : ١٧٣]

﴿ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الأنعام : ١١٩]

(١) رواه البخاري .

﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣] والأمر بالتفكير نص صريح في القرآن الكريم كهذه النصوص عن الضرورات ، فليس من الدين أن يتلقى المسلم آيات ربه في كتابه وأيات ربه في خلقه بغير تفكير :

﴿فَاقْصُصِ الْقَصْصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٦]

• • •

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَايَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١١]

• • •

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَايَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ٦٧]

• • •

﴿كَذَلِكَ تُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٨]

• • •

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٥٠]

• • •

﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُفِيقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُسَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشَفَّكُرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]

وليس في القرآن الكريم أمر واجب على الإنسان أكثر من واجب العقل والتفكير ، وليس فيه نعي على قوم أشد من النعي على الذين لا يعقلون ولا يتفكرون .

فرعاية الضرورات نص صريح ، والأمر بالتعقل والتفكير نص صريح ، ومن قال بغير ذلك فهو الذي يجتهد برأي من عنده يخالف صريح النصوص .

أما موضع الاجتهاد الذي يطلب من الإمام في مسائل التشريع فهو الذي فصله الفقهاء في أبواب القياس أو الاستحسان أو الاستصلاح . وقد أجملها العالم الفاضل الأستاذ عبد الوهاب خلاف في كتابه عن مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص

فيه فقال «إنه إذا عرضت للمكلف واقعة فيها حكم دل عليه نص في القرآن أو السنة انعقد عليه إجماع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور وجب اتباع هذا الحكم ولا مجال للاجتهد بالرأي في حكم هذه الواقعة . وإذا عرضت واقعة ليس فيها حكم بنص ولا إجماع ولكن ظهر للمجتهد أنها تساوي واقعة فيها حكم بنص أو إجماع في العلة التي بنى عليها حكم النص أو الإجماع فإنه يسوى بين الواقعتين في حكم النص لتساويهما في العلة التي بنى عليها ، وهذه التسوية هي القياس وهو أول طريق الاجتهد بالرأي ، لأن المجتهد يستنبط علة حكم النص باجتهداته برأيه ويتحقق من وجودها في الواقعة المskوت عنها باجتهداته برأيه » .

«إذا عرضت واقعة يقتضي عموم النص حكمًا فيها أو يقتضي القياس الظاهر المتبار حكمًا فيها أو يقتضي تطبيق الحكم الكلى حكمًا فيها ، وظهر للمجتهد أن لهذه الواقعة ظروفًا وملابسات خاصة تجعل تطبيق النص العام أو الحكم الكلى عليها أو اتباع القياس الظاهر فيها يفوت المصلحة أو يؤدي إلى مفسدة فعدل فيها عن هذا الحكم إلى حكم آخر اقتضاه تخصيصها في العام أو استثناؤها من الكلى أو اقتضاه قياس خفى غير متبار فهذا العدول هو الاستحسان . وهو من طرق الاجتهد بالرأي لأن المجتهد يقدر الظروف الخاصة لهذه الواقعة باجتهداته برأيه ويرجح دليلاً على دليل باجتهداته برأيه » .

«إذا عرضت واقعة ليس فيها حكم بنص ولا إجماع ولا قياس ولا يتعارض فيها دليلان وظهر للمجتهد أن هذه الواقعة فيها أمر مناسب لتشريع حكم أى أن تشريع الحكم بناء عليه يحقق مصلحة مطلقة لأنه يجلب نفعاً أو يدفع ضرراً فاجتهد في تشريع الحكم لتحقيق هذه المصلحة فهذا هو الاستصلاح ، وهو من طريق الاجتهد بالرأي لأن المجتهد يهتدى إلى الأمر المناسب في الواقعة برأيه ويهتدى إلى الحكم الذي يبنيه عليه برأيه » .

«فواقعة القياس واقعة ليس فيها حكم بنص أو إجماع أحقت بواقعة فيها حكم بنص وإجماع ، وواقعة الاستحسان واقعة تعارض في حكمها دليلان . وعدل المجتهد فيها عن حكم أظهر الدليلين لسند استند إليه في العدول ، وواقعة الاستصلاح واقعة بكر لا حكم فيها بنص ولا إجماع ولا قياس ، وشرع فيها المجتهد لتحقيق مصلحة معينة » .

واجتهد الصحابة بإذن النبي عليه السلام هو السند الذي يرجع إليه الفقهاء في

جواز الاجتهاد أو وجوبه عند الاضطرار إليه ، وأشهر وصاية عليه السلام لكتاب
صحابه وصيته لمعاذ بن جبل وعمرو بن العاص .

وقد روى الإمام أحمد بسند مرفوع إلى أصحاب معاذ من أهل حمص فقال : إن
رسول الله ﷺ حين بعثه إلى اليمن قال : كيف تصنع إذا عرض لك قضاء ؟ قال :
أقضى بما في كتاب الله ، قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال : فبستنة رسول الله . قال
: فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال أجهد رأيي لا آلو . قال معاذ : فضرب رسول
الله ﷺ صدرى ثم قال : الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضى رسول الله .

وروى عن عمرو بن العاص أنه جاء خصمان يختصمان إلى رسول الله ﷺ
فقال له : يا عمرو اقض بينهما . قال : أنت أولى بذلك مني يا نبي الله . قال : وإن
كان . قال : على ماذا أقضى ؟ قال : إن أصبت القضاء بينهما لك عشر حسناً
وإن اجتهدت فأخطأت فلك حسنة .

ويلاحظ بعض رواة الأحاديث أن حديث معاذ مرفوع إلى أصحاب له مجاهلين
فيقول الإمام ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين ردًا على هذه الملاحظة أن الحديث
« وإن كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك لأنه يدل على شهرة
الحديث وأن الذي حدث به الحارث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ
لا واحد منهم ، وهذا أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم ولو سمي كيف
وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمثل الذي لا يخفى ولا
يعرف في أصحابه متهم ولا كذاب ولا مجروح ؟ بل أصحابه من أفضلي المسلمين
وخيارهم لا يشك أهل العلم بالنقل في ذلك . كيف وشعبة حامل لواء هذا
الحديث ، وقد قال بعض أئمة الحديث : إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فأشدد
يديك به .. قال أبو بكر الخطيب : وقد قيل إن عبادة بن أنس رواه عن عبد الرحمن
بن غنم عن معاذ ، وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة . على أن أهل العلم
نقلوه واحتجوا به فوقينا بذلك على صحته عندهم كما وقفتنا على صحة قول
الرسول صلى الله عليه وسلم : لا وصية لوارث ، وقوله في البحر : هو الطهور ماؤه
والخل ميتته ، و قوله : إذا اختلف المتبایعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفًا وترادا
البيع ، و قوله : الديمة على العاقلة ، وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة
الإسناد ، ولكن لما تلقنها الكافة عن الكافية غنو بصحتها عندهم عن طلب الإسناد
لها ، فكذلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعاً غنو عن طلب الإسناد له ...

وقد عنى الإمام ابن القيم بمناقشة مخالفيه على ديدن فقهاء الإسلام في التحرج من إبداء الرأي أو معارضته بغير دليل والحرص على إبراء الذمة في كل قول يأخذون به أو ينقدونه ، فأصحاب المتشككين في إسناد الحديث بالحجج التي اصطلاح عليها علماء الأثر ، ولكنها كانت في غنى عن ذلك بأدلة الاجتهد الكثيرة من أعمال النبي عليه السلام وأعمال الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم . وفي هذا الأمر خاصة - أمر معاذ رضي الله عنه - كان الإمام ابن القيم في غنى عن مناقشة السندي بإثباتات حقيقة واحدة لا شك فيها وهي أن معاذًا ولـى القضاء قبل تمام التنزيل وما تتنزل الآية الشريفة : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ...﴾^(١) ولو لم يكن من حق الإمام أن يقضي بما يراه موافقاً للقرآن الكريم لما أمكن أن تستند الولاية إلى أحد ، وفي القرآن الكريم بقية يجهلها الولاية وكيفما كان تأويل المؤولين في جواز الاجتهد فيما يكون لصاحب رأي في الإسلام أن يزعم أن الناس أمروا بالنصوص الكتابية كما تؤمر الآلات التي تساق إلى عملها ولا تدرى حكمته ولا تفهه معنى لحرم الحرام وتحليل الحلال ، وأنهم لم يؤمروا بالنصوص كما يؤمر العقلاء المكلفوـن بالنصوص المتواترة أن يتذمروا أمر الله ونواهيه ويـتذمروا آيات الله في الكتاب وأياته في الأرض والسماء . وبئـس مثل المتعالـين الذين يـتحجـون بالكتب ولا يـفـقـهـونـها ، فإـنـهـمـ كـماـ جـاءـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ : ﴿كَمَثَلُ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٥] على أن الأدلة على جواز الاجتهد ، بل على وجوبه ، كثيرة كما قدمنا فيما ثبت من أعمال النبي عليه الصلاة والسلام وأعمال خلفائه الراشدين ، ولا سيما الخليفة الثاني الذي تولى خلافة النبي في دولة واسعة الأطراف تتطلب من الإمام أن يتصرف في تطبيق النصوص كلما عرضت له المشكلات بجديد لم يكن على عهد به قبل اتساع الدولة .

فالنبي عليه السلام تدرج في إيجاب التكليف ، وجاء في رواية الإمام أحمد : «إن وفـدـ ثـقـيفـ اـشـتـرـطـواـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ أـلـاـ يـحـشـرـوـاـ وـلـاـ يـعـشـرـوـاـ وـلـاـ يـجـمـعـوـاـ وـلـاـ يـسـتـعـلـىـ عـلـىـهـمـ غـيـرـهـمـ ،ـ أـيـ لـاـ يـخـرـجـوـاـ لـلـغـزوـ وـلـاـ يـؤـدـوـاـ الزـكـاـةـ وـلـاـ يـصـلـوـاـ وـلـاـ يـوـلـىـ عـلـىـهـمـ أـحـدـ مـنـ غـيـرـ قـبـيلـتـهـمـ ،ـ فـقـالـ عـلـىـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ «لـكـمـ أـلـاـ تـحـشـرـوـاـ وـلـاـ تـعـشـرـوـاـ وـلـاـ يـسـتـعـلـمـ عـلـىـهـمـ غـيـرـكـمـ وـلـاـ خـيـرـ فـيـ دـيـنـ لـاـ رـكـوعـ فـيـهـ» .

(١) سورة المائدة جزء من الآية (٣) .

و قبل النبي منهم ما اشترطوه وهو يقول كما جاء في رواية أبي داود أنهم «سيصدقون ويجهدون» . . . أي أنهم سيؤدون فرائض الإسلام متى ثبت الإيمان في قلوبهم و شاهدوا غيرهم من المسلمين يتصدقون ويخرجون للجهاد .

وروى أبو داود عن عبد الله بن فضاله عن أبيه قال «علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيما علمني : وحافظ على الصلوات الخمس . قلت إن هذه ساعات لى فيها أشغال فمرنني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عنى . فقال : حافظ على العصرتين - وما كانت من لغتنا - فقلت : وما العصران ؟ فقال : صلاة قبل طلوع الشمس و صلاة قبل غروبها .

ومثل هذه الرواية أن رجلاً أتى النبي عليه الصلاة والسلام فأسلم على أنه لا يصلي صلاتين فقبل ذلك منه .

وروى البخاري عن أم عطية أنها قالت : «باعينا صلي الله عليه وسلم فقرأ علينا : ﴿أَلَا يُشْرِكُنَّ بِاللهِ شَيئًا﴾ ونهانا عن النياحة ، فقبضت امرأة يدها وقالت : أسعدتني فلانة فأريد أن أجزيها . فما قال لها صلي الله عليه وسلم شيئاً ، فانطلقت ورجعت فباعتها . وفي رواية النسائي أنه عليه الصلاة والسلام قال : «فاذبهي فأسعديها» . فذهبت فأسعدتها ثم جاءت فباعتها^(١) .

وقد صنع رسول الله ذلك ترغيباً للمشركين في الإسلام وتليفاً لقلوبهم وتدرجًا بهم في الصبر على فرائضه وفضائله وتعويضاً لهم أن يطيعوا أوامر دينهم عن رغبة فيها واقتداء حسن بن يطعونها .

وتعددت مسائل الاجتهاد التي قضى بها الفاروق في خلافته فأعفى من العقوبة وأسقط سهم المؤلفة قلوبهم ، وفرض الخراج ، وأنشأ من المكافآت والعقوبات ما لم يكن معمولاً به قبل خلافته .

كان يقول : لا تقطع اليد في عذق ولا عام سنة ، وسرق غلمة خطاب بن أبي بلتقة ناقة لرجل من مزينة وأقرروا بالسرقة فقال عمر لكثير بن الصلت : اذهب فاقطع أيديهم ، ولح في وجوههم شحوباً فأمر بردهم وقال : أما والله لو لا أعلم أنكم تستعملونهم وتجيرونهم حتى أن أحدهم أكل ما حرم الله عليه حوله لقطعت أيديهم . وائم الله إذ لم أفعل لأغرمنك غرامات توجعك . ثم قال : يا مزني ! بكم أريدت منك ناقتك؟ قال بأربعمائة . قال عمر : اذهب فأعطيه ثمانمائة . .

(١) راجع كتاب اجتهاد النبي الإسلام لصاحب الفضيلة الاستاذ عبد الجليل عيسى أبو النصر .

وسائل الإمام أحمد بن حنبل : أتعمل به؟ قال : إى لعمري . لا تقطع يد السارق إن حملته الحاجة على ذلك والناس في مجاعة وشدة .

وأسقط عمر سهم المؤلفة قلوبهم ، وكان النبي عليه السلام قد أعطى أبي سفيان والأقرع بن حابس وعباس بن مرداس وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن كل واحد منهم مائة من الإبل . وطلب عيينة بن حصن والأقرع بن حابس أرضاً من أبي بكر الصديق فكتب لهما بها . فلما رأى عمر الكتاب مزقه وقال : إن الله أعز الإسلام وأغنى عنكم . فإن ثبتتم عليه وإنما في بينكم السيف .

ومن سوء الفهم أن يقال إن الفاروق خالف النص في هذه القضية ، وإنما يقال إنه اجتهد في فهم النص كما ينبغي ، وأنه بحث عن المؤلفة قلوبهم فلم يجد هم ، لأن تأليف القلوب إنما يكون مع مصلحة للإسلام وال المسلمين ، فإن لم يكن تأليف لم يكن هناك مؤلفة يستحقون العطاء . ولو أن عيينة والأقرع وأصحابهما سئلوا يومئذ : أهم من المؤلفة قلوبهم يستحقون العطاء لأنهم ضعاف الإيمان لما قبلوا أن يثبتوا في ديوان العطاء .

ولما فتحت أرض الجزيرة وما وراءها لم يشاً أن يقسمها وقال : كيف يُمن يأتى من المسلمين؟ يجد الأرض قد قسمت وورثت عن الآباء . ما هذا برأى . ثم أرسل إلى عشرة من الأنصار وقال لهم : إنني لم أزعجكم إلا لأن تشتراكوا في أمانتي فيما حملت من أمركم . . . قد رأيت أن أحبس الأرضين بعلوها وأضع عليهم الخراج وفي رقبتهم الجزية يؤدونها فتكون فيينا للمسلمين المقاتلة والذرية ولمن يأتى من بعدهم .رأيتم هذه الشغور؟ لابد لها من رجال يلزمونها .رأيتم هذه المدن العظام كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر؟ لابد لها أن تشحن بالجيوش وإدار العطاء عليهم . فمن أين أعطى هؤلاء إذا قسمت الأرضين والعلو؟ فقالوا جميعاً : الرأى رأيك ، نعم ما قلت وما رأيت . إن تشحن هذه الشغور وهذه المدن بالرجال وتجرى عليهم يتقوون به - رجع أهل الكفر إلى مدنهم .

وقد أخذ عمر بتمييز السابقين إلى الإسلام بالكافأة على الذين تبعوهم كرها ولم يشهدوا من الغزوات ما شهدوه . وأنفذ فتوى على رضي الله عنه حين أفتى بمعاقبة شارب الخمر بعقوبة القاذف لأن الخمور لا يملك لسانه إذا سكر وهذى ، وأمضى كثيراً من المكافآت والعقوبات على هذا القياس .

ولم يتحرج الخليفة الأول من الاجتهاد بالرأى عند وجوبه ، وإنما كثر الاجتهاد

في عهد الخليفة الثاني لكترة دواعيه ، وكان الصديق يقدم على الاجتهاد أحياناً حين يحجم عنه صاحبه كما حدث في حروب الردة حيث أمر الصديق بحرب مانعى الزكاة وتردد عمر في جواز حرب الناطق بالشهادتين .

وسائل الصديق عن الكلالة فقال : إنني سأقول فيها برأي فان يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان . أراه ما خلا الوالد والولد .

واجتهد عثمان وعلى كما اجتهد أبو بكر وعمر رضوان الله عليهم . فمن اجتهاد عثمان أن يأمر بكتابة المصحف على حرف واحد منعاً لاختلاف الألسنة في القراءة ، ويوشك أن يكون لعلى رضي الله عنه رأي في كل معضلة عرضت للخلفاء من قبله ، ربما رأى الرأي ثم عدل عنه ثم عدل عن عدوله كما حدث في فتواه بيع أمهات البنين . فقد كانت اتفق مع عمر على منع بيعهن ، ثم قال لقاضيه عبيدة السلماني بأنه يخирه بين البيع ومنعه . فقال عبيدة : يا أمير المؤمنين ! رأيك ورأي عمر في الجماعة أحبينا من رأيك وحدك . فقال : اقضوا بما كنتم تقضون ، فإنني أكره الخلاف .

ولم ينته الاجتهاد بعد الخلفاء الراشدين . لأن الاجتهاد إنما أوجبه أنه ضرورة تعرض الإمام المسؤول مع تقلب الأحوال وتجدد الطوارئ والمناسبات ، وأحرى أن يكون للتبعين ألزم منه للأولين الذين كانوا على مقربة من معاهد التنزيل وجيرة النبي صاحب الرسالة .

غير أن أهل الذكر الذين يوليهم المجتمع الإسلامي أمانة العلم والأمر بالمعروف قد بادروا إلى دعم أسس التشريع واستنبطوا له الضوابط والأداب من آيات الكتاب وأحاديث الرسول ومأثور السلف الصالح فخلصت لهم من ذلك نخبة قيمة من القواعد والشروط يحق لنا أن نسميها قوانين التقنين ، وهي تقابل اليوم ما يسمى في عرف المُشَرِّعين الغربيين بالحكم وجوامع الأمثال Maxims .

ومن هذه القواعد أن اليسر مفضل على الحظر في أوامر الشرع ونواهيه . فحيثما أمكن السماح فهو أفضل من الحجر والتقييد ، لقوله تعالى : « يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ »⁽¹⁾ ولما أثر عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث السيدة عائشة أنه : « ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا . فإن يكن إثمًا كان أبعد الناس عنه » .

(1) سورة البقرة جزء من الآية (١٨٥)

ومن قواعد التشريع أن المعروف عرفاً كالمشروط شرعاً ، وما رأه المسلمون حسناً فهو حسن ، وإنه « لا يجوز إقامة الحد مع احتمال عدم الفائدة » و « أن الضرورات تبيح المحظورات » وأنه « لا ضرر ولا ضرار » و « أن اختيار أخف الضررين مصلحة » و « البينة على المدعى واليمين على من أنكر » و « الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً » و « لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس أن تراجع الحق » و « إياك والغضب والقلق والضجر والتآذى بالناس » .

ومن ضوابط التشريع فصل السلطات وفصل عمل الحكم عن عمل التنفيذ ، وفي ذلك يقول أحمد بن القرافي في الذخيرة : « إن ولادة القضاء متناولة للحكم لا يندرج فيها غيره ، وليس للقاضي السياسة العامة . . . وأما قوة التنفيذ فأمر زائد على كونه حاكما . . . وليس للقاضي قسمة الغنائم وتفريق أموال بيت المال علىصالح وإقامة الحدود وتركيب الجيوش وقتال البغاة » .

ومن ضوابط التشريع حق النقض « فيما خالف نص آية أو سنة أو إجماع أو ما يثبت من عمل أهل المدينة أو القياس الذي لا يحتمل إلا معنى واحداً أو الدليل القاطع الذي لا يحمل اختلاف الآراء » .

وتفصيل ذلك مستفيض في كتب الفقهاء .

فالإمامية ، بهذه الضوابط والأداب ، مصدر دائم من مصادر التشريع لكل زمن بما يستجد فيه ، ولكل حالة بما يناسبها ، يواجه به الإسلام ضرورات التشريع بغير حجر على الإمام أو على الأمة ، وحقهما في ذلك سواء لأن الإمام وكيل الأمة في حماية الحقوق ولأن إجماع الأمة هو الحجة التي يستند إليها الإمام كلما تيسر الإجماع التام فما تيسر منه كاف في إجراء أعمال الإمامة .

ولا تقع في الحسبان - بهذه المثابة - قضية واحدة يقال إن مصادر التشريع الإسلامي تضيق عن حكمها الذي يناسب زمانها وأحوالها ، ولا يجوز مع هذا أن نحسب الشريعة الإسلامية من الشرائع المتحجرة التي لا تقبل المرونة ، وإن كانت كذلك لا تحسّب من الشرائع الرخوة التي لا تتماسك على أساس متين .

وقد حاول حاكم من أكبر حكام الغرب أن يلصق بالتشريع الإسلامي مظنة التحجر في العصر الحاضر ، فشاء القدر أن يجري عليه قصاصاً كان ينعاه على التشريع الإسلامي في معاقبة المفسدين ، لأنه أمر بإحرق عصابة من اللصوص في مزرعة من القصب لاذت بها وتحصنت فيها من مطارديها ، في جهة البلينا من صعيد مصر ، فأمر الحاكم مفتشه من قومه بأن يشعل النار في المزرعة ويتصيد من يهرب منها ضرباً بالرصاص .

ذلك الحاكم هو لورد كرومر قيسراً قصر الدوبارة في القاهرة كما يلقبونه في زمانه وقد أخذ على الشيخ العباسى مفتى الديار المصرية أنه سئل عن عقاب العصابات فذكره كما جاء في الآية الكريمة :

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ حِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٢) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلٍ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٣) [المائدة: ٢٣، ٢٤]

وهذه عقوبات فرضت في الجزيرة العربية قبل استفتاء الشيخ العباسى (سنة ١٨٩٠) بثلاثة عشر قرناً وفيها التخيير بين القتل وقطع الأطراف وبين السجن أو الإقصاء من الديار ، وفيها العفو عنمن تاب واستقام وليس فيها الإحرق الذى كان للحاكم مندوحة عنه ، لو أنه أثر أن يصبر على محاصرة المفسدين حتى يستسلموا له طائعين .

وقبل الاحتلال البريطانى لمصر - أثناء الاحتلال الفرنسي في القرن الثامن عشر- حكم قضاة نابليون على سليمان الخلبي قاتل القائد كليبر بالقتل على الخازوق وقطع يديه ورجليه يداً بعد يد ورجللاً بعد رجل ، ثم إحراقه حياً بعد هذا التعذيب .

أما الذين حاكموهممحاكم التفتيش في القرن الثالث عشر للميلاد - أى بعد بعثة النبي العربى بسبعة قرون - فحكمت عليهم بالإحرق فعدتهم مئات وألوف ، منهم العلماء والأدباء والقساوسة والمتهمون بالسحر ومحالفة الشيطان ، وليس منهم سفاح ولا قاطع طريق ، وذنبهم كله أنهم يحللون من المعرفة ما يحرمه رجال الدين .

ولا نعلم أن أحداً من قضاة التفتيش أو من قضاة نابليون ندم على إحراق الناس بقية الحياة ، ولكننا نعلم أن خليفة مسلماً عاقب لصاً من عتاة الجنة المفسدين غدر بعهد الأمان وقتل الأبرياء وتحدى ولـى الأمر وأعوانه واستحق حكم الموت فأحرقه الخليفة بالنار . ذلك هو الفجاءة بن إياس بن عبد ياليل الذى وفـد على الخليفة أبي بكر الصديق يسألـه سلاحـاً يحارب به المرتدـين ويـحمـى بهـ الطـريقـ ، فـلـما أـعـطـاهـ السـلاحـ خـرـجـ بهـ يـقطـعـ الطـريقـ وـينـهـبـ السـابـلـةـ وـيـحـارـبـ الـمـسـلـمـيـنـ ، فـطـارـدـهـ الـخـلـيـفـةـ حـتـىـ ظـفـرـ بـهـ فـأـلـقـىـ بـهـ فـيـ النـارـ ، وـعـاـشـ بـقـيـةـ حـيـاتـهـ يـنـدـمـ عـلـىـ هـذـهـ الـمـثـلـةـ لـأـنـهـاـ مـنـ غـضـبـ الـخـدـةـ ، وـإـنـ كـانـ غـضـبـاـ لـأـ يـعـابـ .

• • •

والعبرة في معظم هذه الأخطاء التي يقع فيها نقاد الشريعة الإسلامية من ساسة الغرب أنهم يرغبون في توجيهها ولا يكلفون أنفسهم أن يت Ruddوا فيها ، ولو لا ذلك لما وجهوا نقدتهم إلى موضع الاستيفاء والضمآن من هذه الشريعة . لأنهم لم يسألوا أنفسهم فقط في أمر العقوبات التي يستعظامونها : هل هم على يقين أنها لم تكن في حالة من الحالات رادعة أو لازمة للتحذير والتخويف؟ وهل أوجبتها الشريعة الإسلامية في جميع الحالات ولم توجب معها عقوبة أخرى تصلح للأخذ بها في زمانها وفي غير زمانها؟ وهم خلقاء أن يت Ruddوا في النقد إذا كلفوا أنفسهم بعض هذه الأسئلة ، لأنهم ينكرون على الشريعة الإسلامية شرط التشريع الذي يزعمون أنهم يطلبوه وهو الوفاء بحاجة الزمن والمطابقة لجميع الأحوال ويسقطون من حسابهم مصدر التشريع الدائم في الإسلام وهو مصدر الإمامة ومن ورائه حق الأمة " أو حق الإجماع ، فإن هذا المصدر أوفي من أكبر المصادر العصرية التي يعلون عليها وهو مصدر السيادة . إذ كانت السيادة معززة بحق ولادة الأمر وحق الاستفتاء العام ، وكانت الإمامة شاملة لهذه الحقوق جميعاً وتزيد عليها قداسة الدين واتفاق الأمة في جميع أزمنتها ، كأنها وحدة عامة لا تتقييد بإرادة الأحياء في فترة واحدة .

ولا حاجة للأمة في عصر من عصورها إلى مصدر من التشريع أوفي من مصدر السيادة بهذا المعنى الواسع المحيط بكل حرمة من حرمات الشرع في غير حد ولا حجر على حرية الأحياء ولا حرية الأجيال المقبلة لأن التبعية على قدر السلطة في كل جيل من أجيال الأحياء .

وما من جهة واحدة يستند إليها حق الإمامة كله في الإسلام ولا استثناء في ذلك لصاحب الرسالة وأمين التبليغ نبي الإسلام عليه السلام » .

[آل عمران: ١٢٨]

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

[الكهف: ١١٠]

﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾

• • •

[ق: ٤٥]

﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَارٍ﴾

• • •

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنُكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا
نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤]

• • •

ويؤمر النبي بمشاورة المسلمين :

﴿وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]

ويؤمر المسلمون بالمشاورة بينهم :

﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]

• • •

فحق الإمامة إذن أعم من حق السيادة؛ لأنـه - في جانبي التشريع والتنفيذ - مستمد من أوامر الله وسنة رسول الله واجتهاد أولياء الأمر واجتهاد الجماعة الإسلامية كلها برأيها على أتم صورة يثبت عليها .

ولهذه وجوب الإمامة طاعة تناسب هذه القداسة . فلا حدود لها إلا أن يأمر الإمام بالخروج من الدين أو بعصية الخالق فهو لا يطاع إذن لأنـه ليس بإمام . وقسطاس العهد بين الإمام ورعيته كما جاء في حديث عبادة بن الصامت : بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في العسر والميسر والنشط والمكره وعلى أثره علينا وعلى ألا ننزع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كان لا تخاف في الله لومة لائم» ويتمم الحديث في رواية أخرى «ألا ننزع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحـاـعـندكم من الله فيه برهان ..» .

ويقول عثمان بن عفان - رضي الله عنه - : «إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن» .

وفي الأثر «إن السلطان ظل الله في أرضه يأوي إليه كل مظلوم من عباده فإذا عدل كان له الأجر وعلى الرعية الشكر ، وإذا جار كان عليه الإصر وعلى الرعية الصبر» .

وليس حق الإمامة بالبداهة حق الإمام لشخصه ولا هو من الحقوق التي يمكن أن تحصر في جهة واحدة ، وإنما يتحقق للإمام منه ما هو حقه بموجب البيعة والأمانة العامة . فهو مطيع في هذه الأمانة مطاع .

ومن ثم وجوب أن يتولى الإمام عمله باختيار رعاياه . ولابد من البيعة العامة لكل إمام مسئول تجنب له الطاعة ، يرشحه من استطاع من أولى الحل والعقد وينعقد له الأمر بعد إجازة هذا الترشيح باليبيعة العامة ، ويجوز أن يرشحه واحد أو يشترط في ترشيحه اتفاق عدد المسلمين تجوز لهم صلاة الجماعة . إلا أن الاتفاق على عدد المرشحين لا يغنى عن المرجع الأخير وهو اتفاق الجماعة . بلا خلاف أو اتفاقها على القدر الذي ترجع به الكفة وتنبع به الفتنة . ومن أقدم على الفتنة فإنما عليها عليه يقضى فيه الإمام المختار أو يقضى فيه سلطان الجماعة حيث استقام لها سلطان مشروع .

• • •

ومن تمام التكافل « والتضامن » في المجتمع الإسلامي أنأمانة « الإمامة » لا تعفي الأمة من واجب النصيحة لإمامها ، وقد جمع النبي الإسلام الدين في كلمتين إذ قال : « الدين النصيحة » وسئل : من يا رسول الله ؟ فقال : « الله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » .

وقال عليه السلام في حديث آخر : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز » .

وازاء هذا الواجب من الرعية واجب يتممه من قبل الإمام ، ويتأسى فيه الأئمة بصاحب الإمام الأولي الذي قال لرجل أصابه وجل عند لقائه : « رويدك يا هذا ». إنما أنا بشر : « أنا ابن امرأة أعرابية كانت تأكل القديد ». وفي كتاب الله خطاب للنبي ولكل إمام متبع :

[الحجر : ٨٨]

﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾

[الشعراء : ٢١٥]


﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

وختام القول في هذا الحق الخيط بجميع الحقوق - حق الإمامة - أنه باب مفتوح للتشريع في كل عصر وكل مجتمع ، وأنه يكفل للأمة الإسلامية ما يكلفه حق السيادة وزيادة . فلا منفذ لنقد التشريع الإسلامي في جميع مصادره ما بقى له هذا المصدر مستمدًا من ضمير الإنسان ، وحكمة الله .

التناسق ظاهرة عجيبة في الإسلام ، يلمسها من تأمل فيه وألقى عليه في

الفصل
الرابع

الطباق والكلاب



مجموعه نظره عامة بين عقائده وعباداته وبين ما يشرعه من المعاملات والحقوق ويحده من الأخلاق والأدب .

هناك وحدة تامة أو بنية واحدة يجمعها ما يجمع البنية الحية من تجاوب الوظائف وتناسق الجوارح والأعضاء .

ويندر أن تقرأ في كلام ناقد من الأجانب عن اللغة العربية شيئاً من مأخذ التناقض في الإسلام إلا بذلك بعد قليل أنه مخطئ ، وأن مرد الخطأ عنده إلى جهل الإسلام أو جهل اللغة العربية ، وبعوضهم يجهلها وهو من المستشرقين لأنه يستظهر ألفاظها ولا يتذوقها ولا ينفذ إلى لبابها من وراء نصوص القواعد والتراكيب .

قرأنا لبعضهم أخيراً كتاباً عن الشيطان يلم فيه بصفة إبليس في الإسلام ويستغرب فيه من هذا الدين - أن يقول عن الله إنه أمر الملائكة بالسجود لأدم ... مع أنه الدين الذي اشتهر بغایة التشديد في إنكار الشرك وتکفير كل ساجد لغير الله .

ومرد الخطأ فيما بذر إلى الكاتب من التناقض بين التوحيد وبين السجود لأدم أنه فهم السجود بمعنى الصلاة دون غيرها من معانى الكلمة في اللغة العربية . وفاته أن الكلمة عرفت في اللغة العربية قبل أن يعرف العرب صلاة الإسلام ، ولم يفهموا منها أنها كلمة تصرف إلى العبادة دون غيرها ، لأنهم يقولون : «سجدت عينه» . أي أغضت ، وأسجد عينه» أي غض منها ، و«سجدت النخلة» أي مالت ، و«سجد» أي غض رأسه بالتحية ، «وسجد لعظيم» أي وقره وخشع بين يديه . ولا تناقض على معنى من هذه المعانى بين السجود لأدم وتوحيد الله . وإنما السجود هنا هو التعظيم المستفاد من القصة كلها ، وهو تعظيم الإنسان على غيره من المخلوقات .

وبعوضهم يرى أن الإسلام منافق بطبيعته للعمل والسعى في سبيل الحياة . لأنه يفهم من الإسلام أنه التواكل وتسليم الأمر إلى الله بغير حاجة إلى الحول والقوة ؛ لأنه «لا حول ولا قوة إلا بالله» .

وجهل هؤلاء بالفهم أكبر من جهلهم باللغة . لأن الإسلام إلى الله وحده وتحريم الإسلام لغيره يأبى على المسلم أن يسلم للظلم أو يسلم للتحكم من الناس أو من صروف الحياة ، وينهاء أن يستسلم للخيبة وللقصمة الجائرة ، وأن يستسلم لكل قضاء لا يرضاه ويعلم أن الله لا يرضاه .

وبعضهم يرى أن الإسلام والسلم نقىضان ، لأنه يفهم من كلمة أسلم أنها التسليم في الحرب (Surrender) أو التسليم قبل الحرب خوفاً من القتال . فكل مسلم فهو خاضع للسيف هزيمة بعد الحرب أو خوفاً من الحرب قبل إشهارها عليه .

وهؤلاء المتحذلقون على اللغة التي يجهلونها يفوتهم أن كلمة « أسلم » في ميدان الحرب هي نفسها مأخوذة من إعطاء اليد أو بسطها للمصافحة ، وأن المقصود بهذه الكلمة في الدين أنها استقبال الله والاتجاه إليه ، فمن أسلم وجهه لله فقد استقبل طريقه وأعطاه وجهه ولم يتحول عنه إلى غيره . وكل المتدينين قبل الدعوة الحمدية موصوفون بأنهم مسلمون كما جاء في سورة البقرة :

﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَا فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لِمَنِ الصَّالِحِينَ ﴾ (١٢٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٢١) وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بْنِهِ وَيَعْقُوبَ يَا بْنِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَنِي لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٢٢) أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لَبْنَيْهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٢٣) ﴾ [البقرة: ١٢٠ - ١٢٣]

وفي القرآن الكريم أن المسلمين وصفوا بالإسلام في الكتب الأولى كما جاء في سورة الحج :

﴿ وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقُّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتِبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ ﴾ [الحج: ٧٨]

وأكثر ما اطلعنا عليه من النقائض المزعومة فهو من قبيل هذه الأخطاء في

التفرقة بين الكلمات على معانٍ لها المطلقة وبين هذه الألفاظ على معانٍ لها التي
قيدها الاصطلاح أو خصصتها لغة القرآن الكريم .

وفيما عدا هذه النقائض وما إليها يروع الباحث في الإسلام ذلك التناقض بين
عقائده وأحكامه أو بين عقائده وأخلاقه . ولعل هذا التناقض أظهر ما يكون بين
الأخلاق المتعددة التي حمدها الدين من المسلم ، وهي متفرقات تجمعها وحدة
لاتستوعبها وحدتها الإسلامية . فهي في جملة وصفها أخلاق إسلامية وكفى .

هل هي أخلاق قوة؟ هل هي أخلاق محبة؟ هل هي أخلاق قصد واعتدال؟ هل
هي أخلاق اجتماعية؟ هل هي أخلاق إنسانية؟

هي كذلك أحياناً ولكنها ليست كذلك في جميع الأحيان ؛ لأن أخلاق القوة
قد تفهم على وجوه متعددة ، أو متناقضة ، يحمد الإسلام بعضها ولا يحمد
بعضها ، أو يذمها جميعاً إذا فهمت على مذهب فلاسفة القوة في العصر الأخير .

وقد توصف الأخلاق في الإسلام بأنها « أخلاق محبة » لأن أصول العلاقات
بين الناس قائمة في الإسلام على شرعة المحبة والأخوة كأنهم من أسرة واحدة ،
ولكن الإسلام ينكر من المسلم أن يحب الخبيث كما يحب الطيب ، ويعرف العداوة
في الحق كما يعرف الصدقة فيه .

وليس قوام الأخلاق كله في التوسط أو في القصد والاعتدال على مذهب
الفلسفة اليونانية أو فلسفة أرسطو على الخصوص . وليس مآل الأخلاق كله في
الإسلام إلى وحى المجتمع أو وحى الإنسانية برمتها ، لأن المجتمع قد يدان بأخلاقه
كما يدان الفرد ، ولأن الإنسانية لا ترتفع إلى ما فوق جوانب الضعف فيها إن لم
يكن لها من المثل العليا ما يسمى عليها أو تسمى هي إليه جيلاً بعد جيل .

● ● ●

أخلاق القوة في العصر الأخير مقتنة باسم « فرديرك نيتشه » رسول السوبرمان
الذى كاد إيمانه بالسوبرمان أن ينقلب إلى عداوة للإنسان .

فالسوبرمان لايرحم ولايغفر ولايعرف للضعف نصيباً من « الإنسان الأعلى »
غير نصيب الزراية والإذلال ، أو الإبادة والاستئصال ، محافظة على سلامة النوع

من عدوى الضعف وعواقب الإبقاء على الضعفاء ، وهم في عرفه أولى بالاجتناب من مرضى الجذام .

والأخلاق عنده قسمان : قسم للسادة لا يقبله العبيد ، وقسم للعبيد لا يقبله السادة . فليس بين الفريقين جامعية إنسانية تلتقي بهم في صفة من الصفات ، بل هم أعداء يتسلط منهم القادر على العاجز ، ولا يحسن بالسلط أن يقبل من العاجز غير الخنوع والهبوط في النلة من هاوية إلى هاوية ، لانهاية غير الانفاس والفناء .

● ● ●

وأخلاق القوة عرفت قبل نيتشه بتفسير لا تفسير فيه عند الحاجة إلى تفسير ، لأنها يجعل القوة مرادفة للاستحسان ، ولأندرى منه لماذا يكون هذا الاستحسان .

وتفسير الفيلسوف هوبز Hobbes للقوة من هذا القبيل .

فالناس على زعم هؤلاء المفسرين يحمدون الرحمة ؛ لأنهم يحمدون القوة ، ويرون في الرحمة دليلاً على قوة الرحيم لأنه يتفضل بها على الضعيف ويترفع بها عن معاملته كما يعامل الأنداد والنظراء .

والناس يحمدون العفو ؛ لأن الذي يغفو عن المسيء إليه يعتمد بقوته ويأمنه إن وفى له بالشكر أو غدر به على السواء .

وهم يحمدون الكرم ؛ لأنه عطاء . ولا يملك ما يفضل من حاجته ويجد به على المفتر إليه غير الأقوياء .

وهم يحمدون الصبر ؛ لأن القوى جليد يتمسك لصيادة المصائب ولا يتضعضع تحت وقره الشقيق . فهو يصبر على بلائه لأن قوى يحتمل منه مالاً يحتمله الضعيف . ولا يكون القوى جزوئاً وإن عظم عليه المصاب .

وهم يحمدون الدهاء ؛ لأن قوة في العقل يتمكن بها صاحب العقل القوى من تسخير الأقوياء بالأجسام ، ويحمدون الذكاء والخدق والمعرفة والبراعة في صناعة من الصناعات ؛ لأنها علامة من علامات القوة على نحو من الأنحاء .

وهذه الفضائل ، أو المزايا ، تفيد أصحابها قوة كما تنم فيهم عن القوة التي تصدر عنها . فهي محمودة لما تدل عليه ، ولما تؤدي إليه .

أما العظمة والجحود والشجاعة فلا حاجة بها إلى تفسير عند من يرجعون بالأخلاق جمِيعاً إلى القوة على هذا الأسلوب . لأنها ظاهرة بقوتها معترف بسبب الإعجاب بها بين الأقوياء أو الضعفاء .

وقبل الرجوع بالأخلاق المثلى إلى القوة على مذهب هوبيز أو على مذهب نيتشه – كانت المدرسة اليونانية تعتبر الأخلاق الفاضلة وسطاً بين طرفين ، أو تحت طلب الفضيلة على الاعتدال في جميع الأمور والاتجاه إلى الحسن من كل خلق على قدر حظه من الاعتدال .

فالشجاعة وسط بين التهور والجبن ، والكرم وسط بين الإسراف والبخل ، والصبر وسط بين الجمود واللجز ، والحلم وسط بين النزق والبلادة ، والرحمة وسط بين القسوة والخور . وكل فضيلة على هذا القياس فهي مسألة توسط في المسافة بين غايتين .

وفي زماننا هذا يغلب على مدارس الأخلاق أنها تؤول بالفضائل كلها إلى باعث واحد وهو باعث المصلحة الاجتماعية ، أو باعث الغرائز النوعية التي يتصل بها بقاء نوع الإنسان . ومن هذه المدارس ما يحصر المصلحة في الطبقة الغالبة على المجتمع . فلا مصلحة للمجتمع كله في الأخلاق الفاضلة التي يحمد其ها المجتمع في عهد من العهود ، ولكن المصلحة فيها للطبقة المتحكمة فيه بشروثها وسلطتها . فما تراه حسناً فهو الحسن بالنسبة إليها لاستبقاء منافعها ، وهي إذن تسوم الطبقات الأخرى أن تستحسن على المحاكاة والتقليد وإن لم يكن لها خير فيه .

• • •

والإسلام يحمد كثيراً من الأخلاق المحمودة في هذه المذاهب ، ولكننا لا نستطيع أن نجمع الأخلاق الإسلامية كافة في نطاق مذهب منها ، ولا سيما مذهب القوة في فلسفة نيتشه ومذهب الطبقة الاجتماعية في فلسفة الماديين .

فمذهب القوة في رأي نيتشه ينافق جميع الأديان الإلهية ، ولعله يوافق دينا يعتقد أتباعه أنه دين إله واحد يختارونه ويختارونه فيستبقيهم ويحقق غيرهم من العالمين . . . ولكن لا يوافق الأديان التي تدعوا إلى إله واحد للأقوياء والضعفاء ، وقد يكون الأخذ بمذهب القوة في رأي نيتشه هدماً لهذه الأديان من قواعدها واقتلاعاً لها من جذورها . إذ لا قيمة للدين مالم ينشئ أمام القوة الطاغية قوة تکبحها

وتهذبها وهي قوة الضمير ، ولا رسالة للدين بين البشر إن لم تكن رسالته أن يربى فيهم وارعاً للقوة البدنية وقوة المطامع والشهوات . وقد تعلم الناس دهراً طويلاً أن حماية المريض غير حماية المرض ، وأن العناية بالمرضى تؤول على الدوام إلى عناية بالصحة ، يستفيد منها الأصحاء كما يستفيد منها المصابون . وليس بالعسير عليهم أن يتعلموا كذلك أن حماية الضعيف غير حماية الضعف ، وأن العناية بالضعفاء تؤول إلى عناية شاملة يستفيد منها الأقواء والضعفاء . أو تكون فائدة الأقواء منها مقدمة على فائدة الضعفاء .

وتفسير « هوبيز » للقوة لا يقرب مذهب القوة كثيراً إلى حقيقة الأخلاق الإسلامية . لأن الإسلام لا يحمد من الأخلاق أنها حيلة ملتوية أو مستقيمة إلى طلب القوة ، بل يحمد منها فى كل شأن من شئون الإنسان أنها وسيلة إلى طلب الكمال ، ويحبب إلى الإنسان أحياناً أن يؤثر الهزيمة مع الكمال على الظفر مع القوة ، إذا كان الظفر وسيلة من وسائل القوة الباغية التي لا تتورع عن النجاح بكل سلاح .

ومذهب الفلسفة اليونانية ينتهي بنا إلى مقياس للأخلاق شبيه بمقاييس الهندسة والحساب بعيد عن تقدير العوامل النفسية والقيم الروحية في الأخلاق العليا على التخصيص . وقد تصدق هذه الفلسفة إذا كان المطلوب من الإنسان أن يختار بين رذيلتين محققتين . فإنه في هذه الحالة يحسن الاختيار بالتوسط بين طرفين متقابلين كلاهما مذموم ومتروك . إلا أننا لانقول من أجل ذلك إن الكرم نقص في رذيلة البخل ، أو نقص في رذيلة السرف ، ولا نقول من أجل ذلك إن الكرم إذا زاد أصبح سرفاً ، وإن السرف إذا نقص أصبح كرماً . بل تكون الزيادة في الكرم كرماً كبيراً ، والنقص في السرف سرفاً قليلاً ، ولا يكون الكرم أبداً درجة من درجات السرف ، ولا البخل أبداً درجة من درجات الكرم . بل هي أخلاق متباينة في الباعث متباينة في القيمة ، يتقارب الطرفان فيها أحدهما من الآخر ، ولا يتقارب الطرف من الوسط كما يظهر من قياس الهندسة أو قياس الحساب .

وقد رأينا في مباحث العلل النفسية التي كشفها العلم الحديث أن الشذوذ يقرب بين المسرفين والبخلاء في أعراض متشابهة ، وأن العلة الكامنة في التركيب قد تظهر في الأسرة الواحدة بخلاف أحد الأخوين ، كرماً في أخ وسرفاً في الآخر

الآخر . أو تظهر في أحدهما هوساً بالإقدام والاقتحام ، وتبهر في أخيه هوساً بالخذر والإحجام . فلا إفراط هنا ولا تفريط في « كمية » واحدة تقاس الهندسة والحساب ، ولكنها خلائق متباعدة تختلف بالباعث لها وتختلف بقيمتها في معايير الأخلاق .

ولو صحي مذهب الفلسفة اليونانية أو مذهب أرسسطو على الأصح لما جاز للإنسان أن يطلب المزيد من فضيلة الكرم - مثلاً - لأنه ينتقل على هذا الرأي إلى رذيلة السرف والتبذير . إلا أن زيادة الكرم لا تكون إلا زيادة في فضيلة مشكورة ، ولا بد من التفرقة بين زيادة الكرم وزيادة العطاء . فإنهما في الواقع أمران مختلفان ، وقد قيل : لا خير في السرف ولا سرف في الخير . وفي القول الثاني توضيح لازم للقول الأول ، لأن زيادة الخير إلى أقصى حدوده واجبة لاتخرج به عن كونه خيراً مهما يزداد حمده مع ازدياده ، ولا يحسب من السرف على وجه من الوجه .

إنما يتبس الأمر على أصحاب مدرسة التوسط في جميع الأمور لأنهم ينظرون في تقدير الكرم إلى المال المبذول وإلى مصلحة الباذل في حساب المال ، ولا التباس في الأمر إذا نظروا إلى الباعث والموجب والمصلحة في عمومها ولو ناقضت مصلحة الباذل في بعض الأحيان .

فمن كانت طاقتة أن ينفق ألف دينار ولا يتقاضاه الواجب أو تتقاضاه مصلحته أن ينفق ألفين فهو مسرف ما في ذلك خلاف . لأنه يفعل شيئاً يضره ولا توجبه عليه مصلحة أكبر من مصلحته . أما إذا كان باعث الإنفاق شيئاً غير مصلحته وغير هواء وكان حبس المال في يديه ضاراً وخيم العاقبة على الناس وعليه في النهاية - فالكرم أن يزداد في الإنفاق على حسب المصلحة العظمى ، وعلى قدر التضحيه وإنكار الذات يكون حظ البذل من الفضيلة المحمودة أو حظه من الخير الذي لا سرف فيه .

وتصعب المقارنة بين التطرف والتوسط حين تكون المسألة مسألة درجات ولا تكون هناك مقادير تعد بالأرقام . فإذا ترخصنا فقلنا إن الكرم هو الذي يبذل ألف دينار ، وإن المسرف هو الذي يبذل ألفين أو ثلاثة آلاف ، والبخيل هو الذي يبذل مائة أو لا يبذل شيئاً على الإطلاق - فمن هو الشجاع ومن هو المتهور ومن هو الجبان ؟ ليست هنا مقادير تعد بالأرقام . فإذا عرفنا أن الجبان هو الذي يحجم عن الخطر فمن هو الشجاع؟ ومن هو المتهور؟ إن التهور ليكون أفضل من الشجاعة إذا قلنا إن

الشجاع قليل الإقدام على الخطير وإن المتهور كثير الإقدام عليه ، أو قلنا إن درجة الخطير الذى يقدم عليه المتهور أعظم من درجة الخطير الذى يقدم عليه الشجاع . ولكننا حين نقول إن الشجاع هو الذى يقدم على الخطير حيث يجب الإقدام عليه نرجع بالفضيلة والرذيلة إلى مقياس الواجب وتقديره ، وتصبح المسألة هنا مسألة قدرة على فهم الواجب والعمل به ، وليس مسألة أعداد أو أبعاد . . . فالمتهور والجبان كلاهما عاجز عن فهم الواجب والعمل به ، والشجاع هو القادر على الفهم والعمل ، ولا يستقيم في التعبير إذن أن نقول إن المتهور أكثر شجاعة من الشجاع ، وأن الجبان أقل شجاعة منه ، لأنهما معاً خلو من الشجاعة الواجبة بغير إفراط أو تفريط .

ولن يشد الإنسان عن الاعتدال في الطبع إذا هو أثر أن يذهب في كل فضيلة إلى نهايتها القصوى ، فماذا يعاب في جمال الوجه - مثلا - إذا انتهى إلى غاية لا غاية بعدها في معهود الأبصار؟ وماذا يعاب في جمال الأخلاق إذا انتهى إلى مثل تلك الغاية في معهود البصائر؟ إن كلمة من كلمات اللغة العربية العamerة بدلولاتها النفسية والفكرية لتهدينا إلى قسطاس الحمد في كل حسنة مأثورة . فكلمة «ناهيك» حين نقول : ناهيك من رجل أو ناهيك من عمل أو ناهيك من خلق - هي قسطاس الثناء فيما تنشد النفوس الإنسانية من كل فضل منشود . فهو الفضل الذي ينتهي بنا إلى النهاية فلا نتطلع بعده إلى مزيد .

غير أن مذهب الاعتدال - مع هذا - أقرب المذاهب إلى فهم الأخلاق المحمودة في الإسلام ، على اعتبار أن خلق الاعتدال فضيلة مستقلة تدل على طبع سليم وعقل رشيد يقدران لكل عمل قدره ولا يمنعهما الاعتدال أن يذهبا به إلى غاية الكمال ، إذا كان له هذا القدر بين أقدار الأخلاق .

• • •

ومذهب المصلحة الاجتماعية لا ينافق مكارم الأخلاق الإسلامية كل المناقضة ولا يوافقها كل الموافقة . إذ مجمل الرأى في الإسلام أن المجتمع يقاس بالدين وليس الدين يقاس بالمجتمع ، فقد يسفل المجتمع فتنتفق فيه الآراء والأهواء على مصلحة يأبها الدين ويحسبها مضررة أو مفسدة يؤنب المجتمع من أجلها كما يؤنب الأفراد . وربما كانت مصلحة النوع الإنساني أصدق المقاييس للخلق المحمود في الإسلام .

ولكن النوع الإنساني يترقى في العلم بصالحه حقبة بعد حقبة ، ومن حوازفه إلى الترقى أن تكون أمامه أمثلة عليا للأخلاق أرفع من مأثور الأخلاق التي يسترسل معها بغير جهد وبغير رياضة وبغير تربية مفروضة عليه ، يعتقد أنه يتلقاها من هو أكبر من الإنسان وأحق منه بالطاعة والإصغاء إلى هدایته وتعلیمه .

لابد من الفضائل الإلهية في تعليم الإنسان مكارم الأخلاق ، وما اكتسب الإنسان أفضل أخلاقه إلا من الإيمان بمصدر سماوي يعلو به عن طبيعته الأرضية . وهذا هو المقياس الأولي لمكارم الأخلاق في الإسلام .

ليس مقياسها الأولي أنها أخلاق قوة ، ولا أنها أوساط بين أطراف ، ولا أنها ترجمان لمنفعة النوع الإنساني بأجمعه في وقت من الأوقات . وإنما مقياسها أنها أخلاق كاملة ، وأن الكمال اقتراب من الله .

وقد يكون الكمال كالجمال مقياساً غير متفق عليه قابلاً للتناقض - بل للتناقض - كما تتفاوت مقاييس العرف وتتناقض في كثير من المعقولات والمحسوسات ... لكننا نقول قوله مفيداً حين نقول إن الإنسان يحب أجمل الوجوه ، أو أجمل الشمائل ، أو أجمل الخصال ، ونقول قوله مفيداً حين نضع الكمال في موضع الجمال . إلا أن الإسلام يقرن المثل الأعلى في كل فضيلة بالصفات الإلهية .

... والله المثل الأعلى .

وكل صفة من صفات الله الحسنة محفوظة في القرآن الكريم ، يترسمها المسلم ليبلغ فيها غاية المستطاع في طاقة الخلق .

ولا تكلف نفس إلا وسعها كما جاء في غير موضع من الكتاب الحكيم . ليس للأخلاق الإسلامية مقياس جامع من القوة ، ولا من التوسط بين الأطراف ، ولا من منفعة أمة قد تناقضها منفعة أمة غيرها ، ولا من منفعة الأمم جميعاً في عصر يتلوه عصر غيره بمنفعة أكرم منها وأحرى بالسعى إليها .

فالدين الإسلامي بعقائده وأدابه ، أو بحملته وتفاصيله ، يستحب القوة للمسلم ويأمره بإعداد عدتها من قدرة الروح والبدن ، ولكنه يستحبها قوة تعطف على الضعيف وتحسن إلى المسكين واليتيم ، ويعقّلها قوة تصان بالجبروت والخياله ولا ينال الضعفاء منها غير الهوان والإذلال .

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨]

﴿فَلَبِسْ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [النحل: ٢٩]

﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمْ مَثْوَى لِلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠]

• • •

ولا يستحب الإسلام القوة للقوى إلا ليدفع بها عدوان الأقواء على المستضعفين عن دفع العدوان :

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ [النساء: ٧٥]

ولم يوصف الله بالكبراء في مقام الوعيد للكبراء بالنکال والإذلال ، إلا ليذكر المتكبر الجبار أن الله أقدر منه على التكبر والجبروت .

• • •

والإسلام يذكر مذهب التوسط فيما يقبل التوسط بالمقدار أو بالدرجات كالإنفاق الذي ينتهي الإسراف فيه إلى اللوم والحسنة :

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عَنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدْ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ [الفرقان: ٦٧]

﴿كُلُّوا مِنْ ثَمَرٍ إِذَا أَتَمْ وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]

﴿وَكُلُّوا وَاشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]

ولكن القسطاس في فضائل الإسلام لا يرجع إلى المقدار والتوسط فيه ، بل يرجع إلى الواجب وما يقتضيه لكل أمر من الأمور . فإذا وجب بذل المال كله وبذل الحياة معه في سبيل الحق فلا هوادة ولا توسط هنا بين طرفين ، وإنما هو واجب واحد يحمد من المرء أن يذهب فيه إلى أقصاه .

ولا يصدق هذا على شئون القوة والكرم وحسب ، بل يصدق في شئون الرحمة حيث تجتب لمن هو أهل لها .

فالإسلام على كراحته الذل لأتباعه يستحب منهم الذل في الرحمة بالوالدين الشيختين :

﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]

لأن الذل هنا زيادة في الرحمة يأتي من كرامة في النفس ولا يأتي من هوان فيها .

وملاك الاعتدال في الخلق الإسلامي أن المسلم يؤمر بالعمل لدنياه كما يعمل لدنيه ، ويؤمر بصلاح الجسد كما يؤمر بصلاح الروح . فلا يكون في هذه الدنيا روحًا ممحضًا ولا يكون فيها جسدًا ممحضًا . ومن أبى عليه دينه أن يكون في هذه الدنيا جسدًا ممحضًا فمن العنت أن يقال إنه يعمل ليكون جسدًا ممحضًا في عالم الرضوان : عالم الروح والصفاء .

وقد ضلل بعض المغرضين من دعاء الأديان عقولاً كثيرة في شتى الأقطار حين زعموا أن الخطاب بالمحسوسات في أمر الجنة والنار مقصور على العقيدة الإسلامية ، وأن المؤمنين بالدين لا يؤمنون بالنعم المحسوس إلا إذا كانوا من المؤمنين بالقرآن .

والأنبياء والقديسون في جميع الأديان الكتابية قد تمثلوا المحسوس في رضوان الله ووصفوه على هذه الصفة في كتب العهد القديم والعهد الجديد وفي كتب التراتيل والدعوات . ففي العهد القديم يصف أشعيا يوم الرضوان في الأصحاح الخامس والعشرين من سفره فيقول :

«يصنع رب الجنود لجميع الشعوب في هذا الجبل ولهمة سمانن ووليمة خمر على دردي سمانن ممحة: دردي مصفي ويفنى في هذا الجبل وجه النقاب .. النقاب الذي على كل الشعوب والغطاء المغطى به على كل الأمم. يبلغ الموت إلى الأبد ويمسح السيد الرب الدموع عن كل الوجوه» .

وفي العهد الجديد يقول يوحنا اللاهوتي في الأصحاح الرابع منرؤياه :

«بعد هذه نظرت وإذا بباب مفتوح في السماء والصوت الأول الذي سمعته كبوة

يتكلم معنی قانلاً : « اصعد إلى هنا فأريك مالا بد أن يصير بعدها . وللوقت صرت في الروح ، وإذا عرش موضوع في السماء وعلى العرش جالس . وكان الجالس في المنظر شبه حجر اليشب والعقيق وقوس قزح حول العرش في المنظر شبه الزمرد وحول العرش أربعة وعشرون عرشًا . ورأيت على العروش أربعة وعشرين شيخًا جالسين متسلفين بشباب بيض وعلى رؤوسهم أكاليل من ذهب . ومن العرش تخرج بروق ورعد وأصوات وأمام العرش سبعة مصابيح نار متقدة هي سبعة أرواح الله . وقادم العرش بحر زجاج شبه البلور ، وفي وسط العرش وحول العرش أربعة حيوانات مملوئة عيونًا من قدام ومن وراء ، والحيوان الأول شبه الأسد والحيوان الثاني شبه عجل والحيوان الثالث له وجه مثل وجه إنسان والحيوان الرابع شبه نسر طائر »

ويقول في الأصحاح العشرين :

« متى تمت الألف السنة يحل الشيطان من سجنه ويخرج ليضل الأمم الذين في أربع زوايا الأرض . يأجوج وmajog ليعجمهم للحرب وعددهم مثل رمل البحر ... فنزلت نار من عند الله من السماء وأكلتهم ... وإبليس الذي كان يضلهم طرح في بحيرة النار والكبريت وكل من لم يوجد مكتوبًا في سفر الحياة طرح في بحيرة النار » .

ويقول في الأصحاح الحادى والعشرين :

« ثم رأيت سماء جديدة وأرضًا جديدة لأن السماء الأولى والأرض الأولى مضيّتان والبحر لا يوجد فيما بعد ، وأنا يوحنا رأيت المدينة المقدسة أورشليم الجديدة نازلة من السماء من عند الله مهيبة كعروض مزينة لرجلها وسمعت صوتًا عظيمًا من السماء قانلاً : هؤلاً مسكن الله مع الناس » .

وكانت أعمال النعيم المحسوس تساور قلوب القديسين في صدر المسيحية فضلاً عن عامة العباد بين غمار الدهماء . ومن أشهر هؤلاء الأقطاب المعدودين رجل عاش في سوريا في القرن الرابع للميلاد وترك بعده تراتيل مقرئية يتغنى بها طلاب النعيم وهو القديس أفرام الذي يقول في إحدى هذه التراتيل :

« ورأيت مساكن الصالحين رأيتهم تقطر منهم العطور ويفوح منهم العبير تزيينهم ضفائر الفاكهة والريحان ... وكل من عف عن خمر الدنيا تعطشت إليه خمر الفردوس ، وكل من عف عن الشهوات تلقته الحسان في صدر ظهور » .

وأتفق أخبار الغرب وأخبار الشرق في وصف النعيم بهذه الصفة فقال القديس أرنيوس Irenius أسقف ليون في القرن الثاني (سنة 178 للميلاد) :

(إنما السيد المسيح أنساً يوحنا اللاهوتي أن ستائى أيام يكون فيها كروم لكل كرمة عشرة آلاف غصن وكل غصن عشرة آلاف فرع، ولكل فرع عشرة آلاف عسلوج، وكل عسلوج عشرة آلاف عنقود، ولكل عنقود عشرة آلاف عنبة وتعصر العنبة منها فتدر من الخمر مائتين وخمسة وسبعين رطلاً)^(١).

ولم يبلغ الإسلام هذا المبلغ من التمثيل بالمحسوسات ، ولكنها يشفعها بعقيدته التي تمنع المسلم أن يكون جسداً محضاً في دنياه فضلاً عن آخرته ، وينهى المسلم أن يقيس نعيم الرضوان على نعيم الدنيا :

﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِي لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٌ جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [١٧]

[السجدة : ١٧]

أو كما جاء الحديث الشريف : « فيها مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » .

• • •

ونحن لا نعرض لهذا البحث في موضوع الأخلاق الإسلامية إلا لأن الأديان جميعاً تنظر إلى النعيم الإلهي كأنه المثل الأعلى للحياة الدنيوية ، وليس في المثل الأعلى في الحياة - في عقيدة المسلم - ما يجعله على زعم المصلحين من أعداء الإسلام جسداً محضاً في أخلاقه وأدابه ، أو يجور على الجانب الأخلاقي فيه ، ومن أبقى عليه دينه أن يكون في الأرض جسداً محضاً فمن السخيف أن يقال أنه يرتضى لنفسه أن يكون جسداً محضاً في جوار الله الذي بلغ به الإسلام غاية ما يتصوره العقل والضمير من التنزيه .

وهذا قسطاس لا يخطئ في تقويم كل خلق حسن يستحبه الدين في المسلم ، فإنه مأمور ألا ينسى نصيبيه من الحياة الجسدية ، ولكنه مأمور في الوقت نفسه أن

(١) - راجع كتاب الفلسفة القرآنية للمؤلف .

ينظر إلى صفات الله الحسنى كما تجلت في أسمائه التي وردت في القرآن الكريم . فهي قبلته التي يهتدى بها في كل مكارم الأخلاق لا يكلف أن يدرك منها شأو الكمال الإلهي ، لكنه يكلف منها بما في وسعه كأنها قطب السماء الذي يهتدى به ملاح البحر وهو يعلم أنه فلكه الرفيع بعيد المنال .

• • •

والأخلاق التي يهتدى إليها المسلم بهدى الأسماء الحسنى كثيرة وافية بخير ما يتحراه الإنسان في مراتب الكمال المطلوبة لكمالها مع عموم نفعها في حياة الفرد والجماعة . ومنها : العزة ، والقدرة ، والمتانة ، والكرم ، والإحسان ، والرحمة ، والود ، والصبر ، والعفو ، والعدل ، والصدق ، والحكمة ، والرشد ، والحفظ ، والحلم ، واللطف ، والولاء ، والسلام ، والجمال .

وكلها منشود لأن كمال لا يقاس إلا بقياس الكمال ، وأنه ليوافق مقياس القوة والتوسط والمصلحة الاجتماعية في أجمل مطالبيها وأصحها على هدى الفكر وهدى الضمير ، ثم لا تستوعبه مدرسة خاصة من هذه المدارس المتفرقة كما تستوعبه مدرسة الإسلام ، أو مدرسة الكمال بهداية الأسماء الحسنى .

وخير للمجتمع الإنساني أن تقاس الأخلاق فيه بهذا القسطاس ولا تقاس بمنفعة تفسد بفساد المجتمع نفسه ، وتتحرف مع انحراف نظرته إلى منافعه ومضاره . فإن المجتمع قد يصاب بأفات الذل والعجز والهزال والبخل والسوء والقسوة والبغضاء وسائر الآفات الموبقة من نقائض الخلائق الإلهية ، فيصلحها الترياق من الدين ، أو يصلحها أن تقلع عنها ولا يصلحها أن تتمادي فيها .

إن أدب الإسلام يخرج للمجتمع الإنسان الكامل فيخرج له الإنسان الاجتماعي الكامل في أقوى صوره وفي أجملها .

يخرج له السوبرمان الذي لا يطغى على أحد ، ويخرج له الجنتلمن الذي لا يسىء إلى أحد .

ومن عناية الإسلام بالتفصيل والاستيفاء في كل أمر من الأمور أنه يشفع الأصول بفروعها في مسائل الأخلاق وسائل الفرائض والعبادات ... فمما لا خفاء به أن الرجل الذي يعرف العزة والصدق واللطف « جنتلمن » على أجمل ما تكون « الجنتلمانية » في رأى الرجل المهذب الكريم . ولكن الإسلام يستوفى صفاتـه

بتفصيلاتها لأنها يخاطب الناس كافة ويوجه بالإرشاد إلى أحوج الناس إليه ، فلا يدع الإرشاد إلى الآداب الاجتماعية في أدق تفصيلاتها التي تحسب من آداب المجاملات في اللقاء والتحية بين الناس أو في عرف السلوك في المحضر والمغيب .

لا يدخل أحد بيته حتى يستأذن :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَكُمْ حَتَّىٰ تَسْأَسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]

ولا يحيي بتحية إلا أجابها بمثلها أو بأفضل منها :

﴿وَإِذَا حُبِّيْتُم بِتَحْيَةٍ فَحِيْوُا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]

ولا يحسن بالمرء أن يقول للناس إلا قولاً حسناً :

﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]

ولا يحسن به أن يسخر من يستصغره ويستطيل عليه :

﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَازِبُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١]


ولا يحسن أن يقول عن الناس سوءاً في المحضر أو المغيب :

﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]

• • •

ولا خفاء بصفات الكمال في القرآن الكريم ، ولكن الإسلام في مجموعه بنية حية متسبة تصدر في العقائد والأخلاق من ينبوع واحد . فمن عرف عقيدة المسلم عرف أن الخلق الذي يحمده الإسلام هو الخلق الذي يرتضيه إنسان يؤمن بأن الله رب العالمين ، وأن النبوة تعليم لا تنجم ، وأن الإنسان مخلوق مكلف على صورة الله ، وأن الشيطان يغوى الضعيف ولا يستولى عليه إلا إذا وله زمامه بيديه ، وأن العالم بما رحب أسرة واحدة من خلق الله أكرمتها عند الله أتقاها الله .

دُلْكَةِ



نختتم بهذه الكلمة فصولاً كتبناها عن حقائق الإسلام وأباطيل خصومه في العصر الحاضر . ونحن نعلم أن هذه القوة الروحية الخالدة في مفترق طريق وعراقة تقف لديها لثبت وجودها في مستقبلها بعد أن أثبتت وجودها في ماضيها .

ولقد وقف الإسلام مرات في مثل هذا المفترق أمام خصومه منذ قيام الدعوة الحمدية ، وصمد لحملات عنيفة كهذه الحملات التي يشنها عليه خصومه في العصر الحاضر ، ولكنها على أكثرها كانت من قبيل الحملات المادية ، أو الخربية ، التي شنها منافسوه من أرباب الدولة والسلطان ، وقل أن وقف الإسلام طويلاً أمام قوة يحفل بها لأنها تتصدى له من الوجهة الروحية . إذ كانت القوى الروحية التي تصدت له فيما مضى تنظر إلى ماضيها فتلمس فيه الفارق بينها وبينه ولا تأمن عاقبة الجولة في هذا المجال ، وهي مجردة من عدة الدولة والسلطان ، وكانت من جانبيها مشغولة بخصوماتها ومنازعاتها بين نحلها ومذاهبها ، تتجرد للحملة عليه إلا أن تتأهب للغلبة عليه بقوة السلاح ؟

أما حملات العصر الحديث فأهلونها فيما نرى حملات الدولة والسلطان ، وهي الحملات التي شنها عليه الاستعمار ثم ظهر منها بعد حين أنها لم تقتل فيه قوة المقاومة ولم تمنعه أن يصمد لها في ميدان البأس والخيبة . فكان صمود الإسلام لحظة الاستعمار آية من آيات القوة الروحية التي تسعد المعتصمين بها حين تخذلهم قوة السلاح وقوة السياسة وقوة العلم وقوة المال . ولو لم يكن في هذه العقيدة الخالدة سر أعمق جداً من أسرار العقائد الشائعة لما اعتمد المسلمون منها بمعتصم نافع أمام هذه القوى المتضافة عليها مجتمعات .

ولنا إذن أن نقول - على ثقة - إن القضية الروحية بين الإسلام والاستعمار

قضية بلغت حلها المأمول أو كادت أن تبلغه ، فهى قضية مفروغ منها فى هذا القرن العشرين .

ولنا منذ الساعة أن نقول على ثقة أن حملات الخصوم الذين يهاجمون الإسلام صائرة إلى هذا المصير . إلا أننا ننظر إلى قوى معروفة من الجانبيين ، ونرى أن فرصة الإسلام في هذه الجحولة خليقة أن تبعث في الصدور أملاً أكبر من الأمل في مجرد الثبات والصمود . وبخاصة حين نذكر أن العدة التي يعتد بها خصوم الإسلام في حملاتهم عليه هي عدة سلبية لا يعتمدون فيها على حجتهم وبيناتهم كما يعتمدون فيها على ضعف العقائد عامة في عصر المادة الطاغية على العقول والضمائر . فهم ضعفاء يجردون الحملة على الإسلام لظنهم أن الشبهات المادية زلزلته من داخله وقتلت بين أهله ثغرة ينفذ منها المهاجم وإن ضعف وضعفت معه حجته وبيناته . فإذا اكتشفت هذه الرغوة عن زبديتها وعرضت قوى الإسلام وقوى خصومه عرضاً يناسب هذا العصر الحديث فالذي يتقدم هو الإسلام ، والذي يرتد أو يذعن للحقيقة هو الخصم المستعد للإنصاف .

• • •

يتلقى الإسلام أشد الحملات في العصر الحاضر من منكريه لأنهم يحترفون التبشير بدين آخر ، أو من منكريه لأنهم ينكرون جميع الأديان .

وكلا الخصمين لا يستطيع أن ينال من الإسلام إذا وزن بميزان واحد وأخذ بمعيار واحد فيما يؤيده من دعوه وفيما ينكره من دعوى الإسلام .

لا يستطيع المبشر المحرف أن ينال من الإسلام بما يدعيه عليه من التحريف والتشويه للأديان التي سبقته ، فإن الإسلام في الإله وفي النبوة وفي الخير والشر وفي حقوق الإنسان أرفع وأصلح مما جاءت به الأديان التي سبقته إذا وزنت كلها بميزان واحد يأخذ هنا بما يأخذ هناك . وليس في عقائد الإسلام ما يعتبره المنصف نكسة إلى الوراء أو يعتبره تطويراً في عقيدة تترافق مع الزمن حسبما يعرض لها من الظروف والملابسات . فإن من هذه العقائد - كالعقيدة في

رب العالمين - ما ينقض عقائد الشرك وعقائد العصبية والاستئثار ، ويصدر من بيئه مشحونة بمخاطر العصبيات والسلالات ، وإنه لمن تعسف القول أن يقال إنها هي البيئة التي يتطور فيها الإيمان بإله القبيلة ليصبح إلهاً واحداً يؤاسى بين الشعوب والقبائل ، يحاسبها بأعمالها ولا يحاسبها بأبائها وأنسابها ، أو بما سلف من خطايا الآباء والآباء والأسلاف .

ومن ينكر النبوة على صاحب الدعوة لعلة من العلل الماجنة التي يتم حلونها فهو مرغم على إنكار نبوات كثيرة يتقبلها ولا يشك في مصدرها السماوي ومعاذيرها المقبولة عند الله .

والمؤمنون بالعهد القديم يؤمنون بما جاء فيه من دواد عليه السلام ، ويؤمنون برضوان الله عنه و اختصاصه بالبشرية الإلهية من ذريته ، ويقرأون ما جاء في الأصحاح الخامس عشر من سفر صموئيل الثاني عن قصة داود مع القائد « أوروبا » وزوجته التي بني بها بعد تعريضه للقتل وهو في خدمته يهجر داره ويحازف بحياته لخearية أعدائه .

يقول راوي القصة كما جاءت في الأصحاح الخامس عشر من كتاب صموئيل الثاني :

« ... قال داود لأوروبا : أقم هنا اليوم أيضاً وغداً أطلسك . فأقام أوروبا في أورشليم ذلك اليوم وغداه ، ودعاه داود فأكل أمامه وشرب وأسكنه ، وخرج عند المساء ليضطجع في مضجعه مع عبيده سيده وإلى بيته لم ينزل . وفي الصباح كتب داود مكتوباً إلى يؤاب وأرسله بيد أوروبا وكتب في المكتوب يقول : اجعلوا أوروبا في وجه الحرب الشديدة وارجعوا من ورائه فيضرب ويموت . وكان في محاصرة يؤاب المدينة أنه جعل أوروبا في الموضع الذي علم أن رجال البأس فيه ... فلما سمعت امرأة أوروبا أنه قد مات رجلها ندب بعلها . ولما مضت المناحة أرسل داود وضمها إلى بيته وصارت له امرأة وولدت له أبناء . وأما الأمر الذي فعله داود فقبح في عيني الرب .. .».

فمن كانت هذه القصة في عقيدته لا تغض من النبوة ولا تدعو إلى إنكارها فليس له أن ينكر نبوة رسول الإسلام لما يتصل به من أحاديث زواجه ولو صح منها كل ما يدعية وهو غير صحيح ، وليس له - وهو يزن النبوات بميزان واحد - أن يستنكر النبوة على صاحب رسالة ترقى بالعقيدة الإلهية وبالرسالة النبوية ذلك المرتقى الذي لا يخفى على بصير يفتح عينيه ولا يغمضهما بيديه .

أما الذين يحملون على الإسلام من غير المتدلين فهم جماعة الماديين الذين ينكرون الإسلام لأنهم ينكرون جميع الأديان ، ويرفضون وجود الله فيرفضون الإيمان بتصور شيء من الأشياء من عند الله .

وآفة هؤلاء الماديين ضيق الأفق العقلى أو ضيق حظيرة النفس فى حالى التصديق والإنكار .

فهم ينكرون الرسالة النبوية لأنهم لا يقدرون على تصورها في غير الصورة التي يرفضونها ، ولعلهم يلذ لهم أن يتصوروها على هذه الصورة لأنها تتمشى في طبائعهم مع شهوة الإنكار التي تتسلط على عقول المسخاء ، ولا سيما المسخاء من أدعية العلم والتفكير .

ولا يراد من هؤلاء أن يبنوا العقل ليدركوا حتى حق الإسلام . ولكن يراد منهم أن يوسعوا أفق العقل فيعلموا من ثم أن العقل لا ينحهم أن يدركوا حق الإسلام بل يمنعهم أن يقبلوا عقلاً أنه وحى من عند الله .

فمن حقائق العقل والعلم أن الشكوك لا تبطل فرضًا من الفروض إلا إذا كانت قاطعة في بطلانه ، ولا يجوز فيها الأخذ بأحد الرأيين المختلفين .. فما هي شكوكهم التي يوردونها على الإسلام فتمنع أن يكون ديناً صالحًا أو تمنع أن يكون ديناً من عند الله .

لا يجوز أن ينكروه لما فيه من التعبيرات الرمزية . لأن التعبيرات الرمزية متمثلة في كل حاسة من حواس الأحياء ، متمثلة في شعوره الوجدانى وشعوره الذى يعول فيه على البصر أو على الخيال .

ولا يجوز لهم ينكروه لأن الجهلاء يفهمونه كما يفهم الجهلاء كل شيء . فكل حقيقة كبرت أو صغرت لابد أن يفهمها الجهلاء فهمًا يخالف ما يفهمه منها العارفون وذوو البصر والدرأية .

ولا يجوز لهم أن ينكروه لأن العصور المتعاقبة تدرج في فهمه والنفذ إلى سره . فهكذا ينبغي أن تتدرج العصور في النفذ إلى سر الدين الذي تدين به أجيال بعد أجيال ، وهكذا يكون الخطاب في الأديان لأنها لا تدين النفوس إذا توجه بها الخطاب اليوم ليلغى بعد يوم من الأيام .

فإذا وجد الدين الصالح فلن يكون في وسع العقل أن يتصوره في غير هذه الصورة من التعبيرات الرمزية ومن اختلاف العلماء والجهلاء في فهمه ومن تفاوت الاستعداد له على حسب الاستعداد بين الأجيال والأم . وإنه لعقل بديع ذلك العقل الذي ينكر الشيء ثم لا يستطيع أن يتصوره حقاً إلا على الصورة التي أنكرها!

ونحن لم نكتب فصول هذا الكتاب لنبشر بالإسلام هؤلاء الماديين المتعطشين إلى إنكار كل معنى شريف من معانى الحياة البشرية ، ولكننا كتبناه للمتدلين المنصف الذي يستطيع أن ينظر إلى دينه وإلى هذا الدين نظرة واحدة ، وكتبناه أولاً وأخرًا للمسلم الذي يتلقى حملات خصوم الإسلام من المتدلين وغير المتدلين ، ليعلم أنه خليق أن يطمئن إلى حقائق دينه في هذا العصر سواء نظر إليها بعين العقل أو بعين الإيمان ، وأنه خليق أن يواجه الغد بما يؤمن به من عقائد دينه ومعاملاته وحقوقه وأدابه وأخلاقه فلا يعوقه عائق منها أن يجارى الزمن في المستقبل إلى أبعد مجرأه .

وإذا وفي المسلم بأمانة الشكر وعرفان الجميل فلا ينسى أنه مدين لهذا الدين الخيف بوجوده الروحي ووجوده المادي في حاضره الذي وصل إليه بعد عهود شتى من عهود الخنة والبلاء . ولو لا قوة بالغة يعتصم بها المسلم من هذه العروبة الوثقى لضاع بوجوده الروحي ووجوده المادي في غمار يمحوه ولا يبقى له على معالم بقاء ..

ومن حق هذا الدين عليه أن يسلمه إلى الأعقاب قوة يعتصم بها العالم في مستقبله بين زعزع المحن التي ابتليت بها الإنسانية في هذا الزمن العصيّب .. لعله من نصيب هذا الميراث في غده القريب أن يكون مصداقاً لنبوة الإسلام بحكمته جل وعلا في خلق عباده شعوبًا وقبائل متفرقين ، ولعل هذا الدين القوم الذي دعا أول دعوة إلى رب العالمين أن يكون دين الشعوب والأمم متعارفين متسالمين . ولا تكونن أمانة الدين يومئذ سياسة حسنة نخدم بها نحن المسلمين حاضرنا ومصيرنا ، بل هو الإيمان بإرادة الله كما تتجلى خلقه يؤديها كل من عرفها بمقدار ما عرف منها ، وسيذكرها كل من ينجو بها من أمم العالم فيذكر الرسالة الإلهية التي تفتح باسم الله الرحمن الرحيم وتختم بحمد الله رب العالمين .

Abbas Mahmoud Alqudah

الفهرس

			تقديم : بقلم أنور السادات
١٠٧	الحقوق	٣	سكرتير عام المؤتمر الإسلامي
١٠٨	١ - الحرية الإسلامية	٥	فاتحة
١١٧	٢ - الأمة	٧	شبهة الشر
١٢٢	٣ - الأسرة	١٠	شبهة الخرافية
١٤٠	٤ - زواج النبي	٢٧	الفصل الأول
١٤٧	٥ - الطبقة	٢٨	العقائد
١٥٨	٦ - الرق	٤٧	١ - العقيدة الإلهية
١٦٦	٧ - حقوق الحرب	٥٩	٢ - النبوة
١٨٦	٨ - حق الإمام	٧٣	٣ - الإنسان
	الفصل الرابع	٨١	٤ - الشيطان
١٩٩	الأخلاق والأداب		٥ - العبادات
٢١٥	خاتمة	٨٥	الفصل الثاني
			المعاملات

مؤلفات كمال الأدب العربي

الكاتب الكبير

عباس محمود العقاد

- | | | |
|--|---------------------------------------|--|
| ٥٣ - يوميات (الجزء الأول). | ٢٧ - سارة. | ١ - الله . |
| ٥٤ - يوميات (الجزء الثاني). | ٢٨ - الإسلام دعوة عالية . | ٢ - إبراهيم أبو الأنبياء . |
| ٥٥ - عالم السذور والقيود . | ٢٩ - الإسلام في القرن العشرين . | ٣ - مطلع النور أو طلوع البعثة الخمديّة . |
| ٥٦ - مع عامل الجزيرة العربية . | ٣٠ - ما يقال عن الإسلام . | ٤ - عبقرية محمد عليه . |
| ٥٧ - مواقف وقضايا في الأدب والسياسة . | ٢١ - حفائق الإسلام وأباطيل خصوصه . | ٥ - عبقرية عمر . |
| ٥٨ - دراسات في للنماذج الأدبية والاجتماعية . | ٢٢ - التفكير فريضة إسلامية . | ٦ - عبقرية الإمام علي بن أبي طالب . |
| ٥٩ - آراء في الأدب والفنون . | ٢٣ - الفلسفة القرآنية . | ٧ - عبقرية خالد . |
| ٦٠ - بحوث في اللغة والأدب . | ٢٤ - الديمقراطية في الإسلام . | ٨ - حياة المسيح . |
| ٦١ - خواطر في الفن والقصة . | ٢٥ - أثر العرب في الحضارة الأوروبية . | ٩ - ذي النورين عثمان بن عفان . |
| ٦٢ - دين وفن وفلسفة . | ٢٦ - الثقافة العربية . | ١٠ - عمرو بن العاص . |
| ٦٣ - فنون وشجون . | ٢٧ - اللغة الشاعرية . | ١١ - معاوية بن أبي سفيان . |
| ٦٤ - قيم ومعايير . | ٢٨ - شعراء مصر وبنيتهم . | ١٢ - داعي السماء بلال بن رياح . |
| ٦٥ - الديوان في الأدب والنقد . | ٢٩ - أشنات مجتمعات في اللغة والأدب . | ١٣ - أبو الشهداء الحسين بن علي . |
| ٦٦ - عبد القلم . | ٤٠ - حياة قلم . | ١٤ - فاطمة الزهراء والفاتحات . |
| ٦٧ - ردود وحدود . | ٤١ - تخلصات اليومية والشأنور . | ١٥ - هذه الشجرة . |
| ٦٨ - ديوان يقطلة الصباح . | ٤٢ - مذهب ذوي العاهات . | ١٦ - إيليس . |
| ٦٩ - ديوان وهج الظهيرة . | ٤٣ - لا شيوعية ولا استعمار . | ١٧ - جحا الفاحش المفسحك . |
| ٧٠ - ديوان أشباح الأصيل . | ٤٤ - الشيوعية والإنسانية . | ١٨ - أبو نواس . |
| ٧١ - ديوان وحى الأربعين . | ٤٥ - الصهيونية العالمية . | ١٩ - الإنسان في القرآن . |
| ٧٢ - ديوان هدية الكروان . | ٤٦ - أسوان . | ٢٠ - المرأة في القرآن . |
| ٧٣ - ديوان عبر سبيل . | ٤٧ - أنا . | ٢١ - عبقرى الإصلاح والتعليم الإمام محمد عبده . |
| ٧٤ - ديوان أعراض مغرب . | ٤٨ - عبقرية الصديق . | ٢٢ - سعد زغلول زعيم الثورة . |
| ٧٥ - ديوان بعد الأعراض . | ٤٩ - الصديقة بنت الصديق . | ٢٣ - روح عظيم المهالا غاندي . |
| ٧٦ - ديوان عراش وشياطين . | ٥٠ - الإسلام والحضارة الإنسانية . | ٢٤ - عبد الرحمن الكواكبي . |
| ٧٧ - ديوان أشجان الليل . | ٥١ - مجتمع الأحياء . | ٢٥ - رجمة أبي العلاء . |
| ٧٨ - ديوان من دراين . | ٥٢ - الحكم المطلق . | ٢٦ - رجال عرفتهم . |
| ٧٩ - هتلر في الميزان . | | |
| ٨٠ - أفون الشعوب . | | |
| ٨١ - القرن العشرون ما كان وما سيكون . | | |
| ٨٢ - النازية والأديان . | | |

احصل على أي من إصدارات شركة نهضة مصر (كتاب / CD)
وتمتع بأفضل الخدمات عبر موقع البيع www.enahda.com



للطباعة والتشر والتوزيع